التقرير السنوي حول تنفيذ خطة عمل الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان (2011-2021)
-2016-

قائمة المحتويات

التقرير السنوي حول تنفيذ خطة عمل الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان (2011-2021) 1
قائمة المحتويات 1
المقدمة 3
القسم الاول: المنهجية المعتمدة في جمع المعلومات واجراء التقييم 4
القسم الثاني: مضمون خطة العمل الوطنية (2013- 2016) 12
القسم الثالث: تقييم مسار تنفيذ خطة العمل الوطنية 13
1- المجال التشريعي والقانوني والتنظيمي 15
2- المجال التربوي 40
3- مجال الصحة بما في ذلك الصحة الانجابية 68
4- مجال مكافحة الفقر لدى النساء 89
5- ألمجال الاقتصادي 111
6-المجال السياسي ومواقع القرار 131
7- مجال مناهضة ظاهرة العنف الموجه ضد الفتاة والمرأة 152
8- المجال الثقافي والاعلامي 178
9- مجال البيئة 188
10- مجال بناء قدرات المؤسسات والجمعيات 197
11- مجال حماية الفتاة والمرأة في حالات الطوارىء والنزاعات المسلحة والحروب والكوارث الطبيعية 214
12- مجال النوع الاجتماعي 225
الخاتمة والمقترحات 238
ملحق رقم1 250
منظمات المجتمع المدني، الجامعات، مراكز الدراسات والنقابات التي شملتها العينة 250
ملحق رقم2 253
الوزارات والمؤسسات العامة التي شملتها العينة 253
ملحق رقم3 254
المنظمات/ الجهات الدولية التي شملتها العينة 254

المحللة الرئيسية ومعدة التقرير :

الدكتورة مرغريت حلو

الاحصاءات:

زينة روهيب

الفريق المطوّر للبرنامج الالكتروني للاستمارات :

فريق فيوجن سكند

فريق البحث وجمع المعلومات:

سمر خيري، وغادة خيري، وماري نويل الاسطا، وريتا الشمالي

رفع مسؤولية: ان المعلومات المستقاة لاجل اعداد هذا التقرير واردة من المؤسسات الرسمية المعنية كما ومن منظمات المجتمع المدني والدولي والجامعات والنقابات التي ساهمت في ملئ الاستمارات.

ان الاحصاءات الواردة في هذا التقرير تعود الى الجهات الصادرة عنها ولا تتحمل مسؤوليتها الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وصندوق الامم المتحدة للسكان.

المقدمة

يأتي "التقرير السنوي الرابع حول تنفيذ خطة عمل الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان للعام 2016" ليختتم مرحلة السنوات الاربع التي حُدّدت لخطة العمل الوطنية الاولى (2013-2016) لتنفيذ "الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان 2011-2021". وبالتالي، يُقدّم التقرير الحالي تقييما علميا وموضوعيا لمسار تنفيذ هذه الخطة من قبل جميع الاطراف المعنية خلال هذه الاعوام الاربع عبر تسليط الضوء على ما تمّ انجازه، وكلّ ما زال مطلوباً انجازه، كما على التحديات والصعوبات التي اعترضت عملية التنفيذ الكامل لما نصّت عليه الخطة الوطنية الاولى التي وُضعت لتحقيق كل من الاهداف الاستراتيجية الاثنتي عشر التي حددتها "الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان 2011-2021". ويأتي هذا التقرير استكمالاً لعملية التقييم الدوري، الداخلي والخارجي، الذي تقوم به الهيئة الوطنية لمختلف جوانب عملها منذ انشائها عام 1998، بهدف الاستفادة من التجارب والدروس المستقاة للعمل على تطوير وتفعيل ادائها في القيام بالمهام الموكلة اليها، وخدمة الاهداف التي وجدت لتحقيقها. وفي معرض التحضير لكتابة هذا التقرير، اضافت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية هدفا جديدا الى الاهداف التي رمت الى خدمتها التقارير السنوية الثلاث السابقة، الا وهو تحديد مدى الحاجة الى مراجعة الاستراتيجية الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بعد انقضاء خمس سنوات على تبنيها. ففي ضوء صدور أهداف التنمية المستدامة عام 2015، وارتفاع منسوب الاهتمام اللبناني والدولي بتطبيق قرار مجلس الامن 1325 بنتيجة المستجدّات على الساحة اللبنانية، وفي طليعتها مشكلة النزوح الكثيف الى لبنان من الدول العربية التي شهدت ولا تزال تشهد ازمات وحروب، وفي ضوء تسلّم لبنان "الملاحظات الختامية على تقرير لبنان الجامع لتقريريه الرابع والخامس" من لجنة سيداو نهاية العام 2015، يأتي تشديد الهيئة الوطنية على هذا الهدف للتقرير ليعيد التأكيد على حرصها منذ انشائها على تطابق عملها مع ما تدعو اليه الشرع والوثائق الدولية في مجال ضمان حقوق النساء في لبنان وتحسين اوضاعهن على اختلاف الفئات اللواتي ينتمين اليها.

ويعتمد التقرير الحالي التقسيم ذاته الذي أعتمد في التقارير الثلاثة السابقة. وبالتالي، يقسم التقرير الى اربعة اقسام رئيسية. يعرض القسم الاول للمنهجية التي اعتمدت في جمع المعلومات التي تم تحليلها والبناء عليها. واذ لا يمكن اجراء تقييم لمسار تنفيذ خطة العمل الوطنية 2013-2016 دون التعريف بمضمونها، يقدم القسم الثاني عرضا مختصراً لمحتوى خطة العمل الوطنية، التي يشكل مسارها محور هذا التقييم، كما على العوامل الفاعلة في تحديد فرص تنفيذها وتحقيقها لاهدافها. اما القسم الثالث، فيقدم عرضا وتحليلا للمعلومات التي تم الحصول عليها من اجابات المعنيين بتنفيذ خطة العمل الوطنية عن العام 2016 ومقارنتها مع السنوات السابقة لرصد التقدم الحاصل وتحديد ما زال مطلوباً انجازه. وتوخيا للدقة والتفصيل في عرض النتائج، سيتم عرض النتائج العائدة لكل مجال من المجالات الاثنتي عشر تحت عنوان فرعي من القسم الثالث. ويختم التقرير في القسم الرابع بتقديم عدد من المقترحات للمساهمة

في تحسين مسار تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان في مختلف المجالات وعلى جميع المستويات.

القسم الاول: المنهجية المعتمدة في جمع المعلومات واجراء التقييم

يختلف التقرير الحالي عن التقارير الثلاث السابقة (2013-2015) لجهة المنهجية المعتمدة في جمع المعلومات واجراء التقييم في ناحيتين اساسيتين:

اولاً، في حين شكّلت الاستمارات التي وضعتها الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية لجمع المعلومات من الشركاء في تنفيذ خطة العمل الوطنية المصدر الاساسي والاوحد في كتابة التقارير السنوية الثلاث الاولى من عمر خطة العمل الوطنية الاولى لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان (2011-2021)، تمّت هذا العام اضافة وسيلتين جديدتين بهدف الاحاطة باكبر قدر ممكن من المعلومات والتعمق في مختلف الاستنتاجات التي أظهرها تحليل ومقارنة نتائج الاجابات الواردة على الاستمارات من قبل مختلف الاطراف المعنية خلال السنوات الاربع الماضية، والتأكد من فعالية وامكانية تحقيق المقترحات التي بُنيت على هذه الاستنتاجات.

ثانياً، في حين كان يتمّ تقييم العمل المنجز خلال السنوات الثلاث الماضية بالاستناد الى ما نصّت علية خطة العمل الوطنية والاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان حصراً، كون الاخيرة صيغت بالاستناد الى الشرع والوثائق الدولية، وفي ضوء الملاحظات والتوصيات الختامية للجنة سيداو السابقة لتاريخ تبني هذه الاستراتيجية، سيستند هذا التقرير في تقييمه لمساهمة مختلف الشركاء في تنفيذ خطة العمل الوطنية الاولى، الى ثلاثة مراجع اضافية هي القرار 1325، اهداف التنمية المستدامة، و"الملاحظات الختامية على تقرير لبنان الجامع لتقريريه الرابع والخامس" التي صدرت عن لجنة سيداو نهاية العام 2015.

وسنعرض في يلي منهجية ومراحل وضع الاستمارات الاساسية التي اعتمدت لجمع المعلومات من مختلف الشركاء، ونُتبعها بعرض الوسائل الاضافية التي تمّ استخدامها هذه السنة لجمع المعلومات.

في سياق التحضير لاجراء تقييم علمي وموضوعي لما تمّ انجازه خلال السنة الاولى من تنفيذ خطة العمل الوطنية، قامت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بوضع اثنتا عشر استمارة ترمي كل منها الى جمع معلومات، كمية ونوعية، حول ما قامت به منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال المرأة في معرض تطبيقها لكل من خطط العمل الفرعية التي شملتها خطة العمل الوطنية (2013-2016). كذلك، تمّ وضع استمارة خاصة بكل من الوزارات والادارات الرسمية المعنية بتنفيذ هذه الخطة كل في مجال اختصاصها. وتم استقاء الاسئلة الواردة في كل من هذه الاستمارات من مجموعة المؤشرات المعتمدة في خطة العمل الفرعية الخاصة بكل مجال، وكانت بغالبيتها العظمى اسئلة مغلقة حيث لم يتم اللجوء الى الاسئلة المفتوحة الا عند الضرورة (مثلا تحديد عنوان النشاط، او تسمية الجهة الداعمة للبرامج والانشطة).

بموازاة هذا، كلّفت الهيئة شركة Fusion Second بوضع برنامج معلوماتي الكتروني من خلال منهجية تشاركية مع جهات ذات صلة لتحميل هذه الاستمارات على الموقع الالكتروني للهيئة بشكل يسهّل على الوزارات والادارات الرسمية والمنظمات المعنية الاجابة عنها، كما يسهّل فرز النتائج لتحليلها لاحقا. ولقد تمّ اطلاق الموقع الالكتروني رسميا في نيسان 2014 بحضور ممثلين عن اكثر من 60 مؤسسة حكومية وغير حكومية ومن المنظمات الدولية، حيث عرض ممثلو الشركة لكيفية استخدام الموقع وبعض الجوانب التقنية واجابوا باسهاب عن اسئلة المشاركين.

وبنتيجة فرز وتحليل نتائج الاستمارات التي وردت من منظمات المجتمع المدني والوزارات والمؤسسات العامة، ظهرت بعض اماكن الضعف أو التعقيد في صياغة الاسئلة مما انعكس صعوبة واجهتها منظمات المجتمع المدني خاصة في الاجابة عن الاسئلة الموجهة اليها، وتأخيراً في الاجابة. لذا، قامت الهيئة الوطنية، وبدعم اساسي من صندوق الامم المتحدة للسكان، الذي كان ولا زال شريكها وداعمها الاساسي في القيام بمهامها بحكم كونها الآلية الوطنية لمتابعة شؤون المرأة، بتعيين خبيرة في منهجية استطلاعات الرأي وصياغة الاستمارات لمراجعة تلك التي اعتمدت سابقا واجراء التعديلات اللازمة عليها. فتمّت مراجعة الاستمارات المرسلة الى منظمات المجتع المدني وتلك الخاصة بكل من الوزارات المشمولة بالعينة. بالاضافة الى هذا، تمت صياغة استمارة خاصة بالمنظمات الدولية، الحكومية وغير الحكومية، لتحل مكان الاسئلة التي سبق ان وجّهت حصرا الى مجموعة الامم المتحدة العاملة على قضايا الجندر UN Gender Working Group. وقامت شركة Fusion Second بتحميل الاستمارات الجديدة على الموقع الالكتروني للهيئة بشكل يسهّل على الوزارات والادارات الرسمية والمنظمات المعنية الاجابة عنها.
وتمّ اعتماد الاستمارات المعدّلة خلال السنوات 2014 و2015 و2016على التوالي. وشكلت الاجابات عن هذه الاستمارات المصدر الاساسي للمعلومات حول انشطة منظمات المجتمع المدني والوزارات والمؤسسات العامة والمنظمات الدولية التي تمّ الاستناد اليها في كتابة هذه التقارير. الا ان هذا التعديل لم يكن دون ثمن. فبحكم مراجعة صياغة الاسئلة في الاستمارات المخصصة لمنظمات المجتمع المدني، والغاء و/او اضافة عدد منها، اصبح من الصعب مقارنة بعض نتائج العام 2013 مع السنوات الثلاث التالية كما سيظهر في بعض الجداول والرسوم البيانية العائدة لكل من المحاور الاثني عشر. كذلك، اظهرت تجربة السنوات الثلاث انه رغم تضمّن الاجابات الواردة من المنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني معلومات مهمة عن انشطة بعض الوزارات والمؤسسات العامة، لم تتضمّن الاجابات الواردة من هذه الوزارات و/أو المؤسسات العامة اي ذكر لها. وادّى هذا الى طرح التساؤل حول ما اذا كان افتقار اجابات الوزارات والمؤسسات العامة لهذه المعلومات ء) نتيجة خلل في الاستمارات الموجهة لها، والتي اعتمدت الاسئلة المغلقة التي اقتصرت على ما حدّدته خطة العمل الوطنية من تدخلات تدخل ضمن مجال اختصاص كل منها، مما يقتضي اعادة النظر في هذه الاستمارات لضمان الحصول على اكبر قدر ممكن من المعلومات، او ب) ان هذا الافتقار للمعلومات هو نتيجة عدم تمكن نقاط الارتكاز الجندري في هذه المؤسسات (اللواتي يكلّفن عادة من قبل مؤسساتهن بالاجابة عن الاستمارة) من الوصول الى كامل المعلومات حول انشطة الوزارة او المؤسسة العامة المعنية في مجال قضايا المرأة، او ج) انه نتيجة تفاعل هذين العاملين معاً. وبالتالي،

كان لا بدّ من الاجابة عن هذا التساؤل عبر اعتماد وسائل اضافية للحصول على معلومات من هؤلاء الشركاء للتأكد من دقة استنتاجاتنا وضمان فعالية مقترحاتنا. وسنقوم بتفصيل الوسائل المعتمدة للاجابة عن هذا التساؤل ادناه.

اما المعلومات حول ما قامت به الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية في مجال تنفيذ ما نصّت عليه خطة العمل الوطنية الاولى خلال كل من الاعوام 2013-2016، فقد تمّ استقاؤها بشكل اساسي من التقارير التي تصدرها الهيئة سنويا حول عملها وانجازاتها. واردف هذا المصدر عند الحاجة بلقاءات مع مسؤولين/ات في الهيئة للاستيضاح حول بعض المواضيع والانشطة وتفاصيلها.
وبحكم الاهداف التي يرمي التقرير الحالي الى خدمتها والتي اشرنا اليها اعلاه، استندنا هذا العام الى مصدرين اضافيين للمعلومات لضمان شموليتها وللتأكد من دقة الاستنتاجات التي توصلنا اليها، كما من فعالية المقترحات التي سنتقدم بها.:
المصدر الاول كان نتائج الزيارات التي قمنا بها للمواقع الالكترونية للوزارات بحثاً عن معلومات لم تتح الاستمارات تغطيتها او التفصيل حولها، وبخاصة ما ورد ذكره منها في الاجابات الواردة من المنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني.
اما المصدر الثاني فكان نتائج ثلاث حلقات نقاش مركز عقدت في المركز الرئيسي للهيئة الوطنية.
خصصت حلقة النقاش الاولى لممثلي/ات الوزارات والمؤسسات العامة المعنية بتنفيذ خطة العمل الوطنية، وشارك فيها مندوبون/ات عن وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة الصحة العامة، وزارة الدولة لشؤون المرأة، وزارة الزراعة، وزارة الثقافة، وزارة الاعلام، وزارة الداخلية والبلديات، وزارة البيئة، المديرية العامة لقوى الامن الداخلي، والمركز التربوي للبحوث والانماء.
وخصصت حلقة النقاش الثانية لمنظمات المجتمع المدني وشارك فيها ممثلون/ات عن عشر منظمات هي: ابعاد، التجمع النسائي الديمقراطي، لجنة حقوق المرأة اللبنانية،نساء رائدات، المجموعة، فيمايل، المجلس النسائي اللبناني، الجمعية اللبنانية لديمقراطية الانتخابات، جمعية مناهضة العنف ضدّ المرأة، ومعهد الدراسات النسائية في العالم العربي.
وتركز النقاش في حلقتي النقاش هذه على المحاور التالية: التحديات والعوائق، العامة والخاصة التي اعترضت العمل على تنفيذ خطة العمل الوطنية ولا زالت تعترض تحقيق الاهداف الاستراتيجية التي نصّت عليها الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان، الفرص المتاحة وكيفية استثمارها والبناء عليها، والصعوبات التي اعترضتهم/ن في عملية جمع المعلومات لتعبئة الاستمارة، ومقترحاتهم/ن لتفعيل تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان في ضوء اهداف التنمية المستدامة وتوصيات لجنة سيداو، كما لتفعيل التعاون بين الاليات الوطنية لشؤون المرأة خاصة بعد استحداث وزارة الدولة لشؤون المرأة نهاية عام 2016.
وخصصت حلقة النقاش الثالثة للمنظمات الدولية ، الحكومية وغير الحكومية منها، وشارك فيها ممثلون/ات عن: مكتب المفوض السامي لحقوق الانسان، اليونيفيل، الاتحاد الاوروبي، مكتب المنسّق العام للامم المتحدة في لبنان، المجلس الدانمركي للاجئين، والمؤسسة الديمقراطية الوطنية ، وعضوتين من الهيئة التنفيذية في الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية. وتركّز النقاش في هذه الحلقة

على المحاور التالية: ء) تقييم لانجازات ومساهمات هذه المنظمات في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان، والصعوبات والتحديات التي واجهتهم وعلى اية مستويات وسبل التعاون بينهم وبين كل من الاليات الوطنية للمرأة لتذليل هذه الصعوبات والتحديات، ب) الازمة السورية واثرها في اعادة ترتيب المنظمات الدولية والجهات المانحة لاولوياتها في لبنان، ج) السبل لتفعيل عملية تنفيذ قرار مجلس الامن 1325 وعمل اللجنة التي انشئت لخدمة هذا الهدف، د) مدى الحاجة الى مراجعة الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان وخطة العمل الوطنية الثانية (2017-2019) لضمان تطابقها مع اهداف التنمية المستدامة وقرار مجلس الامن 1325 وامكانية مساهمتهم في هذه المراجعة

1- كيفية اختيار العينة من الوزارات والادارات الرسمية ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية العاملة في مجال المرأة

تم توجيه الاستمارات الالكترونية الى 9 وزارات ومؤسسات عامة تم اختيارها، كما في السنوات السابقة، استنادا الى محورية عملها في تطبيق خطة العمل الوطنية في هذه المرحلة. وقد استجاب منها 8 وزارات.

اما بالنسبة الى عينة منظمات المجتمع المدني العاملة على قضايا المرأة، فقد شملت 84 منظمة استجابت لطلب تعبئة الاستمارة من أصل 111منظمة تم توجيه الاستمارة لها ومن ضمنها غالبية المنظمات التي تم انتقاؤها لعينتي الاعوام 2013 و 2014 و 2015على اسس محددة فصّلنا في ذكرها والاسباب الموجبة لها في التقارير السابقة. وبالتالي، ورغم عدم اختيار أي من العينات للسنوات الاربع الماضية استناداً الى الاصول العلمية لاختيار العينة العشوائية التي تضمن صحة التمثيل، الا أنه، وكما يظهر في الجدول رقم 1 أدناه، تشتمل العينة الحالية ، كما سابقاتها،على منظمات ناشطة في المحاور الاثنتي عشر الواردة في خطة العمل الوطنية، مما يزيد في احتمالية تمثيلها لواقع عمل المنظمات العاملة على قضايا المرأة.

وقد تمّ ارسال استمارة المنظمات الدولية الى 24 منظمة دولية، حكومية وغير حكومية، بما فيها المنظمات الاعضاء في مجموعة الامم المتحدة العاملة على قضايا الجندر. وقد تم اختيار هذه المنظمات بالعودة الى نتائج التقريرين السابقين اللذين ساهما بمعرفة وتحديد المنظمات الناشطة في مجال قضايا المرأة، الى جانب أخذ رأي القيمين على المشروع في الهيئة الوطنية، بحكم معرفتهم بغالبية هذه المنظمات وخبرتهم معها على مدى ما يقارب العقدين. ولقد تمّ استلام الاجابات من 22 منظمة دولية حكومية وغير حكومية.

وتتضمن الملاحق الواردة في نهاية هذا التقرير لائحة باسماء الوزارات ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية التي شملتها العينات الثلاث المذكورة اعلاه.

الجدول رقم 1 : توزع عينات منظمات المجتمع المدني على المجالات التي وردت في خطة العمل الوطنية 2013-2016

المجال	عدد المنظمات الناشطة في المجال خلال العام:				% للمنظمات الناشطة في المجال من اجمالي عينة المنظمات			
	2013	2014	2015	2016	2013 40) منظمة (	2014 65) منظمة	2015 71) منظمة)	2016 84) منظمة (
المجال التشريعي والقانوني والتنظيمي	19	25	23	25	47،5	38،4	32.39	29,76
المجال التربوي	21	31	41	42	52،5	47،6	57.7	50
مجال الصحة والصحة الانجابية	20	28	28	32	50	43	39.4	30,09
مجال مكافحة الفقر لدى النساء	15	20	16	25	37،5	30،7	22.5	29,76
المجال الاقتصادي	26	22	22	25	65	33،8	30.98	29,76
المجال السياسي ومواقع القرار	12	19	21	28	30	29،2	29.57	33,3
مجال مناهضة العنف ضدّ المرأة والفتاة	16	25	29	27	40	38،4	40.8	32,14
مجال الثقافة والاعلام	18	13	11	19	45	20	15.49	22,6
مجال البيئة	6	14	12	15	15	21،5	16.9	17,85
قطاع بناء قدرات المؤسسات والجمعيات	20	18	29	23	50	27،6	40.8	27,3

مجال حماية الفتاة والمرأة في حالات الطوارىء، والنزاعات المسلحة، والحروب، وفي حالات الكوارث الطبيعية	12	10	18	15	30	15،3	25.35	17,85
مجال النوع الاجتماعي	15	19	24	26	37.5	29،2	33.8	30,95

رسم بياني رقم 1 : توزع عينة منظمات المجتمع المدني على المجالات التي وردت في خطة العمل الوطنية/ مقارنة بين السنوات الاربع 2013-2016

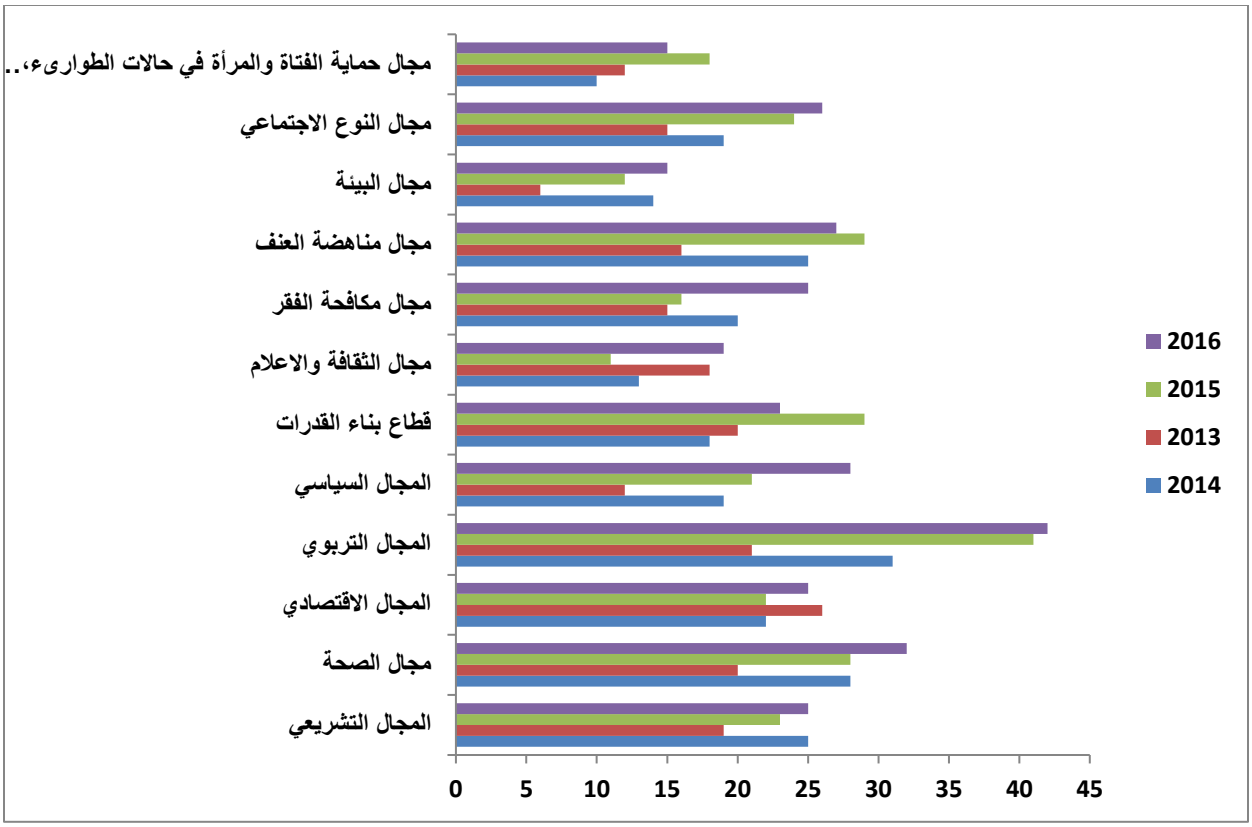

2- الصعوبات التي واجهت عملية جمع المعلومات

كان لتعاطي الهيئة الوطنية الايجابي مع الصعوبات التي واجهت عملية جمع المعلومات لوضع التقرير الاول حول مسار تنفيذ خطة العمل الوطنية اثره الفاعل في تسهيل عملية جمع معلومات أدقّ ومن عينات اكبر من مختلف الجهات المعنية. فبعد تعديل استمارة عام 2013 بدعم من صندوق الامم المتحدة للسكان، كان لاعتماد هذه الاستمارة الالكترونية المعدّلة في كل من السنوات الثلاث التالية اثره في الحد نسبيا من الاثار السلبية لاستمرار محدودية الامكانات المادية والادارية للهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية من جهة، وفي تسهيل عملية جمع قدر اكبر من المعلومات من جهة اخرى. إذ اظهرت نتائج السنوات 2014، و 2015، و2016 على التوالي ارتفاعا في نسب التجاوب من المعنيين مع طلب تعبئة الاستمارة الذي وجهته الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية انعكس في الارتفاع المطّرد في حجم العينة . فقد بلغت عينة منظمات المجتمع المدني للعام 2016 ضعفي ما كانت عليه عام 2013. كذلك اظهرت عملية جمع المعلومات، والمتابعة الحثيثة من قبل فريق العمل في الهيئة الوطنية لهذه العملية، انخفاضا ملموسا في عدد الاستفسارات حول كيفية تعبئة الاستمارة والاسئلة الواردة فيها، وارتفاعا ملموسا في نسبة المنظمات التي اجابت عن الاستمارة ضمن المهل المحددة.

كذلك كان لاستمرار الهيئة الوطنية في التعاون مع خبيرة في الاحصاء للسنة الثالثة على التوالي، وبدعم من صندوق الامم المتحدة للسكان، اثره الفاعل في تسهيل عملية فرز وعرض النتائج لتحليلها.

بالاضافة الى هذا، عكست الزيادة في حجم العينة عن العينات السابقة تفهماً أكبر للاهداف الفعلية لتعبئة الاستمارة من قبل منظمات المجتمع المدني والوزارات. وبرأينا، كان لاطلاق كل من التقارير السنوية حول مسار تنفيذ الخطة الوطنية، والنقاش المنفتح والمثمر لمضمونها اثره الفاعل فيء) زيادة هذا التفهّم، ب) توجيه الانظار الى هذه الخطة وجدية الاهتمام بتنفيذها عبر المتابعة الدورية، ج) توضيح اهداف الاستطلاعات السنوية التي تجريها الهيئة الوطنية حول ما تمّ انجازه، د) كما في زيادة عدد المنظمات التي استرشدت بالخطة ومدى هذا الاسترشاد، رغم التفاوت في هذه الاعداد بين المجالات والتي لا زالت جميعها دون المرتجى.

رغم هذا التقدم الملموس في تخطي الصعوبات التي واجهت عملية جمع المعلومات سابقا ، الا اننا واجهنا عام 2016 صعوبات شبيهة بتلك التي واجهتنا في العامين السابقين في فرزنا وتحليلنا لنتائج الاجابات الواردة من بعض الوزارات والمؤسسات العامة. إذ في حين افتقرت هذه للاجابة عن بعض الاسئلة الاساسية حول نشاط الوزارة في المجال المعني، أو الاجابة عن بعض الاسئلة بالنفي، مما اوحى بتلكوء الوزارات عن القيام ببعض أوجه عملها في هذا المجال، أظهرت الاجابات الواردة من منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية صورة مغايرة، خاصة في ما يتعلق بتعاون وتنسيق بعض الوزارات معها، وشراكتها معها في بعض الانشطة، وحتى تقديم الدعم لها في بعض الاحيان. وأدى هذا التفاوت بالمعلومات الى ضرورة اتخاذ القرار حول ما اذا كان علينا ادراج ما ورد من معلومات من منظمات المجتمع المدني عن عمل الوزارات تحت عنوان " الوزارات والمؤسسات العامة، أو نبقي عليها تحت عنوان "منظمات المجتمع المدني " في كل من المجالات ادناه. وبما ان الهدف الاساسي للتقارير المتتالية كان عرض وتحليل المعلومات كما وردت من المعنيين بها وعلى مسؤوليتهم، جاء القرار لمصلحة الخيار الثاني اعلاه. وفي ضوء المعرفة بأن تعبئة هذه الاستمارات قد تمّ في معظم الحالات، ان لم تكن جميعها، من قبل نقاط الارتكاز الجندري في الوزارة أو المؤسسة العامة المعنية، تظهر جلية العقبات التي تعترض قيام هذه النقاط بمهامها. لذا، شكّل هذا احد المواضيع الاساسية التي بُحثت بالعمق في حلقة النقاش المركّز التي عقدت مع ممثلين/ات عن الوزارات والمؤسسات العامة، والتي سنبرز نتائجها في خاتمة هذا التقرير.

وتجدر الاشارة اخيرا الى صعوبتين لا زلنا نواجه لدى فرز وتحليل اجابات منظمات المجتمع المدني. تتجلى الاولى في عدم التمكن من الحصول على معلومات تقريبية دقيقة حول اعداد المستفيدين والمستفيدات من الانشطة التي تقوم بها هذه المنظمات. ويعود سبب هذا الى مشكلة تقنية ناجمة عن تحويل السؤال المفتوح الذي وضع في نصّ الاستمارة الاساسية الى سؤال مغلق في الاستمارة الالكترونية الذي حصر الاجابة بفئات من الخيارات العددية المحددة غير الكفيلة باعطاء صورة واضحة عن الاعداد الفعلية. وهذه مشكلة لا زلنا نعمل على ايجاد حلّ لها مع المعنيين بالموضوع.

اما الصعوبة الثانية فتتجلى في استمرار عدم تمييزعدد من منظمات المجتمع المدني بين المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية من جهة، والخلط بينها وبين منظمات المجتمع المدني المحلية و/أو الوزارات في الاجابة عن الاسئلة المتعلقة بكل من هذه الفئات من الشركاء من جهة اخرى. وانعكس هذا هدراً للوقت الذي تتطلبه اعادة التدقيق في هذه الاجابات. لذا نعيد التمني على القيمين/ات على هذه المنظمات التدقيق في الاجابات عن الاستمارة للتأكد من صحة ودقة الاجابة عن هذه الاسئلة.

القسم الثاني: مضمون خطة العمل الوطنية (2013- 2016)

تشمل خطة العمل الوطنية اثنتا عشر خطة عمل فرعية، خُصص كل منها للعمل على تحقيق واحد من الاهداف الاثنتا عشر الواردة في الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان (2011-2021). وهكذا، أُدرجت خطط العمل الفرعية تحت العناوين التالية:

- المجال التشريعي والقانوني والتنظيمي
- المجال التربوي
- مجال الصحة والصحة الانجابية
- مجال مكافحة الفقر لدى النساء
- المجال الاقتصادي
- المجال السياسي ومواقع القرار
- مجال مناهضة ظاهرة العنف الموجّه بخاصة ضد الفتاة والمرأة
- مجال الثقافة والاعلام
- مجال البيئة
- قطاع بناء قدرات المؤسسات والجمعيات
- مجال حماية الفتاة والمرأة في حالات الطوارىء، والنزاعات المسلحة، والحروب، وفي حالات الكوارث الطبيعية
- مجال النوع الاجتماعي

وضعت كل من هذه الخطط الفرعية في جدول تضمّن تحديدا للهدف الاستراتيجي والنتائج المتوقعة، والاهداف العملانية المتفرعة من الهدف الاساسي، والتدخلات اللازمة لتحقيق كل من الاهداف العملانية، ومجموعة المؤشرات التي ستستخدم لقياس التقدم المحرز في العمل، ومصادر المعلومات

حول ما تمّ انجازه، الى جانب تحديد المخاطر والمعوقات التي قد تعترض التنفيذ. كذلك تمّ تحديد مستويات التدخل في كل من خطط العمل الفرعية بأربع هي:

- مستوى السياسات والقوانين والتشريعات
- مستوى الاعلام والتعبئة والتوعية
- مستوى بناء القدرات البشرية والمؤسساتية
- مستوى الدراسات والابحاث

القسم الثالث: تقييم مسار تنفيذ خطة العمل الوطنية

ساهمت التقارير الثلاث السابقة حول مسار تنفيذ خطة العمل الوطنية خلال السنوات 2013 - 2015 في توفير مجموعة من المعطيات المحددة والواضحة Baseline information (والتي لم تكن متوفرة قبل عام 2013) التي تتيح المقارنة بين الاوضاع السائدة لدى البدء بعملية تنفيذ خطة العمل الوطنية لتحديد التقدم المحرز ضمن اطارها وبحسب توجيهاتها. وكان لاستخدام الاستمارة الالكترونية ذاتها في الفترة 2014- 2016 اثره الفاعل في رفع مقدرتنا على المقارنة الدقيقة، وتقييم التقدم المحرز، وتحديد مكامن القوة والضعف في عمل المعنيين بتنفيذ خطة العمل الوطنية.

ومع انتهاء مدة السنوات االاربع المحددة لتنفيذ هذه الخطة (2013-2016)، كان لتجربة هذه السنوات، بدءا من عملية صياغة ووضع خطة العمل الوطنية الاولى، ومرورا بعمليات التحضير لجمع المعلومات وفرزها وتحليلها وكتابة التقارير النهائية، فوائدها الجمّة في المساهمة في تحديد مكامن القوة والضعف في صياغة خطة العمل الوطنية الاولى. وفي اطار سعيها الدائم لتطوير وترشيد عملها المستقبلي، والاستفادة من الدروس والعبر التي أملتها تجاربها السابقة، وبدعم من صندوق الامم المتحدة للسكان، قامت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بتكليف خبيرة في صياغة خطط العمل الاستراتيجية لوضع خطة العمل الوطنية الثانية (2017- 2019) لتنفيذ الاهداف الاستراتيجية التي نصّت عليها الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان (2011-2021). وتميّزت هذه الخطة عن سابقتها بالدقة في تفصيل جميع التدخلات المطلوبة، واثارها المتوقعة، وتحديد المؤشرات المعتمدة، والمسؤولين عن التنفيذ والمتابعة وتحديد الموارد المطلوبة لتنفيذ كل من التدخلات وغيرها من الامور الواجب توفّرها في خطة عمل استراتيجية فاعلة. كذلك، تميّزت خطة العمل الوطنية الثانية عن سابقتها في كونها استرشدت بالاهداف التي تضمنها قرار مجلس الامن 1325، واهداف التنمية المستدامة الصادرة عام 2015، الى جانب مختلف الشرع الدولية السابقة حول المرأة وتوصيات لجنة سيداو.

والتزاماً منها بالسياسة التشاركية التي درجت على اعتمادها، ارسلت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية النسخة الاولية من هذه الخطة الى الشركاء المعنيين مرفقة بطلب ابداء الرأي وتقديم الملاحظات والمقترحات. ولقد فاقت نسبة الاستجابة لهذا الطلب، كما دقة ونوعية واهمية الملاحظات

والمقترحات جميع التوقعات. وعلى اثر هذا، وايضا بالتعاون مع صندوق الامم المتحدة للسكان، نظمت الهيئة الوطنية ورشة عمل شارك فيها ما يقارب مئة ممثل/ممثلة عن الجهات الدولية الداعمة، والوزارات والمؤسسات العامة، ومنظمات المجتمع المدني ووسائل الاعلام لعرض الخطة ومناقشة المقترحات التي قدمت بشأنها، ولتبنيها. كما تم تحديد مهلة زمنية جديدة للشركاء الراغبين في التقدم باقتراحات جديدة بعد ورشة العمل هذه. ولقد تمّ أخذ جميع المقترحات والملاحظات التي تقدّم بها مختلف الشركاء بعين الاعتبار وتم تبنيها وادراجها في النسخة النهائية لخطة العمل الوطنية الثانية 2017-2019. ونستغلّ الفرصة هنا للتقدم من جميع الشركاء بالشكر الجزيل على مساهمتهم الفاعلة في مراجعة هذه الخطة واغنائها بملاحظاتهم ومقترحاتهم الدقيقة والقيّمة، كما نأمل ان يستمر التعاون الوثيق بين جميع الشركاء في تنفيذ هذه الخطة لضمان تمتع النساء في لبنان بحقوقهن كاملة، وتمكينهن من لعب دورهن الفاعل على جميع الصعد، كخطوة اساسية للنهوض بالمجتمع وضمان تحقيق ما نطمح اليه في مجالات التنمية البشرية والتنمية المستدامة وبناء السلام.

1- المجال التشريعي والقانوني والتنظيمي

حددت خطة العمل الوطنية **الهدف الاستراتيجي** لهذا المحور «بتحقيق المواطنة اللبنانية الكاملة على أساس المساواة التامة بن المرأة والرجل في الحقوق والواجبات في مختلف الميادين». وفي سبيل تحقيق هذا الهدف، نصت الخطة على عدد من **الاهداف الفرعية (العملانية)** هي:

- إعطاء الأولوية لمشاريع القوانن التي يتمّ العمل عليها بهدف إقرارها
- العمل على تعديل مواد بعض القوانين
- العمل على تخطي الموروثات الثقافية والدينية لتحقيق مساواة بين المرأة والرجل.
- تبسيط مضمون القوانن وإصدارها بدليل واضح ومفهوم وتوزيعه على نطاق واسع (وبخاصة قانون العمل، قانون الضمان الإجتماعي وقانون العنف ضد المرأة وقانون التجارة وقانون الأحوال الشخصية).
- بناء قدرات الموارد البشرية لدى الجهات التي تنشط في المجال الحقوقي.
- إجراء دراسات وأبحاث لتطوير مختلف القوانن وتنزيهها من التمييز القائم على النوع الإجتماعي.

ونصّت الخطة عى القيام بتدخلات على مستويات اربع هي:

- التدخلات المطلوبة عى مستوى السياسات والقوانين والتشريعات
  - إقرار مشروع القانون الرامي الى حماية النساء من العنف الأسري
  - تعديل قانون الجنسية بما يكفل الحق الكامل للمرأة في نقل جنسيتها الى أولادها اسوة بالرجل.
  - متابعة إقرار مشروع قانون انتخابي (انتخابات تشريعية ومحلية) يعتمد الكوتا النسائية بما لا يقّل عن 30% من المقاعد كحد أدنى.
  - تعديل المادة 503 من قانون العقوبات لضمان عدم استثناء الزوج من تبعات الإكراه على الجماع.
  - تعديل المادة 522 من قانون العقوبات والتي تحّل المغتصب من جرمه في حال تزوّج المجني عليها.
  - إقرار المواد المقترح تعديلها في كل من قوانين العمل، والضمان الاجتماعي، والتجارة والافلاس، ونظام موظفي الدولة (المساواة في معاش التقاعد الإرثي)، وإقرار نظام التقاعد لمستخدمي المؤسسات العامة اسوة بموظفي الإدارات العامة.

- مراجعة قوانين وأنظمة مختلف نقابات المهن الحرة وتعديلها بما يزيل جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- تحضير أرضية متينة لقانون مدني مساو بين المرأة والرجل من خلال رفع التحفظات (9و16) في اتفاقية سيداو.
- اقراح تعديل قانون العمل بحيث يشمل العاملن والعاملات في الخدمة المنزلية والعاملين والعاملات في القطاع الزراعي.
- استحداث مشروع قانون لتجريم التحرّش الجنسي في بيئة العمل وفي المجتمع.

➢ التدخلات المطلوبة على مستوى الاعلام والتعبئة والتوعية

- العمل على اعتماد قراءة جديدة لقوانين الأحوال الشخصية من خلال علماء دين منفتحن، ويمكن أن يتم التعاون معهم على هذا المستوى.
- إدخال البعد التشريعي والقانوني في المناهج التربوية.
- اصدار دليل يتضمن تبسيطا لكل من قانون العمل، قانون الضمان لإجتماعي، قانون العنف ضد المرأة، قانون التجارة والافلاس.

➢ التدخلات المطلوبة على مستوى بناء قدرات بشرية ومؤسساتية .

- تدريب الجهاز البشري التابع للمؤسسات المدنية على مضمون القوانن التي استحداثها أو تعديلها والآليات التي تسمح بوضعها موضع التنفيذ.

التدخلات المطلوبة عى مستوى الدراسات والابحاث

- تنقيح النصوص القانونية كافة من كل تمييز ضد النساء (بما فيها قوانن النقابات والهيئات المستقلة...).

فإلى أي مدى تطابق عمل الشركاء المعنيين بتنفيذ خطة العمل في هذا المجال مع بنودها وتوجيهاتها؟وهل طرأ أي تقدم ملموس في تحقيق الاهداف العملانية المحددة في هذا المحورخلال السنوات الاربع التي شملتها خطة العمل الوطنية الاولى لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان 2011-2021؟ وما هي العقبات التي اعترضت التقدم في المجال التشريعي والقانوني؟ وما هي السبل لتذليل هذه العقبات؟

أولاً: منظمات المجتمع المدني

تظهرالمقارنة بين نتائج استطلاع عينات منظمات المجتمع المدني التي استجابت للدعوة الى ملىء الاستمارة حول الانشطة التي قامت بها في المجال التشريعي والقانوني والتنظيمي خلال السنوات الاربع(2013-2016) على التوالي النقاط التالية:

1- رغم الزيادة المضطردة في حجم العينات الاساسية لمنظمات المجتمع المدني التي استجابت للاستطلاع في نهاية كل من السنوات الاربع، اظهرت النتائج تراجعاً ملحوظاً في النسبة المئوية لعدد المنظمات الناشطة في المجال التشريعي والقانوني والتنظيمي من 47،5% عام 2013 (19 من اصل

40 منظمة)، الى38،5% عام 2014 (25 منظمة من اصل 65)، الى 33.7% عام 2015 (23 من اصل 71 منظمة)، الى 29.76% عام 2016 (25 من اصل 84 منظمة).

وتعكس هذه النسب، والتراجع فيها، اما ء) تشديد المنظمات المستطلعة على تخصصها في العمل على مجال محدد، واكتفائها بالتالي بتعبئة الاستمارة/ات العائدة للمجال او المجالات الناشطة فيها والتي تضمنت اسئلة حول المطالبة بتعديل القانون/القوانين والتشريعات والقرارات التنظيمية التي تحكم المجال/ المجالات هذه، أو ب) اغفال بعض المنظمات لاهمية عدم تجزئة الحقوق وضرورة تكريس كامل الحقوق الانسانية للمرأة في القوانين المختلفة كخطوة اساسية يجب العمل عليها بموازاة العمل على التدخلات الباقية في المحاور الاثنتي عشر التي شملتها الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان وخطة العمل التي وضعت لتنفيذها.

2- استمرار التفاوت في عدد المنظمات لدى توزيعها على القوانين المختلفة المطلوب تعديلها او تبنّيها (الجدول رقم 1 ادناه والرسمين البيانيين رقم 2-1) . ويعكس هذا غياب المقاربة الكاملة والشاملة للاصلاح القانوني في ما يتعلق بتكريس حقوق المرأة في القانون "كحقوق انسان". وبالتالي، ساهم هذا التفاوت، كما المقاربة المجتزئة لتعديل قوانين محددة (كقانون العقوبات)، في الحدّ من مقدرة المجتمع المدني في العمل على ضمان عدم انتهاك اي من الخصائص الاساسية لهذه الحقوق، وبخاصة عدم تجزئتها، تحت اي ذرائع ثقافية، اجتماعية، دينية، سياسية، اقتصادية الخ... . كذلك ساهم الافتقار الى هذه المقاربة الشاملة في الحدّ من مقدرة المجتمع المدني في ضمان التناسق المطلوب بين مختلف القوانين بحيث لا يطيح استمرار التمييز في قانون ما بما تمّ انجازه في قانون آخر[1]. ورغم اظهار النتائج عمل بعض المنظمات على المطالبة بتعديل اكثر من قانون، الا ان هذا لم يساهم كثيرا في تخفيف حدّة المقاربة المجتزأة للاصلاح القانوني في ما يتعلق بتكريس حقوق المرأة في القانون والاثار السلبية لهكذا مقاربة على امكانية النهوض باوضاع المرأة في لبنان.

ويكمن احد اهم الاسباب وراء الافتقار الى المقاربة الشاملة للاصلاح القانوني المطلوب في التحديات التي واجهت ولا تزال تواجه عمل منظمات المجتمع المدني العاملة على قضايا المرأة. ويأتي في طليعة هذه التحديات ضعف المقدرة على تخطي الضغوط السياسية والطائفية ، اما بسبب الحاجة الى غطاء سياسي او طائفي للتمكن من العمل والاستمرار او بسبب انتماءات وقناعات وتبعيات سياسية و/او طائفية. ولطالما شكّل هذا عقبة اساسية حالت وتحول دون تمكّن هذه المنظمات من توحيد الرسالة والمطالب وتشكيل كتلة ضاغطة تحمل لواء حقوق المرأة كقضية وطنية تعلو على باقي الاعتبارات.

[1]- مثلا ادى عدم تعديل المادة 252 من قانون العقوبات بحيث يستثنى من الاستفادة منها ما قد يندرج تحت مسمى "جرائم الشرف" الى امكانية الاطاحة بانجاز الغاء المادة 562 من هذا القانون، كذلك ادّى عدم الغاء المادة 503 من قانون العقوبات الانجاز الذي تحقق في المادة 7 أ وب من قانون 293 المتعلق بالعنف الاسري والتي لم تستثن الاغتصاب الزوجي من جرائم العنف ضد المرأة.

جدول رقم 1 : عدد المنظمات التي تطالب بتعديل القوانين التي تميّز ضدّ المرأة (مقارنة بين الاعوام 2013-2016)

القانون المطلوب تعديله	عدد المنظمات				النسبة المئوية من اجمالي المنظمات العاملة في المجال التشريعي والقانوني والتنظيمي			
	2013	2014	2015	2016	2013 (19 منظمة)	2014 (25 منظمة	2015 23 منظمة	2016 25 منظمة
قانون العقوبات	8	8	12	17	42،10	32	52،2	68
قانون الجنسية		8	12	12		28	52،2	48
قانون الانتخاب		7	8	13		28	34،8	52
قانون العمل	7	7	16	13	36،84	28	69،6	52
قانون العمل ليشمل العاملات في الخدمة المنزلية	7	7	9	7	36،84	28	39،1	28
قانون وانظمة الضمان الاجتماعي	7	6	11	10	36،84	24	47،8	40
قانون التجارة (الافلاس)		1	2	3		4	8،7	12
قوانين نقابات المهن الحرّة			6	4		صفر	26،1	16
نظام موظفي الدولة (المساواة في معاش التقاعد الارثي)		1	3	4		4	13	16
قانون العنف الاسري (بعد تبنيه)		9	10	10		36	43،5	40

رسم بياني رقم 1 : عدد المنظمات التي طالبت بتعديل القوانين التي تميّز ضدّ المرأة (مقارنة بين السنوات الاربع 2013-2016)

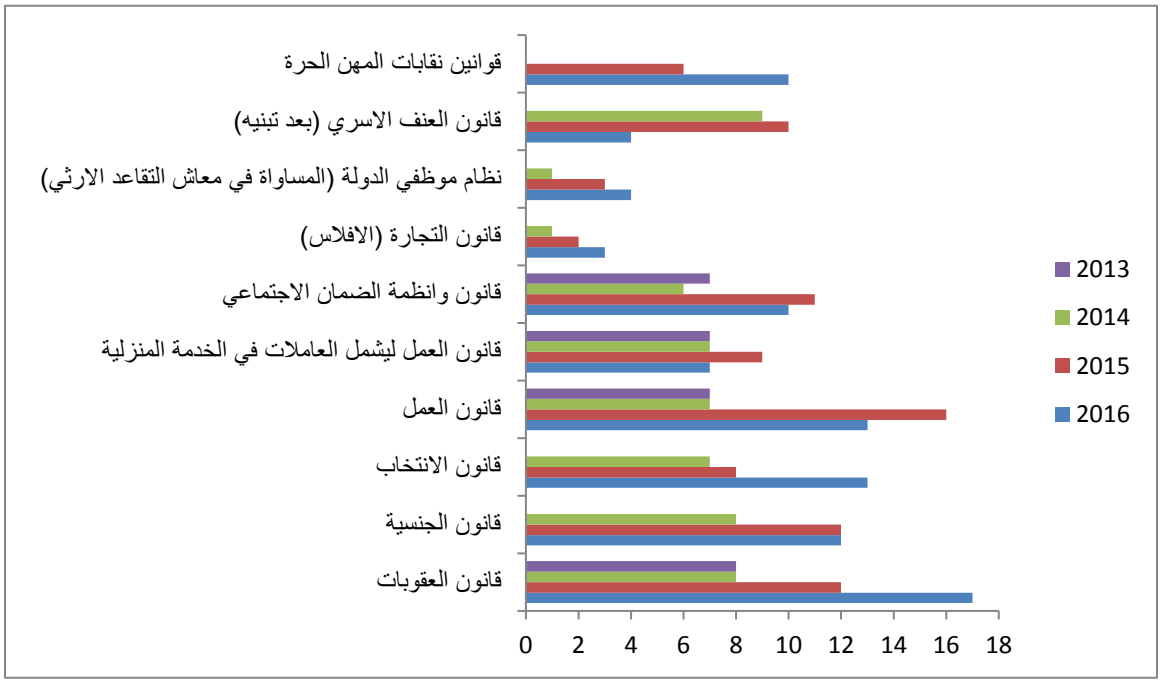

رسم بياني رقم 2 : مقارنة بين النسب المئوية لمنظمات المجتمع المدني موزعة على القوانين التي طالبت بتعديلها من اجمالي المنظمات الناشطة في المجال التشريعي (2013- 2016)

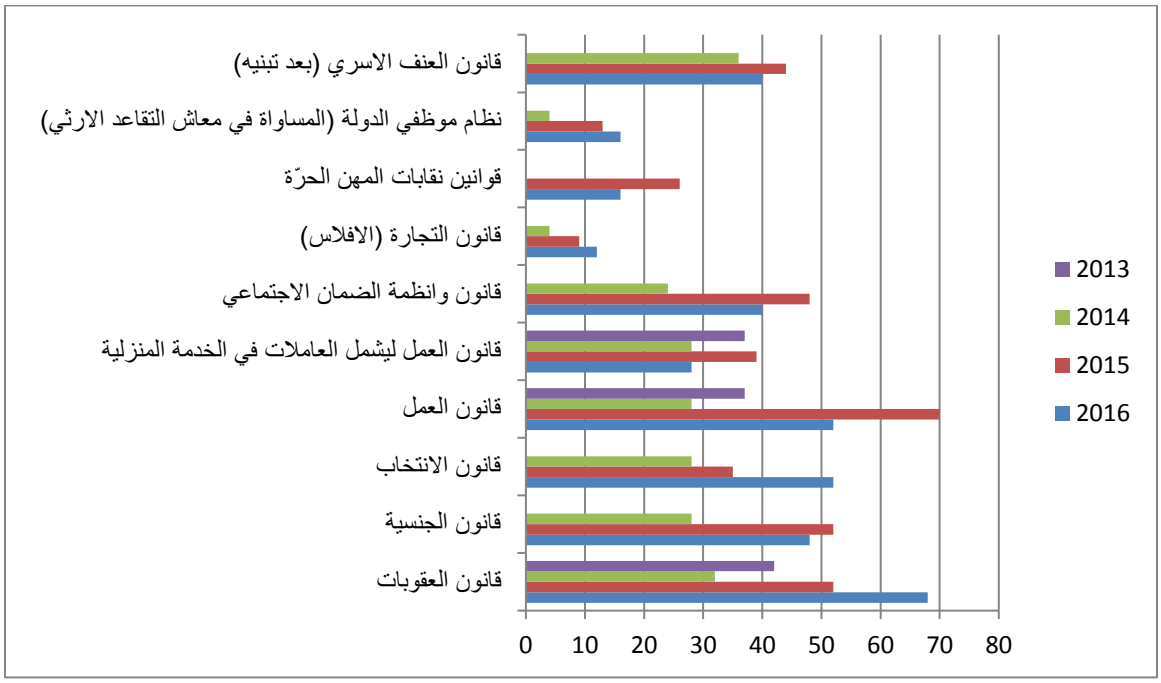

3- في حين عمل العدد الاكبر من المنظمات(17 منظمة) عام 2016 على المطالبة بتعديل قانون العقوبات، يلفتنا الارتفاع المطّرد في عدد المنظمات الناشطة في مجال المطالبة بتعديل قانون الانتخاب خلال الاعوام الاربع من عمر الخطة الوطنية. ورغم احتمال كون هذا الارتفاع مجرد نتيجة متوقعة للزيادة التي طرأت على حجم عينة منظمات المجتمع المدني منذ العام 2013، الا انه لا يمكن اغفال دلالات هذه الاعداد في ضوء المتابعة لعمل المنظمات الناشطة في مجال تعزيز المشاركة السياسية للمرأة اللبنانية من جهة، ومتابعة عمل المجلس النيابي والحكومة على تعديل هذا القانون من جهة ثانية. أذ لا بدّ للمراقب عن كثب من ان يلاحظ ارتفاع عدد واصوات منظمات المجتمع المدني المطالبة بتعديل قانون الانتخاب عندما يثار هذا الموضوع من قبل السياسيين داخل مجلس النواب وخارجه، وبخاصة عندما يقترب موعد الانتخابات، وانخفات هذه الاصوات وتراجع اعدادها عندما تنخفض حدّة النقاشات والخلافات والمزايدات السياسية حول الموضوع. ويمكن اعتبار هذا الواقع مؤشراً على تلكوء المجتمع المدني في لعب دوره الفاعل في دفع قضايا مهمة على الاجندة السياسية خارج الاوقات التي تحددها مصالح ارباب الحكم، كما تلكؤه في لعب دوره الفاعل في مساءلة ومحاسبة المعنيين بتعديل قانون الانتخاب وتحديثه على مماطلتهم غير المبررة على مدى سنتين او اكثرفي اقرار قانون انتخابي حديث يلبي طموحات اللبنانيين واللبنانيات. لذا المطلوب من المجتمع المدني ان يأخذ زمام المبادرة ويلعب دوره المطلوب في هذا المجال.

4- وتظهر مقارنة نتائج العام 2016 مع نتائج السنوات الثلاث السابقة لجهة توزع المنظمات على القوانين التي تطالب بتعديلها وجود منظمات تعمل على تعديل قوانين لم يتم التطرق لها من قبل المنظمات التي شملتها عينة عام 2013 كقانون الجنسية، وقانون الانتخاب، وقانون التجارة والافلاس، ونظام موظفي الدولة. ويلفتنا في الجدول رقم اعلاه استمرار 10 منظمات بالعمل على المطالبة بتعديل قانون العنف الاسري بعد تبنيه مما يعكس عدم رضى المجتمع المدني بالقانون الذي لم يضمن حماية المرأة من بعض انواع العنف، كما يلفتنا التراجع في عدد المنظمات الناشطة في المطالبة بتعديل قوانين نقابات المهن الحرّة عن العام 2015 (من 6 الى 4 منظمات).

5- كذلك تظهر مقارنة نتائج الاعوام الثلاث (2014-2016) وجود تشابه بينها لجهة القوانين المطلوب تبنيها والتي لم يستقطب عددا منها اهتمام منظمات المجتمع المدني التي شملتها عينة العام 2013. ومن هذه القوانين والتشريعات، نظام التقاعد لمستخدمي المؤسسات العامة اسوة بموظفي الادارات العامة، والمراسيم التطبيقية لقانون الزامية ومجانية التعليم الابتدائي، وقانون مدني للاحوال الشخصية، وقانون زواج مدني اختياري. ويلفتنا الارتفاع الملحوظ في عدد المنظمات الناشطة في مجال المطالبة بتبني قانون احوال شخصية مدني (من 8 منظمات عام 2014 الى 14 منظمة عام 2016). وتشير هذه الاحصاءات الى ضرورة ايلاء منظمات المجتمع المدني اهتماما اكبر بالعمل على حثّ المعنيين على استصدارالمراسيم التطبيقية لقانون الزامية ومجانية التعليم الابتدائي وتأمين الموارد اللازمة للبدء بتطبيقه لما له من انعكاسات ايجابية على جهود النهوض بالمرأة في لبنان وعلى جميع الصعد.

جدول رقم 2 : عدد المنظمات موزعة على القوانين المطلوب وضعها او تبنّيها (2013-2016)

القانون المطلوب تبنّيه	عدد المنظمات				النسبة المئوية من العيّنة (19منظمة)	النسبة المئوية من العيّنة (25منظمة)	النسبة المئوية من العيّنة (23منظمة)	
	2013	2014	2015	2016	2013	2014	2015	2016
قانون يجرّم التحرش الجنسي في مكان العمل والاماكن العامة	8	6	7	12	42،10	24	30،4	48.00
نظام التقاعد لمستخدمي المؤسسات العامة	-	صفر	2	4	-	صفر	8،7	16.00

اسوة بموظفي الادارات العامة								
المراسيم التطبيقية لقانون الزامية ومجانية التعليم الابتدائي	-	2	3	4	-	8	13	16.00
قانون مدني للاحوال الشخصية	-	8	6	14	-	32	26،1	56.00
قانون زواج مدني اختياري		8	6	4	-	32	26،1	16.00

رسم بياني رقم 3 : عدد المنظمات موزعة على القوانين المطلوب وضعها او تبنّيها (2013-2016)

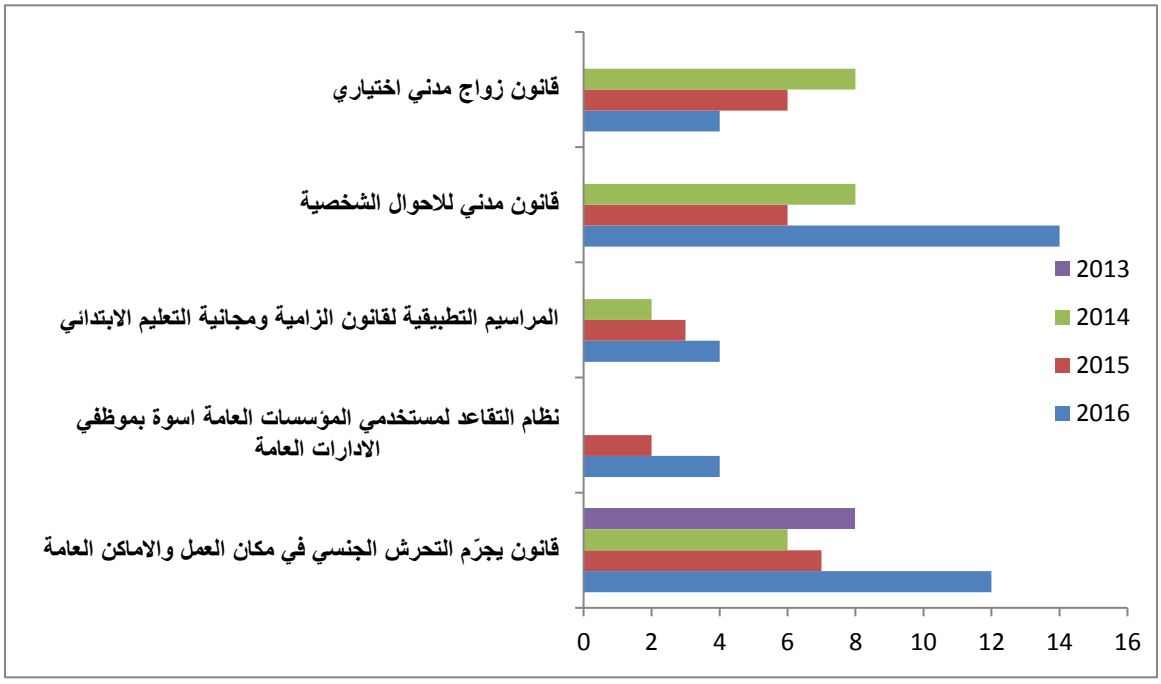

6- لم يشهد عدد المنظمات الناشطة في الدعوة الى رفع تحفظات الدولة اللبنانية على المادتين 9 و16 من اتفاقية السيداو زيادة تذكر (من 11 منظمة عام 2015 الى 12 منظمة عام 2016). ويلفتنا في مقارنة توزع المنظمات الناشطة في المطالبة برفع هذه التحفظات خلال السنوات الاربع 2013-2016 ظاهرتان: الظاهرة الاولى ظاهرة ايجابية تتجلى في تراجع في عدد المنظمات التي تطالب برفع التحفظ عن المادة 9(الجنسية) اوالمادة 16 (الاحوال الشخصية) حصرا، في مقابل الارتفاع في عدد المنظمات المطالبة برفع التحفظات عن المادتين معا. وفي ضوء اظهار النتائج ان المنظمات التي نشطت في المطالبة بالغاء التحفظات عن المادتين معا(12 منظمة) هن من بين المنظمات التي نشطت بالمطالبة بقانون احوال شخصية مدني يمكن اعتبار هذا خطوة مهمة الى الامام كونه مؤشرا على تمكن بعض منظمات المجتمع المدني من تخطي الضغوط و/او القناعات الطائفية للدفع بمطالب اساسية لضمان حقوق المرأة داخل العائلة والتي تشكّل حجر الاساس لممارستها لحقوقها الانسانية الاخرى . اما الظاهرة الثانية، والتي لا يمكن اعتبارها ايجابية، فتتجلى في غياب اهتمام ما يزيد عن نصف المنظمات الناشطة في المجال التشريعي (52%)، وبالتالي افتقارها للوعي، لاهمية العمل على الغاء التحفظات على المادتين 9و16 من اتفاقية السيداو كاساس للاصلاح القانوني المطلوب والهادف الى تنزيه القوانين من مختلف انواع التمييز ضدّ المرأة في مختلف المجالات وعلى جميع الصعد، وذلك عبر تحرير العملية التشريعية من قبضة الضغوط الطائفية.

جدول رقم 3 : توزع المنظمات بحسب مواد اتفاقية السيداو التي تطالب برفع تحفّظ الدولة اللبنانية عنها (2013-2016)

المواد المطلوب رفع التحفظ عنها	عدد المنظمات				النسبة المئوية من اجمالي المنظمات العاملة في مجال التشريع			
	2013	2014	2015	2016	2013 (19 منظمة)	2014 (25 منظمة)	2015 (23 منظمة)	2016 (25منظمة)
المادة 9 (الجنسية)	10	صفر	12	4	52،63	صفر	52،2	16.00
المادة 16 (الاحوال الشخصية)	12	1	9	5	63،15	4	39،1	20.00
المواد 9و16	7	6	11	12	36،48	24	47،8	48.00

الرسم بياني رقم 4 : توزع المنظمات بحسب مواد اتفاقية السيداو التي تطالب برفع تحفّظ الدولة اللبنانية عنها (2013-2016)

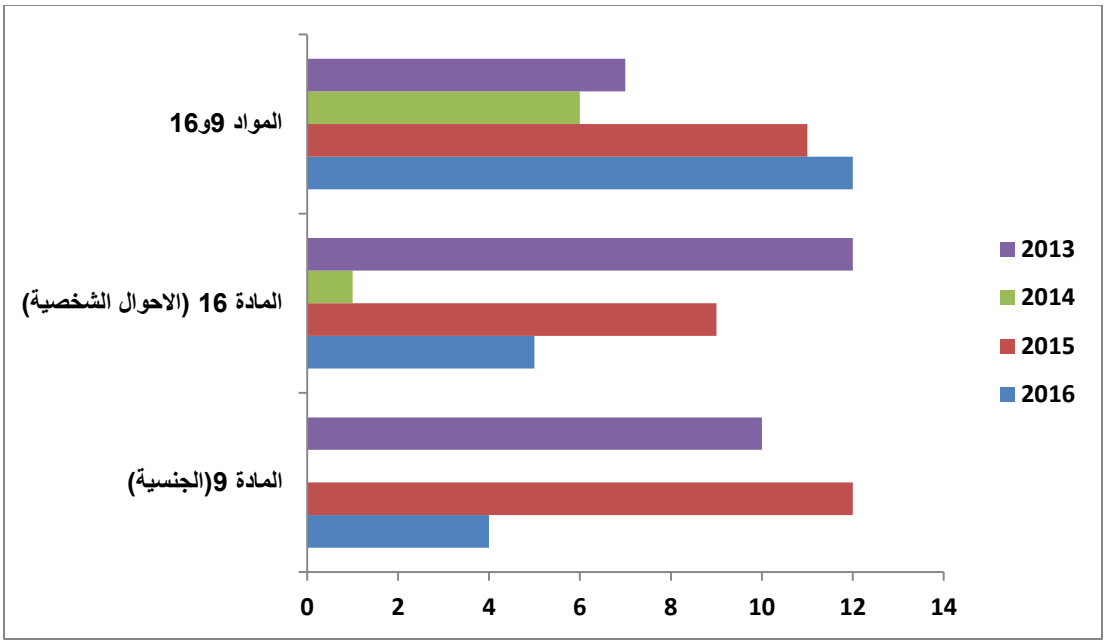

7- اما في ما يتعلق بالانشطة التي قامت بها منظمات المجتمع المدني للدفع بمطالبها في مجال تعديل التشريعات النافذة اوتبني تشريعات جديدة فتوزعت على مستويين، مستوى صنّاع القرار والمستوى الشعبي. فعلى مستوى صناع القرار لم تظهر المقارنة بين نتائج عينة العامين 2015 و 2016 أي تغيير مهم في عدد المنظمات التي استهدفت السلطة التشريعية، في حين أظهرت تراجعاً في عدد المنظمات التي استهدفت بتحركها اعضاء الحكومة والقيادات الحزبية، وزيادة ضئيلة في عدد المنظمات التي عقدت لقاءات مع قيادات روحية. وكما في السنوات السابقة، أظهرت نتائج العام 2016 تنوعا في الاحزاب والقيادات الروحية التي تمّت مقاربتها وتمثيلها لشريحة واسعة من اللبنانيين وهذه مقاربة مهمة وخطوة اساسية لضمان فعالية الجهود في هذا المجال. ويظهر تتبع عمل عينات منظمات المجتمع المدني الناشطة في المجال التشريعي والقانوني والتنظيمي انها لم تتوقف عن العمل رغم فترات الشلل الحكومي والنيابي وما عصف بالوطن من ازمات سياسية، كما يُظهر ارتفاعا مطّرداً في عدد المنظمات التي لجأت الى سياسات الاحتجاج، وبخاصة التظاهر والاعتصام، لايصال صوتها ودعم مطالبها لحثّ المعنيين على تلبيتها عددا كبيرا منها . رغم هذا لا يزال عدد المنظمات الناشطة في هذا المجال دون المرتجى ولا يزال عمل المجتمع المدني بحاجة الى توحيد الجهود والمطالب والمقدرة على تجييش الدعم الشعبي لكي يتمكن من احقاق الاصلاح القانوني المرتجى.

جدول رقم 4 : توزع المنظمات على نوع النشاط الذي استهدف صنّاع القرار بهدف الدفع بمطالبهم المتعلقة بتعديل او تبني تشريعات تضمن حقوق المرأة (2014-2016)

نوع النشاط	عدد المنظمات للعام 2014		عدد المنظمات للعام 2015		عدد المنظمات للعام 2016	
	نعم	% من العينة الناشطة في المجال التشريعي(25)	نعم	% من العينة الناشطة في المجال التشريعي (23)	نعم	% من العينة الناشطة في المجال التشريعي (25)
عقد لقاءات مع اعضاء البرلمان	6	%24	16	%69.5	15	%60
عقد لقاءات مع رؤساء كتل نيابية	4	%16	11	%47.8	12	%48
تقديم شهادة او اكثر امام لجنة/ان نيابية	1	%4	7	%30.4	5	%20
تقديم نصوص تعديلية او نصوص للقوانين المطلوب تبنيها	5	%20	14	%60.8	13	%52
عقد لقاءات مع أعضاء في الحكومة	6	%24	17	%73.9	12	%48
عقد لقاءات مع قيادات حزبية	6	%24	13	%56.5	9	%36
عقد لقاءات مع قيادات روحية	6	%24	7	%30.4	9	%36
عقد جلسات حوارية مع رجال دين بهدف التوصل الى مقاربة منفتحة لقضايا المرأة خاصة في مجال الاحوال الشخصية	8	%32	8	%34.7	6	%24

اما على المستوى الشعبي، اظهر تحليل نتائج الاستمارات ومقارنتها بنتائج الاعوام السابقة تراجعا في عدد المنظمات الناشطة في مجال التوعية الشعبية على مضامين القوانين والتشريعات والحاجة الى تعديلها او تبني تشريعات جديدة (من 20عام 2015 الى 16 منظمة عام 2016)، وثباتاً في عدد المنظمات الناشطة في العمل على توعية المرأة الى حقوقها التي نصّت عليها القوانين(20 منظمة)،

وارتفاعا مطّردا ، وان كان ضئيلا، في عدد المنظمات التي قامت بانشطة اعلامية واعلانية للمطالبة بتعديل او تبني تشريعات جديدة. واذ لم تتضمن الاستمارة اسئلة حول مدى استعمال المنظمات لوسائل التواصل الاجتماعي، يجب التنبه لدى مراجعة الاستمارات العائدة الى كل من المحاور الاثني عشر بعد تبني خطة العمل الوطنية الثانية (2017-2019) الى ضرورة تضمينها اسئلة حول هذا الموضوع.

جدول رقم 5 : توزّع المنظمات على انشطة التوعية الشعبية وسياست الاحتجاج (2014-2016)

نوع النشاط	عدد المنظمات		
	2014	2015	2016
تنظيم او مشاركة في تظاهرات	9	10	17
تنظيم او مشاركة في اعتصامات	10	10	17
تنظيم او مشاركة في مسيرات	10	13	13
توقيع عرائض	13	12	13
توعية شعبية على مضامين القوانين واهمية التعديلات المطلوبة	14	20	16
توعية المرأة الى حقوقها التي نصّت عليها القوانين	18	20	20
انشطة اعلامية او اعلانية للمطالبة بتعديل او تبني قوانين او انظمة او تشريعات	12	15	17

والجدير بالذكر ما اظهرته مقارنة نتائج العينات للسنوات الاربع (2013-2016) لجهة التوزع الجغرافي لعمل المنظمات في مجالي التوعية الشعبية على مضامين القوانين واهمية التعديلات المطلوبة، وعلى توعية المرأة الى حقوقها في القوانين النافذة. إذ نلاحظ عودة بيروت لتستقطب اهتمام العدد الاكبر من المنظمات العاملة على التوعية الشعبية خلال العام 2016 بعد ان شهد العام 2015 توزيعا شبه متساو في توزع عدد المنظمات بين بيروت وجبل لبنان وعكار والشمال والذي جاء مطابقا للتوصيات التي وردت في التقريرين السابقين (2013و2014 على التوالي) حول ضرورة ايلاء التوزيع الجغرافي لهذه الانشطة الاهتمام اللازم لضمان شمولية وفعالية جهود التوعية الشعبية على مضامين القوانين واهمية التعديلات المطلوبة.

وفي ضوء التراجع في عدد المنظمات التي استهدفت الرجال في انشطة التوعية الشعبية على مضامين القوانين (من 19 منظمة عام 2015 الى 14 عام 2016)، وفي ضوء عمل عدد اكبر من المنظمات على توعية المرأة الى حقوقها في القوانين النافذه، والذي على اهميته غير كاف، نعيد التوصية بضرورة توعية الرجل كما المرأة على مضامين القوانين، كما نعيد التوصية بضرورة ايلاء التوزيع الجغرافي لعمل المنظمات في مجال التوعية الشعبية على مضامين القوانين وتوعية المرأة على حقوقها اهتماما اكبر في المستقبل كونها تشكل خطوات اساسية باتجاه تحقيق اهداف الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان.

رسم بياني رقم 5 : التوزع الجغرافي لانشطة المنظمات في مجال التوعية الشعبية على مضامين القوانين والتعديلات المطلوبة (2014-2016)

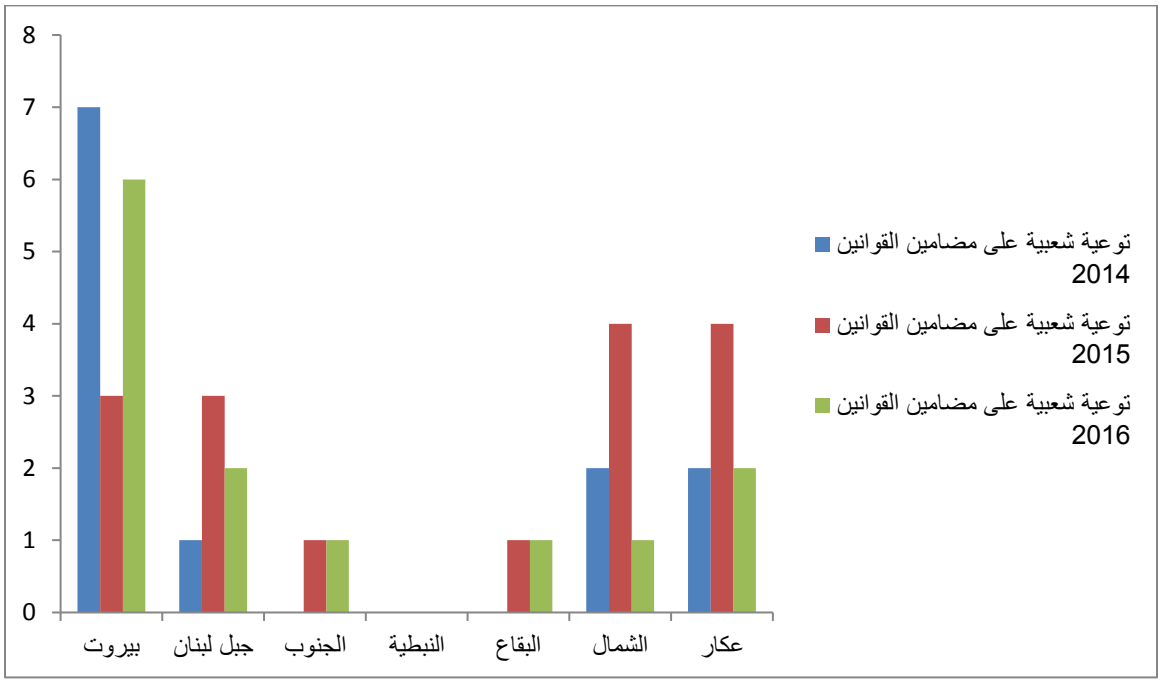

رسم بياني رقم 6 : التوزع الجغرافي لانشطة المنظمات في مجال توعية المرأة على حقوقها في القوانين النافذة(2014- 2016)

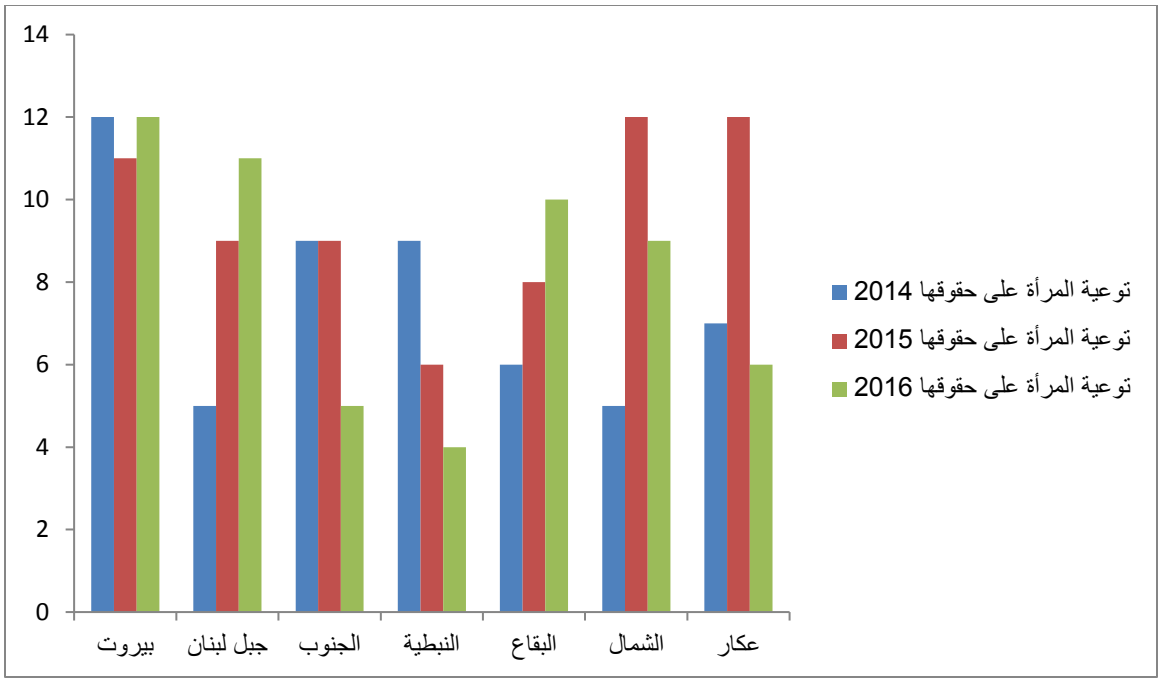

8- اما لجهة الدعم الذي تتلقاه منظمات المجتمع المدني، ورغم الزيادة المطّردة في حجم العينة، أظهرت مقارنة السنوات الاربع ء) تراجعاً في عدد منظمات المجتمع المدني التي اعلنت عن تلقيها الدعم لانشطتها من مصادر مختلفة (من 17منظمة عام 2015 الى 12 منظمة عام 2016)؛ ب) نوعاً من الثبات في عدد المنظمات الدولية ، الحكومية وغير الحكومية منها، الداعمة للمنظمات الناشطة في المجال التشريعي والتي تراوح عددها بين 10 و 13 منظمة بين 2013 و2016؛ و ج) تراجعا في عدد المنظمات التي تلقت دعما من منظمات دولية حكومية (من 5 منظمات عام 2015 الى 4 عام 2016)، كما تراجعا في عدد منظمات المجتمع المدني التي تلقت دعما من منظمات دولية غير حكومية (من 14 منظمة عام 2015 الى 7 منظمات فقط عام 2016) ومن سفارات دول (من 6 منظمات الى 2 فقط).

ويلفتنا في النتائج الارتفاع في عدد منظمات المجتمع المدني التي قامت بالتنسيق والتعاون مع الوزارات والمؤسسات العامة (15 منظمة) ، كما الزيادة في عدد الوزارات والمؤسسات العامة التي تمّ التنسيق والتعاون معها(10 وزارات ومؤسسات) من جهة، الذي قابله تراجع في عدد المنظمات التي نسّقت وتعاونت مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية (من 17 منظمة عام 2015 الى 13 عام 2016) من جهة اخرى. كذلك يلفتنا الارتفاع في عدد منظمات المجتمع التي قامت بالتنسيق والتعاون مع منظمات غير حكومية محلية اخرى. ورغم كون هذا مؤشراً ايجابياً وخطوة اساسية نحو تحقيق الاهداف المرجوة، الا ان نسب ومدى التعاون والتنسيق في هذا المجال، وبخاصة مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية(الرسم البياني رقم 7 ادناه)، كما التعاون والتنسيق مع القطاع الخاص ومراكز الابحاث والدراسات الجامعية، لا زال دون المرتجى. لذلك نعيد التوصية بضرورة العمل على بناء وتكثيف

التعاون بين مختلف المعنيين لما له من اثر فاعل في تحقيق الاهداف التي نصّت عليها الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان.

رسم بياني رقم 7 : توزع المنظمات على متغير درجة التنسيق والتعاون مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

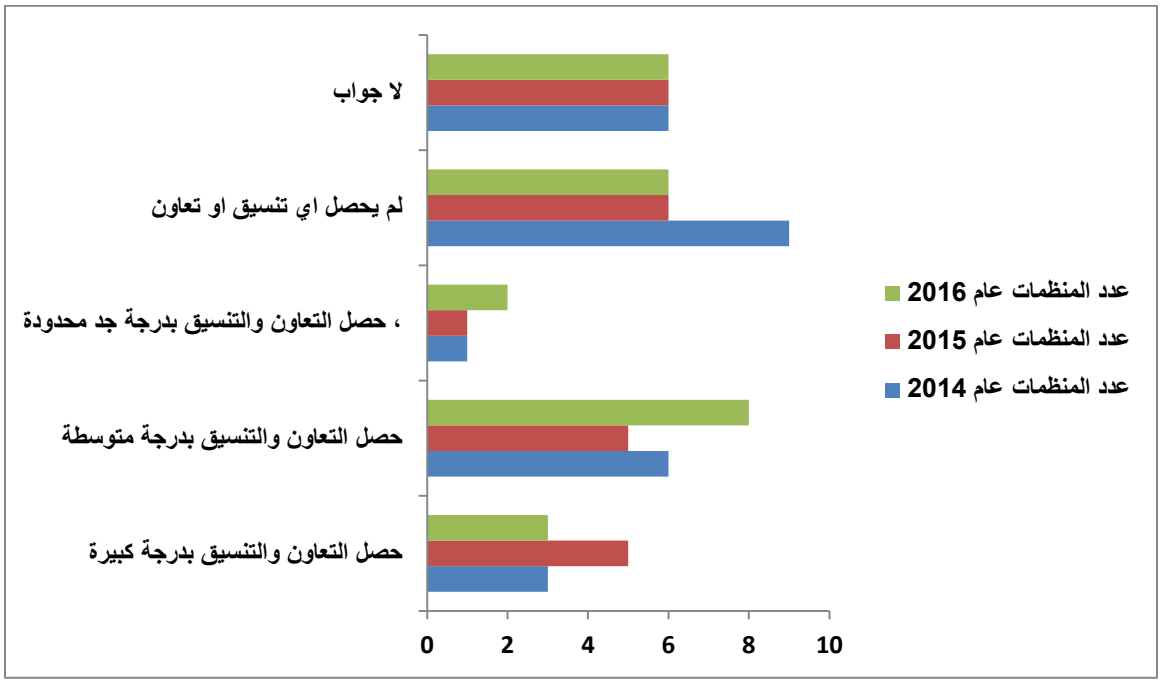

واخيراً، رغم ان الانخفاض في عدد المنظمات التي استرشدت بخطة العمل الوطنية كان ضئيلا (من 16 منظمة عام 2015 الى 15 عام 2016)، الا ان مدى الاسترشاد بها شهد تراجعا ملحوظا كما يظهر في الرسم البياني رقم 8 ادناه. وبرأينا، قد يكمن أحد اهم الاسباب وراء هذا التراجع في حاجة المجتمع المدني الى تأمين الدعم للاستمرار مما يجعله يعمل على الاولويات التي تحددها الجهات الداعمة اكثر من العمل على الاولويات التي يحددها ولكنها غير كفيلة بتأمين الدعم المطلوب كماً ونوعاً.

رسم بياني رقم 8 عدد المنظمات ومدى استرشادها بخطة العمل الوطنية في تحديد اولويات عملها للعام 2015

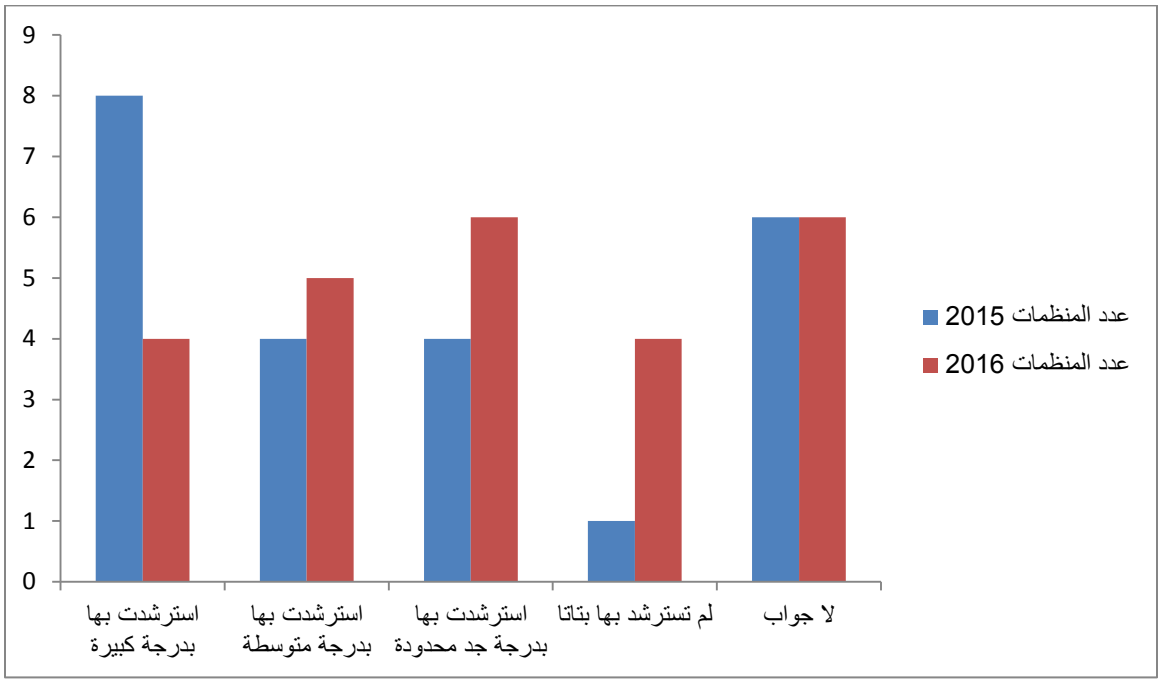

اما لجهة اجراء الدراسات والابحاث حول حقوق المرأة في القوانين والتشريعات اللبنانية، فقد ارتفع عدد المنظمات التي اعلنت عن عملها على اعداد واصدار دليل مبسّط حول النصوص القانونية التي تهم المرأة من 5 الى 6 منظمات، كما ارتفع عدد المنظمات التي اعلنت عن قيامها بابحاث ودراسات حول حقوق المرأة في القوانين والتشريعات اللبنانية من 7 الى 11 منظمة، مع اعلان 9 منها عن قيامها بنشر الدراسات التي اجرتها لتعميم الفائدة منها. وتجدر الاشارة الى انه رغم تضمين الاستمارة، وللسنة الثالثة على التوالي سؤالا حول تاريخ ومكان نشر الدراسة، لم تتضمن الغالبية الساحقة من الاجابات سوى عنوان الدراسة فقط، كما ان الاجابة التي تقدّم بها قلة من المنظمات حول مكان وتاريخ النشركانت غامضة وغير محددة (مثل "وسائل الاعلام"). لذا نتمنى على المنظمات التي تقوم بنشر الدراسات والابحاث التي تجريها ان تجيب عن كامل الاسئلة لتسهيل مهمة الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية في توثيق هذه الدراسات على الموقع الالكتروني المخصص لها، ولتسهيل الوصول اليها من قبل المهتمين بهذه المواضيع لما لهذا من فائدة قصوى في معرفة ما هو متوافر لتجنب ترداده وهدر الجهد والوقت والمال المطلوب استثماره على قضايا ومجالات مهمة اخرى.

ثانياً: الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

يظهر التتبع لعمل الهيئة الوطنية خلال السنوات الاربع الماضية استمرار العمل الدؤوب في مجال وضع ومتابعة رسم السياسات العامة وتطويرها، كما العمل على تنزيه القوانين والتشريعات من التمييز ضدّ المرأة بالتعاون مع مختلف الشركاء المحليين والدوليين. وفي هذا الاطار تمّ العمل خلال العام 2016 على: ء) متابعة تنفيذ الخطة الوطنية الاولى (2013-2016) ورصد ما تم تنفيذه من قبل المعنيين مع تحديد لاماكن القوة والضعف والتحديات والفرص، واصدار التقارير الوطنية السنوية حول تنفيذ هذه الخطة؛ ب) وضع خطة العمل الوطنية الثانية (2017-2019)؛ ج) التحضير لصياغة خطة عمل وطنية حول القرار 1325 تماشيا مع توصيات اللجنة الدولية لتطبيق اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد النساء وبعد تكليفها من قبل وزارة الخارجية.

اما على صعيد العمل على تنزيه القوانين والتشريعات من التمييز ضدّ المرأة، تابعت الهيئة رصد كامل التشريعات بهدف رصد الاحكام التي تميّز ضدّ النساء، ووضع النصوص التعديلية وتقديمها الى السلطات المعنية ومتابعتها متابعة حثيثة مع المعنيين لضمان اقرارها النهائي. وفي هذا الاطار عملت الهيئة على ء) وضع مشروع قانون لتعديل قانون الانتخابات البلدية بحيث لا تسقط عضوية المرأة التي تتزوج بعد انتخابها لعضوية المجلس البلدي(نتيجة نقل سجل قيدها الى مكان قيد زوجها)؛ ب) متابعة حملة "وين بعدنا" الهادفة الى تنزيه القوانين ذات الاثر الاقتصادي من الاحكام التي تميّز ضدّ النساء(كقانون العمل ، وقانون الضمان الاجتماعي، وقانون التجارة والافلاس ، الانظمة الخاصة بالاجراء والموظفين في القطاع العام)؛ ج) متابعة تعديل قانون العقوبات، وقانون الجنسية، ومساراقتراح القانون المتعلق بتنظيم زواج القاصرين والقاصرات؛ د) الدعوة لانشاء "التحالف الوطني لدعم تحقيق المشاركة السياسية للنساء" للمطالبة باعتماد قانون للانتخابات النيابية يعتمد النظام النسبي ويلحظ كوتا نسائية؛ ه) ومتابعة موضوع حق المرأة في فتح حساب ائتماني لاولادها القصّر مع جمعية المصارف.

وفي عملها على تنزيه القوانين من الميز ضد المرأة، تلقت الهيئة الوطنية الدعم على انواعه من منظمة الامم المتحدة للسكان والاتحاد الاوروبي. كذلك نسّقت وتعاونت مع عدد من الوزارات، والمنظمات الدولية، ومنظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال.

- **الوزارات والمؤسسات العامة**

رغم الاهمية القصوى للاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان (2011-2021) وخطة العمل الوطنية الاولى (2013-2016) في ترشيد وضع القوانين ورسم السياسات العامة وادماج النوع الاجتماعي فيها، ورغم توصية مجلس الوزراء منذ العام 2012 بتعميم هذه الاستراتيجية على جميع الوزارات "لاعطاء الوارد فيها من اقتراحات وتوصيات مجراها وفقا للقوانين والانظمة المرعية الاجراء"، ورغم تعيين نقاط ارتكاز جندري في جميع الوزارات والمؤسسات العامة، يظهر التتبع لاجابات الوزارات والمؤسسات العامة خلال السنوات الاربع الماضية انه، ورغم اعلان جميعها عن استلامها لهذه الوثائق، اعلنت جميعها انه لم يتم تعميم اي منها على مختلف المديريات والمصالح والدوائر في

الوزارات والمؤسسات، كما اعلن معظمها عدم استرشاد الوزارة او المؤسسة المعنية بأي من هاتين الوثيقتين.

ويعكس هذا غياب الجدية لدى الوزارات والمؤسسات العامة في التعاطي مع الاستراتيجية، كما مع الاليات الوطنية المُنشأة لضمان ادماج النوع الاجتماعي وتكريس حقوق النساء في التشريعات والسياسات العامة. ويمكن ردّ هذا الى اسباب عدّة يأتي في طليعتها ء) غياب الجدية السياسية لدى الحكومات المتعاقبة في التعاطي مع قضايا المرأة ومع التوصيات المتتالية للجنة الدولية لتطبيق اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضدّ المرأة (السيداو)، والتي تجلّت في تغييب عامل الالزامية في تطبيق الاستراتيجية الوطنية وخطة العمل الوطنية كما في عدم توفير الموارد اللازمة لادماج النوع الاجتماعي في السياسات والبرامج، ب) ضعف الامكانيات والموارد المتاحة للآليات الوطنية ونوعية الصلاحيات الموكلة اليها، وبخاصة الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، والذي لعب دوراً فاعلاً في الحد من استقلاليتها ومقدرتها على أخذ المبادرة لتكريس موقعها ودورها وعلاقتها بباقي مؤسسات الدولة كما في علاقتها مع المجتمع المدني وباقي الشركاء، ج) افتقارالوزارات لاختصاصيين/ات في ادماج النوع الاجتماعي وتعيينهم في مواقع تتيح لهم الوصول الى مراكز صنع القرار و/او الى المعلومات حول ما تقوم به مؤسساتهم/ ن الذي انعكس سلبا على فعالية نقاط الارتكاز الجندري في القيام بالمهام الموكلة اليها. ومن الاثباتات التي نستطيع تقديمها لدعم هذه النقطة الاخيرة ما سبق ذكره في التقارير السابقة حول ورود قسم كبير من المعلومات حول انشطة الوزارات في اجابات منظمات المجتمع المدني وغيابها الكلي عن اجابات بعض الوزارات المعنية.

وبالتالي، وكما في السنوات الثلاث الماضية، لم تظهر نتائج الاستمارات الواردة من الوزارات للعام 2016 اي نشاط لغالبيتها في مجال العمل على ضمان تبني التشريعات والقوانين والتنظيمات التي تقع ضمن اطار عملها بهدف تكريس المساواة بين المرأة والرجل. اربع منها فقط قامت بنشاط محدود في هذا المجال، والذي شكّل بمعظمه استكمالا لما تمّ القيام به في السنوات السابقة. وهذه الوزارات هي:

- **وزارة العمل**

استمرت وزارة العمل على حثّ المعنيين وصنّاع القرار على تعديل قانون العمل بحيث يشمل العاملين والعاملات في الخدمة المنزلية وفي القطاع الزراعي، وعلى تعديل قانون الضمان الاجتماعي لاحقاق المساواة بين المرأة والرجل. ورغم اعلان وزارة العمل عام 2015 انها عملت على اعداد مشروع قانون يجرّم التحرش الجنسي في اماكن العمل، الا ان الاجابات الواردة على استمارة العام 2016 تعلن عدم قيامها بأي نشاط حول هذا الموضوع .وفي حين ساهمت الوزارة بوضع كتيّب يبسّط القوانين التي تعني المرأة وبخاصة قانوني العمل والضمان الاجتماعي، واستمرارها بالاشراف على تقيّد المؤسسات بتطبيق بنود القانون 220 الخاص بذوي الاحتياجات الخاصة لجهة عدم التمييز ضدهم في مجال العمل، لا زال عمل وزارة العمل مفتقرا ايلاء الاهتمام اللازم

ـ لحثّ النقابات على مراجعة قوانينها وانظمتها وتعديلها لازالة جميع اشكال التمييز ضدّ المرأة

- لاجراء دراسات احصائية حول حاجات سوق العمل والتركيز على المهن التي يمكن للمرأة امتهانها والعمل بالتعاون مع مجالس العمل التحكيمية على توزيع الشكاوى العائدة لخلافات ومشاكل العمل على متغير الجندر لما لهذا من اهمية في عملية سنّ التشريعات والقوانين والتنظيمات ورسم السياسات العامة.

- **وزارة الشؤون الاجتماعية**

اعادت وزارة الشؤون الاجتماعية عن استمرار عمل مجموعة العمل التقنية الوطنية الخاصة بالحد من العنف ضد المرأة التي اطلقت عام 2015 والتي تبنت خطة تقضي بالعمل على محاور اربعة منها:

1- وضع معايير وخصائص ادوار الاختصاصي/ة في العمل الاجتماعي في مجال ادارة حالات العنف القائم على النوع الاجتماعي

2- العمل على تطوير نظام الاحالة الوطني لتوفير الخدمات الشاملة ذات الجودة للناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي

واعلنت الوزارة ايضا عدم التمكن من انجاز وضع آلية عمل تطبيقية لمدونة السلوك الاخلاقية حول كيفية تعاطي الكادر الطبي مع النساء الناجيات من العنف، والتي كانت من اهدافها المحددة عام 2015.

- **وزارة الداخلية والبلديات**

شهد العام 2016 استمراراً لعمل وزارة الداخلية والبلديات على حث المعنيين وصنّاع القرار على وضع قانون انتخابي حديث وتضمينه النص على كوتا نسائية لا تقل عن 30% ، كما على تبني قانون مدني للاحوال الشخصية. وقامت الوزارة بحملات وطنية لتشجيع المرأة على الترشح في الانتخابات المحلية. كذلك استمرت المديرية العامة لقوى الامن الداخلي بالتعاون مع عدد من الوزارات والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني الناشطة في مناهضة العنف ضدّ المرأة بالعمل على تطوير امكاناتها البشرية والمؤسساتية لضمان تنفيذ قانون رقم 293 المتعلق بحماية المرأة وكافة افراد الاسرة من العنف الاسري، كما أنشأت جهاز لتتبع مصير حالات العنف والتأكد من التزام الاطراف بالقوانين والقرارات. الا ان الوزارة تعاني من محدودية الموارد البشرية والمادية التي تشكّل عائقا امام قيامها بمهامها.

الا ان عمل الوزارة لا زال يفتقر الى التنسيق والتعاون مع وزارة العمل لحثّ النقابات على مراجعة قوانينها وانظمتها وتعديلها لازالة جميع اشكال التمييز ضدّ المرأة

- **وزارة الاعلام**

أعلنت وزارة الاعلام عن اعتمادها لخطة استراتيجية ترمي الى تطوير صورة المرأة من خلال الاعلام. ومن اهدافها: ء) العمل على تغيير الصورة النمطية للمرأة؛ ب)مناهضة العنف ضدّها؛ ج) المساهمة في بناء ثقافة المساواة في المواطنية بين النساء والرجال والتوعية على حقوق المرأة؛ د) مساعدة المرأة للوصول الى مراكز لم تتبوأها سابقا لاعطاء صورة واضحة عن قدرتها في معالجة مختلف الشؤون الاجتماعية. ويبقى المطلوب من الوزارة تشكيل هيئة خاصة من الاعلاميين وغير الاعلاميين تعمل على مناصرة قضايا المرأة عبر تحديد ونقد الاعلانات والبرامج التي تسيء لصورتها.

جدول رقم 6: لائحة باسماء الوزارات والمؤسسات العامة التي نسقت وتعاونت معها منظمات المجتمع المدني عام 2016

اسماء الوزارات والمؤسسات العامة
وزارة الاقتصاد
وزارة الخارجية
وزارة العدل
وزارة العمل
وزارة الشؤون الاجتماعية
وزارة التربية والتعليم العالي
وزارة الداخلية
الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية
وزارة شؤون المرأة(بعد استحداثها نهاية 2016)
اتحاد بلديات المتن

- **المنظمات الدولية**

اعلن عدد من المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية التي شملتها العينة عن قيامها ببرامج وانشطة بالتعاون مع مؤسسات الدولة ومنظمات المجتمع المدني في مجال تعديل القوانين النافذة وتحضير النصوص للتعديلات او النصوص المطلوبة للقوانين الجديدة بهدف تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في مجالات مختلفة. ورغم ان عددا منها لم يجب على الاستمارة المرسلة، الا ان مراجعة التقارير السابقة تظهر وجود مشاريع بدأت بها بعض المنظمات الدولية ويمتد اطارها الزمني حتى العام 2016. اما المنظمات التي شملتها عينة 2016 واعلنت عن نشاط لها في هذا المجال فهي:

صندوق الامم المتحدة للسكان(UNFPA)

كانت منظمة الامم المتحدة للسكان، ولا زالت، الشريك والداعم الاساسي لعمل الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية. وكانت شريكا اساسيا في وضع الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان وخطة العمل الوطنية الاولى. وفي هذا الاطار نفّذت المنظمة عام 2016 مشروع "الدعم للآليات الوطنية لتحقيق المساواة الجندرية وتمكين النساء". وتضمن هذا المشروع ء) تقديم الدعم لمراقبة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان وخطة العمل الوطنية الاولى؛ ب) تقديم الدعم لمراجعة خطة العمل الوطنية الاولى ووضع خطة العمل الوطنية الثانية (2017-2019)؛ ج) تقديم الدعم لوضع خطة عمل وطنية لتطبيق قرار مجلس الامن 1325 حول المرأة والامن والسلام. وبالتالي كان لهذا الدعم اثره في تمكين الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية من مراقبة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان وخطة

العمل الوطنية الاولى عبر تطوير ومراجعة البرناج المعلوماتي والرصد الالكتروني لما تم تنفيذه من قبل المعنيين مع تحديد لاماكن القوة والضعف والتحديات والفرص، واصدار التقارير الوطنية السنوية حول تنفيذ هذه الخطة (للاعوام 2013- 2015) ووضع خطة العمل الوطنية الثانية (2017-2019).
وفي اطار الدعم المقدّم من صندوق الامم المتحدة للسكان للهيئة الوطنية لشؤون المرأة بهدف وضع خطة عمل وطنية لتطبيق قرار مجلس الامن 1325 حول المرأة والامن والسلام، تمّ خلال العام 2016: ء) خطط العمل الاقليمية والدولية حول القرار 1325؛ ب) عقد جلسات نقاش مركزة (Focus Groups) حول القرار في عدد من المناطق التي شهدت حروبا وصراعات وتستضيف حاليا عدد من اللاجئين/ات السوريين؛ ج) عقد لقاء جمع خبراء حول القرار بهدف توصيف الواقع الوطني في هذا المجال وبلورة التدخلات المطلوبة وبخاصة في مجالات الوقاية والحماية والاغاثة والمشاركة؛ د) عقد مؤتمر وطني بهدف نشر المعرفة حول القرار وتقديم التوصيات التي تم التوصل اليها؛ بدء العمل على استكمال الخطوات المستقبلية الهادفة الى صياغة نهائية لخطة العمل الوطنية، كما التعاون مع مكتب وزير الدولة لشؤون المرأة بعد استحداثه نهاية العام 2016، ومع مكتب المفوضية السامية لحقوق الانسان في بيروت وهيئة الامم المتحدة للمرأة لوضع استراتيجية وطنية للمرحلة المقبلة.

برنامج الامم المتحدة الانمائي (UNDP/LEAP)

بالتعاون مع مكتب المنسق الخاص للامم المتحدة في لبنان (UNSCOL)، والمؤسسة الديمقراطية الوطنية (NDI)، ومنظمة نساء رائدات، وبتمويل من الاتحاد الاوروبي، عقد برنامج الامم المتحدة الانمائي سبع دورات بين شهري اذار وايار 2016 هدفت الى تأمين المعلومات والادوات والمواد اللازمة للنساء الراغبات في الترشح للانتخابات البلدية لتشجيعهن على الترشح . واستهدف هذا المشروع، الى جانب المرشحات المحتملات، اعضاء في المجالس البلدية وممثلين/ات عن منظمات المجتمع الناشطة في هذا المجال وباقي المعنيين، والناخبين/ات. ولقد استفاد من هذا المشروع ما يقارب 600 امرأة، فاز منهن 9 نساء في الانتخابات البلدية عام 2016.
وضمن اطار مشروعها " دليل البلديات والنساء" الذي نفّذ بالتعاون مع الاتحاد الاوروبي، وبتمويل منه، ومع منظمة نساء رائدات، اصدر برنامج الامم المتحدة الانمائي دليلا باللغتين العربية والانكليزية حول النساء والانتخابات البلدية. تضمن هذا شرحا مبسطا لقانون الانتخابات البلدية والاختيارية، واجابات عن الاسئلة المحتملة حول شروط الترشّح، واحصاءات ومعلومات حول مشاركة المرأة في الانتخابات البلدية للعام 2010. وارفق هذا الدليل بفيلم قصير حول المواضيع التي غطّاها الدليل.
واتبع برنامج الامم المتحدة الانمائي مشروعه هذا باصدار كتيّب تحت عنوان "النساء في الانتخابات البلدية 2016" تمّ توزيعه على كامل الاراضي اللبنانية. وتضمن هذا الكتيّب احصاءات ومعلومات موزعة جندريا حول الانتخابات البلدية والاختيارية عام 2016 ومقارنتها مع انتخابات 2010. وهدفت هذه المشاريع الى تأمين المعلومات اللازمة للمعنيين لتحليلها واستقاء العبر منها في تخطيطهم لبرامجهم وانشطتهم المستقبلية.
منظمة الاونروا

تستمر المنظمة بتنفيذ مشروع المساعدة القانونية للاجئين واللاجئات في المخيمات الفلسطينية الذي يقدم الدعم البشري والتقني واستفاد منه 8000 لاجىء/لاجئة

جدول رقم 7 : لائحة باسماء المنظمات الدولية والسفارات التي قدّمت الدعم لمنظمات المجتمع المدني 2016

اسماء الجهات الدولية الداعمة	
UNFPA	**Friedrich Ebert**
UNICEF	**Friedrich Newman**
UNHCR	**Search for Common Grounds**
UN WOMEN	**NCA**
UN Global Compact	**DAKONIA**
US Department of State	**PLAN**
Oxfam	

<u>خلاصة المحور</u>

تظهر المراجعة للتقارير الثلاث السابقة ولنتائج عام 2016 وجود تطابق الى حدّ كبير بين ما قام به كل من منظمات المجتمع المدني والهيئة الوطنية لشؤون المرأة والجهات الدولية المختلفة من جهة، وبين ما نصّت عليه خطة العمل الوطنية الاولى (2013- 2016) لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان (2011-2021) من تدخلات هدفت الى تحقيق الاهداف الاستراتيجية والعملانية للخطة الوطنية. الا انه وللأسف، لا يصح القول ذاته في عمل السلطات السياسية الذي انعكس سلبا على مقدرة وزارات الدولة ومؤسساتها العامة في القيام بمعظم ما هو مطلوب منها في خطة العمل الوطنية. رغم هذا، وبفضل جهود الشركاء الباقين تمّ تحقيق بعض الانجازات في هذا المجال، وان كانت دون المرتجى وينطبق على بعضها صفة "الخطوات الناقصة".

<u>فعلى صعيد الانجازات</u>، حققت جهود مختلف الشركاء التالي:

- اقرار تعديل المادة 15 من النظام العام للاجراء العامين (مساواة الاجيرة في القطاع العام بالموظفة الخاضعة لنظام الموظفين لجهة مدة اجازة الامومة والاجر الكامل) بموجب المرسوم رقم 9825 تاريخ 2013/2/1.

- تعديل المادة 38 من نظام الموظفين المرسوم الاشتراعي 112 تاريخ 1959/6/12(رفع اجازة الامومة للمرأة العاملة في القطاع العام الى 7 اسابيع براتب كامل)بموجب القانون رقم 266 تاريخ 2014/4/22.

- موافقة مجلس النواب على تعديل المادتين 28 و29 من قانون العمل (رفع اجازة الامومة للمرأة العاملة في القطاع الخاص الى 7 اسابيع براتب كامل)، قانون رقم 267 تاريخ 2014/4/22.

- اقرار مجلس النواب بتاريخ 2014/5/7 قانون حماية النساء وباقي افراد الاسرة من العنف الاسري (قانون رقم 293) الذي تضمّن تعديلا للمواد 487-489 من قانون العقوبات لاحقاق المساواة بين المرأة والرجل في العقبات المنصوص عنها في حالات الزنى.

- الدور البارز الذي لعبه القضاء منذ صدور القانون 293 في سدّ بعض الفجوات في القانون 293 عبر تطبيقه بطريقة عادلة، كما عبر توسعه في تفسير بعض مواد القانون (وبخاصة المادة 2 تعريف العنف والمادة 14 اجراءات الحماية).وجاء هذا التوسع في تعريف العنف شاملا لانواع العنف التي نصت عليها التعاريف الواردة في الوثائق الدولية كدليل التشريعات المتعلقة بالعنف ضد المرأة الصادر عن هيئة الامم المتحدة للمرأة واتفاقية اسطنبول واكثر انسجاما مع توصيات اللجنة الدولية لتطبيق اتفاقية السيداو.

- عام 2016، وافقت لجنة الادارة والعدل في المجلس النيابي على الغاء المادة 522 من قانون العقوبات التي تعفي المغتصب من العقاب في حال زواجه من الضحية. واقر مجلس النواب الغاء هذه المادة منتصف شهر آب 2017. الا ان الابقاء على المواد 505 و518 اطاح بهذا الانجاز.

- وافقت لجنة حقوق الانسان النيابية بتاريخ 2014/10/14 على اقتراح القانون القاضي بتنظيم زواج القاصرين والقاصرات، لكن لم يتم اقراره من قبل المجلس النيابي حتى اليوم.

- الانتصار الذي حققه المجتمع المدني والذي تجلى بنقض المدعي العام التمييزي حكماً صادراً عن محكمة الجنايات افاد المجرم بموجبه من العذر المخفف استنادا الى المادة 252 من قانون العقوبات[2] والتي شكّل الاستناد اليها احياء للمادة 562 المتعلقة بجرائم الشرف والتي تمّ الغاؤها عام 2011.

- اصدار عدد من الكتيبات التي تبسط القوانين وبخاصة قانون العمل والضمان والانتخابات البلدية وغيرها، كما الارتفاع في نسب استعمال وسائل الاعلام والاعلان للتوعية على حقوق النساء في القانون،والارتفاع في عدد المستفيدات/ين من دورات التوعية على حقوق المرأة في القانون

- تكثيف جهود الهيئة الوطنية لشؤون المرأة ومنظمات المجتمع المدني بدعم من الاتحاد الاوروبي لتشكيل "التحالف الوطني لدعم تحقيق المشاركة السياسية للنساء" الذي تبلور عام 2016 وضمّ

[2]- تنص المادة هذه "يستفيد من العذر المخفف فاعل الجريمة الذي أقدم عليها بثورة غضب شديد ناتج عن عمل غير محق وعلى جانب من الخطورة اتاه المجني عليه"

اكثر من 150 منظمة من المجتمع المدني. ولاول مرة منذ خمسينات القرن الماضي يتوحد هذا العدد من منظمات المجتمع المدني وراء ورقة مطلبية واحدة تتضمن رسالة ومطالب موحدة حول نوع النظام الانتخابي ونوع ونسبة الكوتا النسائية المطلوبين لرفع نسب المشاركة النسائية في البرلمان اللبناني.

رغم هذه وغيرها من الانجازات، الا انها كما يبدو محاولات محدودة ومدروسة من قبل المشرّع وارباب الحكم لامتصاص نقمة المجتمع المدني، والظهور بمظهر الساعي للعمل على احترام وتنفيذ التزامات لبنان الدولية، اكثر مما هي تعبير عن قناعة وايمان بضرورة تكريس الحقوق الانسانية للمرأة في القوانين والتشريعات وتمكينها من لعب دورها في التنمية المستدامة والنهوض بالوطن. وبالتالي، لا زالت عملية الاصلاح القانوني والتشريعي والتنظيمي بهدف ازالة مختلف انواع التمييز ضدّ المرأة تعاني من شوائب عدّة يأتي في طليعتها:

- الافتقارالى المقاربة الشاملة المتكاملة للاصلاح القانوني الهادفة الى ضمان التناسق بين احكام القوانين المختلفة وخلوّها من اي تمييز على اساس النوع الاجتماعي.

- مقاربة المشرّع المجتزئة لتعديل قوانين محددة بحيث يتم الابقاء على احكام تطيح بمفاعيل الغاء او تعديل احكام اخرى، ولنا في التعديلات التي ادخلت على قانون العقوبات وعدم شموليتها لجميع المواد التي تميّز ضدّ المرأة، و/او تؤمن البيئة الحاضنة لمختلف انواع العنف ضدّها خير مثال.

- واقع استمرار الهيمنة الطائفية على العملية التشريعية، والتي يساهم النواب وارباب السلطة في تكريسها حفاظا على مواقعهم. وتتجلى هذه الهيمنة في اقتصار التعديلات التي يتم ادخالها على الاحكام التي لا تتعلق بموقع المرأة في العائلة. ولنا في قانون الجنسية، ومقترح قانون تنظيم زواج القصّر، والتعديلات التي اقرت في قانون الضمان الاجتماعي بالمقارنة مع تلك التي لم تُقر خير امثلة.

- افتقار المجتمع المدني، بحكم كونه وليدة المجتمع اللبناني بانقساماته الطائفية والعقائدية، الى توحيد المطالب والجهود ليشكّل كتلة ضاغطة قادرة على التأثير.

- ضعف جهود المجتمع المدني والآليات الوطنية بالمطالبة بالغاء تحفظات الدولة اللبنانية على اتفاقية السيداو والتي يحول استمرارها دون تبني قانون مدني للاحوال الشخصية.

- تراخي منظمات المجتمع المدني في لعب دورها في المساءلة والمحاسبة وفي دفع قضايا المرأة على الاجندة السياسية خارج التوقيت الذي يفرضه السياسيون.

- الافتقار الى الدراسات العلمية، و/او عدم تعميم ما يُجرى منها، كما الافتقار الى الاحصاءات الموثوقة في مجالات عدّة، والتي تشكّل حجر الاساس لوضع السياسات والاستراتيجيات وسنّ التشريعات.

هذه الشوائب او العقبات ، وان بدا بعضها عصي على الحل، يمكن تخطيها عبر تعاون مختلف الفرقاء، ومراجعة اساليب العمل، كما محتوى حملات التوعية والمناصرة والفئات المستهدفة.
والى جانب ضرورة استكمال جهود المناصرة لاحقاق التعديلات المطلوبة في القوانين التي ورد ذكرها اعلاه والدفع باتجاه المقاربة الشاملة للاصلاح القانوني في هذا المجال وضمان تناسق القوانين، من الضروري ان يشمل العمل المطالبة بما اوردته لجنة سيداو في توصياتها وملاحظاتها الختامية لجهة

-" إضفاء الطابع المؤسسي على نظم خدمات المساعدة القانونية وخدمات المحامين العموميين الميسورة والقابلة للاستدامة والتي تلبي احتياجات المرأة وكفالة تقديم تلك الخدمات في حينها وبشكل مستمر وفعال في جميع مراحل الإجراءات القضائية أو شبه القضائية، بما في ذلك الآليات البديلة لفض المنازعات؛

-اتخاذ خطوات فورية تشمل برامج لبناء قدرات العاملين في جهاز القضاء وتدريبهم في كل المجالات المتصلة بالاتفاقية وبحقوق المرأة وكفالة قيام المحاكم الدينية بمواءمة قواعدها وإجراءاتها وممارساتها مع معايير حقوق الإنسان المنصوص عليها في الاتفاقية وسائر الصكوك الدولية المتصلة بحقوق الإنسان"(المادة 22).

-- تعديل قانون دخول الفنانين لضمان عدم استغلاله لاغراض اخرى

- مراجعة قانون عام 1962 الذي ينظم الدخول إلى لبنان والإقامة فيه والخروج منه، بحيث يميز بين احتياجات ملتمسات اللجوء واللاجئات من جهة، واحتياجات المهاجرات من جهة أخرى

- تكثيف المطالبة لاستصدار قانون يجرّم التحرش الجنسي وقانون يحرّم زواج القصر ويحدد السن القانونية للزواج

- وبما ان تنفيذ القوانين هو بأهمية اقرارها، ان لم يفقها اهمية، نوصي بأن تعمل الهيئة الوطنية على بناء علاقة تعاون وثيقة مع اللجنة النيابية التي تشكلت عام 2014 تحت اسم "اللجنة المكلفة مراقبة تنفيذ التشريعات" لملاحقة ومتابعة تنفيذ القوانين مع الحكومة والوزارات والمؤسسات المعنية.

2- المجال التربوي

ينص **الهدف الاستراتيجي** الموضوع لخطة العمل في المجال التربوي على "تعزيز فرص الفتاة والمرأة في مجالي التربية والتعليم". وفي سبيل تحقيق هذا الهدف نصّت خطة العمل على مجموعة من **الاهداف العملانية** هي:

- تفعيل تطبيق الزامية ومجانية التعليم الابتدائي؛
- معالجة مشكلة التسرب المدرسي للفتيات؛
- تخفيض نسبة الامية بين الكبار؛
- تمهين الاختصاصات الأدبية والإنسانية واستحداث اختصاصات جديدة؛
- استجابة مضمون المناهج المدرسية والجامعية لمفهوم النوع الاجتماعي؛
- دمج ذوي وذوات الاحتياجات الخاصة في مختلف انواع التعليم؛
- بناء قدرات الجهاز التعليمي في المدارس الرسمية والخاصة حول مفاهيم النوع الاجتماعي والمساواة بين المرأة والرجل؛
- تعميق المعرفة بواقع سوق العمل واحتياجاته من اجل استحداث اختصاصات جديدة وتوجيه النساء اليها.

وقد نصّت الخطة على عدد من **التدخلات** الهادفة الى تحقيق هذه الاهداف موزعة على مستويات ثلاث وهي:

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى السياسات والقوانين والتشريعات**:

- إصدار المراسيم التطبيقية لقانون إلزامية ومجّانية التعليم الابتدائي
- وضع الآليات الهادفة الى ضمان تطبيق قانون إلزامية ومجّانية التعليم الابتدائي

- وضع برامج استلحاق مدرسي ومهني موجَّهة للمتسرّبات من المدارس تمكّنهن من متابعة تحصيلهن العلمي او تخصّصهن المهني
- تدريب الأساتذة لاكتشاف الصعوبات التعليمية لدى الفتيات والفتيان في مرحلة مبكرة
- تنفيذ حملات توعية للأهل حول ضرورة الاستلحاق المدرسي للفتيات المتسرّبات
- وضع برامج محو أمّية للنساء الراشدات في الأرياف والمدن
- استحداث اختصاصات جديدة متفرّعة من الاختصاصات الأخرى (ترويس/ تفريع الاختصاصات
- استحداث اختصاصات جامعية في مجال النوع الإجتماعي
- تعديل مضمون مناهج الاختصاصات الأدبية والإنسانية بإضافة مقرّرات تسمح بتمهينها
- إدماج مفهوم النوع الإجتماعي في المناهج التربوية الصفيّة واللاصفيّة من أجل ترسيخ مفهوم المساواة بين الرجل والمرأة
- تصميم برامج للتوجيه المهني ولإرشاد الفتيات حول إمكاناتهن غير الخاضعة للتنميط القائم على النوع الإجتماعي
- تضمين المناهج التربوية المبادئ المدرجة في المواثيق الدولية والمتعلقة بحقوق المرأة
- إدماج مفاهيم مناهضة العنف في مناهج التعليم المدرسي والجامعي وفي كليّات الإعلام، بهدف التأسيس لتربية لاعنفية والترويج لطرق التواصل اللاعنفي وحلّ النزاعات
- مواكبة دمج منهج المهارات الحياتية الخاص بالتربية على الصحة الانجابية في مناهج التعليم وتدريب المعلّمين على كيفية تطبيقه
- تعزيز مبادئ المواطنة في المناهج المدرسية مع التركيز على مبدأ المساواة والعمل على أمثلة تطبيقية
- تأهيل المباني المدرسية والجامعية بما يستجيب لمتطلّبات ذوي وذوات الاحتياجات الخاصة
- وضع برامج محو الأمّية الالكترونية للنساء الراشدات في الأرياف والمدن

- **التدخلات المطلوبة على مستوى بناء القدرات**

- تدريب الجهاز التعليمي على كيفية ايصال مفاهيم النوع الاجتماعي ومناهضة العنف ضد المرأة في مختلف ممارساتهم التعليمية الصفيّة واللاصفيّة

- **التدخلات المطلوبة على مستوى الدراسات والابحاث**

- توفير دراسات إحصائية حول طبيعة المهن التي يحتاجها سوق العمل والتي يمكن للمرأة امتهانها

واذ تمّ الاسترشاد بأهداف الالفية (MDGs) في وضع هذه الاهداف وتحديد التدخلات المطلوبة لتحقيقها، ومع صدور أهداف التنمية المستدامة (SDGs) ومؤشراتها، ومع نهاية الفترة الزمنية المحددة لتنفيذ خطة العمل الوطنية الاولى (2013- 2016)، لا بدّ من ذكر الاهداف التي أُدرجت تحت الهدف الرابع من أهداف التنمية المستدامة الذي يقضي ب "ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص العلّم مدى الحياة"، لتحديد مدى تطابق الاهداف والتدخلات التي تمّ العمل عليها حتى الان معها، كما تحديد اماكن النقص والتأكد من انه تمّ لحظها في خطة العمل الوطنية الثانية (2017- 2019). وهذه الاهداف هي:

- ضمان أن يتمتّع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيّد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030
- ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030
- ضمان تكافؤ فرص جميع النساء والرجال في الحصول على التعليم المهني والتعليم العالي الجيّد والميسور التكلفة، بما في ذلك التعليم الجامعي، بحلول عام 2030

- الزيادة بنسبة كبيرة في عدد الشباب والكبار الذين تتوافر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل وظائف لائقة ولمباشرة الأعمال الحرة بحلول عام 2030
- القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة، بحلول عام 2030
- ضمان أن تلمّ نسبة كبيرة جميع الشباب من الكبار، رجالاً ونساء على حد سواء، بالقراءة والكتابة والحساب بحلول عام 2030
- ضمان أن يكتسب جميع المتعلّمين المعارف والمهارات اللازمة لدعم التنمية المستدامة، بما في ذلك بجملة من السُبُل من بينها التعليم لتحقيق التنمية المستدامة واتّباع أساليب العيش المستدامة، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، والترويج لثقافة السلام واللاعنف والمواطنة العالمية وتقدير التنوع الثقافي وتقدير مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة، بحلول عام 2030
- بناء المرافق التعليمية التي تراعي الفروق بين الجنسين، والإعاقة، والأطفال، ورفع مستوى المرافق التعليمية القائمة وتهيئة بيئة تعليمية فعالة ومأمونة وخالية من العنف للجميع
- الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المنح المدرسية المتاحة للبلدان النامية على الصعيد العالمي للبلدان النامية، وبخاصة لأقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الأفريقية، للالتحاق بالتعليم العالي، بما في ذلك منح التدريب المهني وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والبرامج التقنية والهندسية والعلمية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية الأخرى، بحلول عام 2020
- الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المعلمين المؤهلين، بما في ذلك من خلال التعاون الدولي لتدريب المعلمين في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نموًّا والدول الجزرية الصغيرة النامية، بحلول عام 2030

فإلى أي مدى تطابق عمل الشركاء المعنيين بتنفيذ خطة العمل في هذا المجال مع بنودها وتوجيهاتها؟ وهل طرأ أي تقدم ملموس في تحقيق الاهداف العملانية المحددة في هذا المحور خلال

السنوات الاربع التي شملتها خطة العمل الوطنية الاولى لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان 2011-2021؟ وما هي العقبات التي اعترضت التقدم في المجال التربوي؟ وما هي السبل لتذليل هذه العقبات؟ وما هو المطلوب لجعل العمل المستقبلي يصب في خدمة اهداف التنمية المستدامة في مجالي التعليم والمساواة الجندرية؟

هذه هي الاسئلة الاساسية التي سنحاول الاجابة عنها في ما يلي.

اولاً: منظمات المجتمع المدني

اظهر فرز نتائج العينة الاجمالية لمنظمات المجتمع المدني للعام 2016 (84 منظمة) ان 42 منها ناشطة في المجال التربوي اي بنسبة 50% مقابل 57.7% من عينة العام 2015، و 47،69% من عينة العام 2014، و52،3% من عينة العام 2013 . وقد اظهرت النتائج تراجعاً في عدد المنظمات التي تعمل في المجال التربوي حصراً (من 10 الى 7 منظمات)، بينما الباقي يعمل في اكثر من مجال. ورغم الارتفاع الضئيل الذي شهدته عينة 2016 للمنظمات الناشطة في المجال التربوي (من 41 منظمة عام 2015 الى 42 عام 2016)، يظهر فرز النتائج وتوزيعها على متغير نوع الانشطة التي قامت بها، ومقارنتها بنتائج هذا التوزيع للاعوام الثلاث الماضية (2013- 2015) الارتفاع الملحوظ ، والذي تعدّى الضعف احياناً، في عدد المنظمات التي عملت على غالبية الانشطة (الجدول رقم 1 ادناه). اذ ارتفع عدد المنظمات التي قامت بانشطة لمحو كل من امية النساء الراشدات من 11 منظمة عام 2013 الى 18 عام 2016، ومحو الامية الالكترونية لدى النساء والفتيات من11 الى 22 منظمة، والمنظمات العاملة على التدريب على المهارات الحياتية من 13 الى 22، وتلك العاملة على تأمين دروس خصوصية لتلامذة محتاجين من 7 الى 17 منظمة ، وعلى تأمين دروس خصوصية لذوي وذوات الاحتياجات الخاصة من4 الى 9 منظمات، وعلى أنشطة لا صفيّة من 11 الى 25منظمة، وعلى أنشطة تستهدف اهل التلامذة لتوعيتهم على ضرورة الاستلحاق المدرسي للفتيات والفتيان المتسربين من 8 منظمات الى 18 منظمة، وعلى أنشطة ترتبط بسبل الحل السلمي للنزاعات وتفادي العنف في العلاقات الاجتماعية من 9 منظمات الى 23 منظمة، وعلى انشطة لدعم ادماج ذوي/ات الحاجات الخاصة في المدارس العادية من 7 منظمات الى 30 منظمة. اما عدد المنظمات التي قامت بأنشطة لتوجيه وتدريب الفتيات على مهن خارج التنميط القائم على النوع الاجتماعي فقد ارتفعت من 11منظمة

عام 2014 الى 21 منظمة عام 2016، كما ارتفع عدد تلك التي قامت بأنشطة لتدريب الجهاز التعليمي على كيفية ايصال مفاهيم النوع الاجتماعي ومناهضة العنف ضدّ المرأة عبر عملهم التربوي من 8 الى 12 منظمة في الفترة ذاتها.

الجدول رقم 1: توزع منظمات المجتمع المدني الناشطة في المجال التربوي على نوع النشاط الذي قامت به (2013-2016)

نوع النشاط	عددالمنظمات			
	2013	2014	2015	2016
محو امية النساء الراشدات	11	12	12	18
محو الامية الالكترونية لدى النساء والفتيات	11	11	16	18
التدريب على المهارات الحياتية	13	19	21	22
تأمين دروس خصوصية لتلامذة محتاجين	7	11	17	17
تأمين دروس خصوصية لذوي وذوات الاحتياجات الخاصة	4	1	7	9

أنشطة لا صفيّة	11	18	20	25
أنشطة تستهدف اهل التلامذة لتوعيتهم على ضرورة الاستلحاق المدرسي للفتيات والفتيان المتسربين	8	11	17	18
أنشطة لتوجيه وتدريب الفتيات على مهن خارج التنميط القائم على النوع الاجتماعي	-	11	14	21
أنشطة لتدريب الجهاز التعليمي على كيفية ايصال مفاهيم النوع الاجتماعي ومناهضة العنف ضدّ المرأة عبر عملهم التربوي	-	8	11	12
أنشطة ترتبط بسبل الحل السلمي للنزاعات وتفادي العنف في العلاقات الاجتماعية	9	15	17	23
وانشطة لدعم ادماج ذوي/ات الحاجات الخاصة في المدارس العادية	7	7	7	30

رسم بياني رقم 1 : توزع النسب المئوية للمنظمات على متغير نوع النشاط الذي قامت به من اجمالي العينة الناشطة في المجال التربوي (2013 -2016)

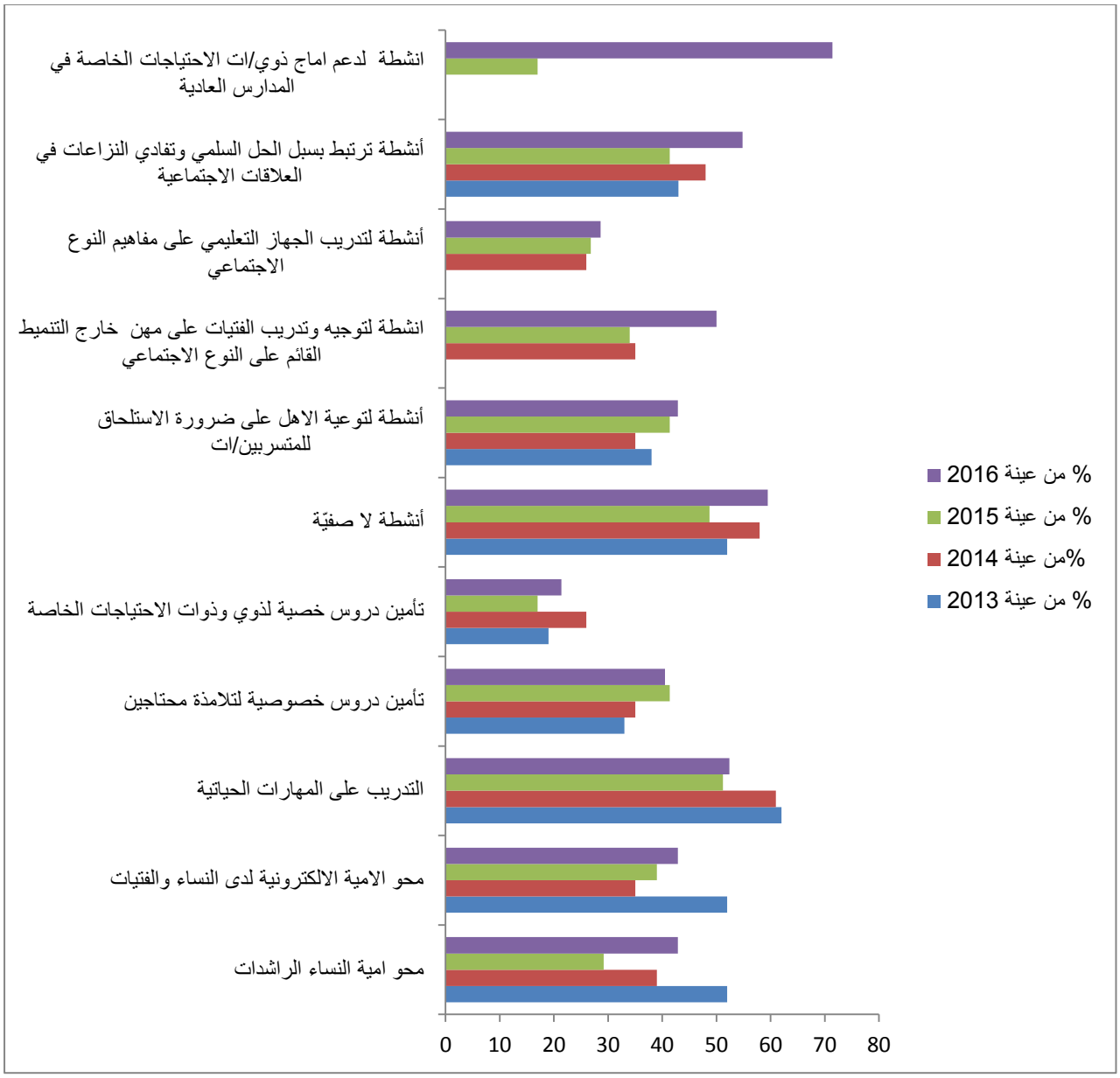

ملاحظة: إن السبب وراءغياب الاحصاءات لبعض الانشطة للعام 2013 في الجدول والرسم البياني اعلاه هو عدم وجود سؤال حول هذا النشاط في استمارة العام 2013

ويشير هذا الارتفاع في عدد المنظمات التي تقوم بهذه الانشطة، كما الارتفاع و/أو شبه الثبات في النسب المئوية من اجمالي العينة الناشطة في المجال التربوي (الرسم البياني رقم 1)، الى وجود تطابق بين عمل منظمات المجتمع المدني من جهة، وما نصّت عليه خطة العمل الوطنية من أهداف عملانية

وتدخلات مطلوب القيام بها في المجال التربوي من جهة أخرى. واذا دققنا في الاهداف التي وضعت هذه التدخلات لتحقيقها في ضوء الاهداف والمؤشرات التي نصّت عليها اهداف التنمية المستدامة نجد انها تدخلات تصب في خدمة الاهداف المطلوب تحقيقها بحلول العام 2030.

كذلك، تظهرمقارنة التوزع الجغرافي لعمل المنظمات على مدى السنوات الاربع الماضية وجود تطور نحو عدالة اكثر في توزع عددها وانشطتها بين الريف والمدن كما بين المحافظات منذ العام 2015، رغم استمرار الحاجة الى ايلاء محافظتي النبطية وعكار اهتماما اكبر. وتعكس هذه النتائج استجابة للتوصيات التي وردت في التقارير السنوية السابقة.

ويلفتنا في مقارنة النتائج ايضا ظاهرتان: الاولى هي الزيادة التي طرأت منذ العام 2015 على عدد المنظمات التي يتجاوز عدد المستفيدات من انشطتها 70 مستفيدة. اما الظاهرة الثانية فتتجلى في الارتفاع في عدد المنظمات التي شملت الذكور كما الاناث في بعض انشطتها خلال السنتين الاخيرتين من عمر خطة العمل الوطنية الاولى.

جدول رقم 2 : التوزع الجغرافي لعمل المنظمات بحسب الانشطة للعام 2016

نوع النشاط	عدد المنظمات								
	بيروت	جبل لبنان	الشمال	البقاع	الجنوب	النبطية	عكار	ريف	مدن
محو امية النساء الراشدات	6	3	7	5	7	1	3	11	11
محو الامية الالكترونية لدى النساء والفتيات	4	1	7	4	8	صفر	3	12	10
التدريب على المهارات الحياتية	10	7	4	6	7	2	4	12	17
تأمين دروس خصوصية	3	4	6	6	4	صفر	2	12	8

للتلامذة المحتاجين									
تأمين دروس خصوصية لذوي وذوات الاحتياجات الخاصة	3	1	1	2	1	صفر	1	4	7
انشطة لا صفيّة	8	10	3	6	7	1	2	13	17
انشطة تستهدف اهل التلامذة	5	4	8	8	8	3	4	13	11
انشطة لتوجيه وتدريب الفتيات على مهن خارج التنميط القائم على النوع الاجتماعي	6	6	7	6	9	2	4	17	12
انشطة ترتبط بسبل الحل السلمي للنزاعات	9	7	4	7	7	2	2	12	17
انشطة لتدريب الجهاز التعليمي على كيفية إيصال مفاهيم النوع الاجتماعي والعنف ضدّ	3	2	4	3	6	1	2	7	9

المرأة في عملهم التربوي									
انشطة لدعم ادماج ذوي/ات الاحتياجات الخاصة في المدارس العادية	**صفر**	**3**	**صفر**	**صفر**	**3**	**صفر**	**1**	**5**	**7**

اما على صعيد المطالبة بتحسين الاوضاع التربوية وازالة التمييز ضدّ المرأة والفتاة في هذا المجال، تظهر مقارنة نتائج السنوات الاربع قلة عدد المنظمات الناشطة على هذا الصعيد وبخاصة في العمل على حثّ صنّاع القرار والمعنيين بالشأن التربوي على اصدار المراسيم التطبيقية لقانون الزامية ومجانية التعليم الابتدائي والتي لم تتجاوز 5 منظمات عام 2016. فبحكم اهمية تطبيق هذا القانون في تحقيق "ضمان أن يتمتّع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيّد" الذي نصّت عليه اهداف التنمية المستدامة تحت الهدف الرابع، نرى ضرورة ايلاء هذا الموضوع اهتماما اكبر من قبل كافة المنظمات الناشطة في المجالين التربوي والتشريعي. وفي هذا الاطار، نرى من الضروري ايضا ان يولي عددا اكبر من المنظمات الاهتمام اللازم بالعمل على حثّ صنّاع القرار والمعنيين بالشأن التربوي على ازالة جميع انواع التمييز ضدّ المرأة في الكتب المدرسية، وعلى ادماج النوع الاجتماعي في المناهج التربوية، وفي مختلف مستويات التعليم، والتي لم يتجاوز عدد المنظمات العاملة عليهما 5 و 7 منظمات على التوالي عام 2016.

رسم بياني رقم 2 : عدد المنظمات موزع على نوعية النشاط الذي قامت به لحثّ المسؤولين على ازالة التمييز ضد الاناث في المجال التربوي

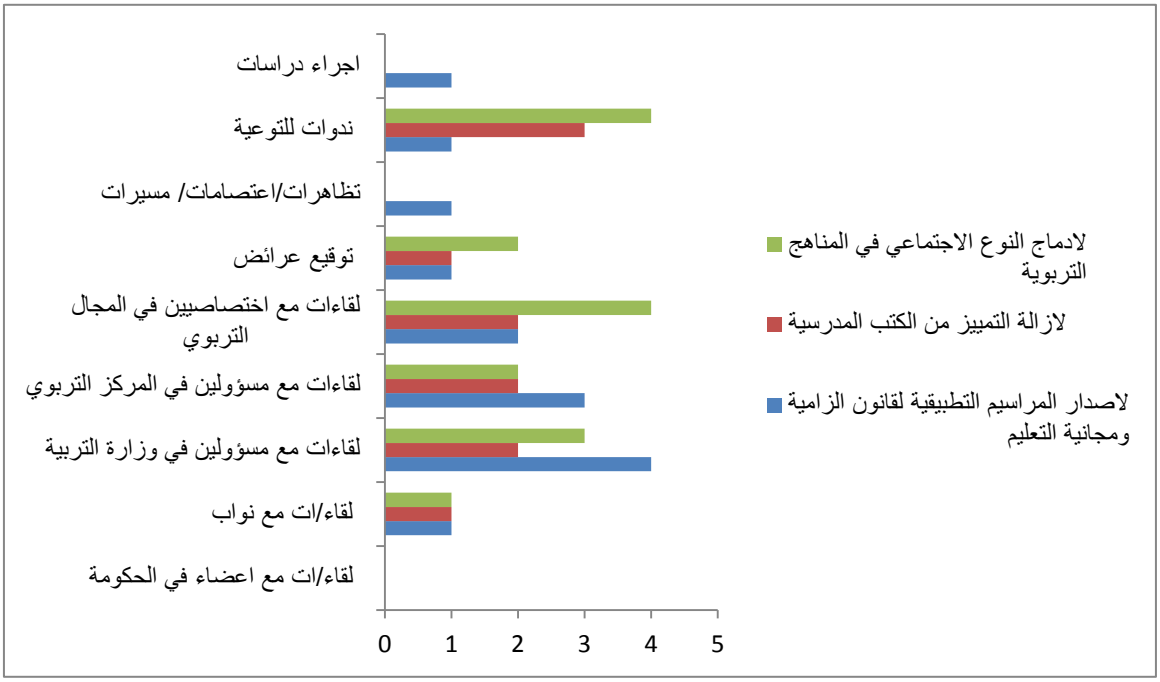

اما لجهة عمل منظمات المجتمع المدني على التعاون والتنسيق مع باقي الشركاء، فقد اظهرت مقارنة نتائج السنوات الاربع الانماط التالية:

- ارتفاع مطّرد وملحوظ في عدد المنظمات التي نسّقت وتعاونت مع بعض الوزارات والمؤسسات العامة ونسبها المئوية من اصل العينة الناشطة في المجال التربوي (من 14% عام 2013 الى ما يقارب 43% عام 2016). ويظهر التدقيق في اسماء الوزارات والمؤسسات التي تمّ التنسيق معها ان هذا الارتفاع كان مع وزارة التربية والتعليم العالي، والمركز التربوي للبحوث والانماء، وبدرجة اقل مع وزارة الشؤون الاجتماعية والبلديات. وقابل هذا تراجع في عدد المنظمات التي نسّقت وتعاونت مع وزارات العمل والاقتصاد والمكتب الوطني للاستخدام كما مع القطاع الخاص، والذي قد يكون احد المؤشرات على ضعف الربط بين حاجات سوق العمل وتحديد اهداف انشطة التوجيه والتدريب في هذا المجال، والتي هي ضرورية لضمان تحقيق مشاركة المرأة في العملية الاقتصادية وتحقيق اهداف التنمية المستدامة في هذا المجال. وبالتالي تظهر الحاجة الى ضرورة العمل على تعزيز هذا التعاون وتحديد محتواه.

- الارتفاع المطّرد والملحوظ في عدد المنظمات التي تعاونت ونسّقت مع غيرها من منظمات المجتمع المدني المحلية ونسبها المئوية من اصل العينة الناشطة في المجال التربوي (من14% عام 2013 الى 76% عام 2016)، والتي تعكس استجابة للتوصيات الواردة في التقرير السنوي الاول حول تنفيذ خطة العمل الوطنية. ويعتبر هذا الارتفاع في نسب التنسيق والتعاون مؤشرا مهما لما قد يكون له من انعكاسات ايجابية على اداء المجتمع المدني وشمولية عمله في هذا المجال على صعيد التوزع الجغرافي للعمل و مضمونه.

- قلة عدد ونسب منظمات المجتمع المدني من اجمالي العينة الناشطة في المجال التربوي التي نسّقت وتعاونت مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة في هذا المجال منذ العام 2014 من جهة وضآلة الارتفاع في مدى هذا التنسيق والتعاون من جهة اخرى . ومع احتمال ان يكون هذا مجرد نتيجة قلة انشطة الهيئة في المجال التربوي التي اظهرتها التقارير الثلاث السابقة، نرى انه بامكان الهيئة لعب دورا اكبر في هذا المجال والذي سنفصّله ادناه.

رسم بياني رقم 3 : النسب المئوية لعدد المنظمات التي نسقت مع الهيئة الوطنية والتي استرشدت بخطة العمل الوطنية من اجمالي العينة الناشطة في المجال التربوي عامي 2014 -2016 موزعة على درجات التنسيق مع الهيئة والاسترشاد بخطة العمل الوطنية

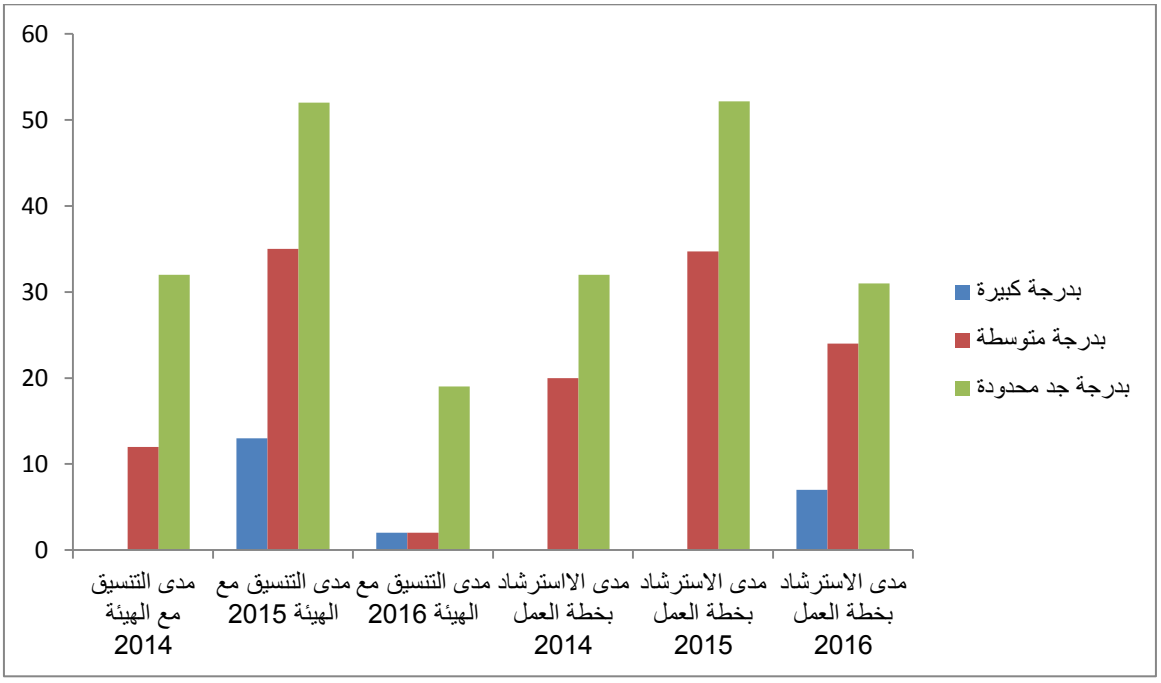

ملاحظة: لم تتضمن استمارة 2013 هذين السؤالين

اما بالنسبة للدعم الذي تلقته منظمات المجتمع المدني لانشطتها في المجال التربوي، تظهر مقارنة النتائج للسنوات الاربع الماضية الانماط التالية:

- الارتفاع، او شبه الثبات (في ضوء الارتفاع في حجم عينة منظمات المجتمع المدني)، في عدد المنظمات الدولية، الحكومية وغير الحكومية منها، وسفارات الدول التي قدمت الدعم على انواعه لانشطة المجتمع المدني في المجال التربوي. ويعكس هذا الاهتمام الدولي بتقديم الدعم في هذا المجال خاصة مع تفاقم مشكلة النازحين من سوريا والعراق بنتيجة الاوضاع الاقليمية، كما يمكن اعتباره مؤشرا على عمل هذه المنظمات الدولية مع ما نصّت عليه اهداف التنمية المستدامة ومؤشراتها المعتمدة.

- ضآلة عدد منظمات المجتمع المدني التي تلقت دعما من وزارات الدولة ومؤسساتها العامة لانشطتها في المجال التربوي مما يشير الى ضرورة حثّ صنّاع القرار على تأمين الموارد على انواعها لدعم هذا النشاط، خاصة في مجالات محو امية الكبار ، ومحو الامية الالكترونية لدى النساء وبرامج الاستلحاق العادي والمهني للمتسربات من المدارس على مختلف المستويات التعليمية لما لهذا من اهمية في تحقيق عدد من اهداف التنمية المستدامة (التعليم، المساواة الجندرية، محاربة الفقر، تعزيز فرص مشاركة النساء في سوق العمل والاقتصاد الخ... .

- ضآلة عدد منظمات المجتمع المدني التي تلقت الدعم لانشطتها في المجال التربوي من القطاع الخاص. ويشير هذا الى ضرورة العمل على اشراك اكبر لهذا القطاع في دعم انشطة المجتمع المدني، وبخاصة الدعم على انواعه لاجراء دراسات وتأمين احصاءات حول حاجات سوق العمل في مختلف المناطق، لحثّ هذا القطاع على لعب دور فاعل في المساهمة في تحقيق اهداف التنمية المستدامة في هذا المجال كما في مجالات اخرى..

- تلقي عدد من المنظمات (ما بين 20و25% من حجم العينات المتتالية) مساهمات فردية تجلت في تقديم الدعم المادي والتقني والبشري، الامر الذي يعكس استعداد الافراد القادرين/ات لتقديم الدعم للمجتمع المدني في هذا المجال، ويشير بالتالي الى اهمية بناء شبكات تواصل وتعاون بين منظمات المجتمع المدني من جهة وهكذا افراد من جهة ثانية.

ويلفتنا في مقارنة نتائج السنوات الاربع الماضية الارتفاع النسبي، وان كان لا يزال ضئيلا، في عدد المنظمات التي استرشدت بخطة العمل الوطنية، كما في مدى هذا الاسترشاد . برأينا، يأتي هذا الارتفاع نتيجة لعملية اصدار واطلاق التقارير السنوية حول تنفيذ خطة العمل الوطنية التي كان لها اثرها الفاعل في توجيه الانظار الى هذه الخطة وجدية الاهتمام بتنفيذها عبر المتابعة الدورية ، كما في توضيح اهداف الاستطلاعات السنوية التي تجريها الهيئة الوطنية حول ما تمّ انجازه، الذي انعكس في تضاعف عدد منظمات المجتمع المدني التي استجابت لطلب المشاركة في الاستطلاع (من 40 عام 2013 الى 84 عام 2016).

وأخيراً، تظهر مقارنة النتائج للاعوام الاربعة (2013-2016) وجود نمط في تعاطي المنظمات مع الاسئلة المتعلقة بالمعلومات حول الدراسات والابحاث التي اجرتها المنظمة حول اي من المواضيع التي لها علاقة بوضع الاناث على الصعيد التربوي و/أو حول حاجات السوق لمهن يمكن ان تقوم بها المرأة. إذ رغم اعلان اعداد كبيرة نسبيا من المنظمات عن قيامها بهكذا ابحاث واعلان بعضها عن نشرهذه الدراسات، لم تتقدم غالبيتها الساحقة باجابات عن عنوان الدراسة و/أو تاريخ ومكان نشرها او تواجدها، مقابل معلومات غير مفصلة وغير دقيقة حول تاريخ ومكان النشر من قبل القلة الضئيلة التي تعطي عنوان الدراسة. ففي العام 2016 اعلنت 12 منظمة عن قيامها بدراسات حول مواضيع لها علاقة بوضع الاناث على الصعيد التربوي، و15 منظمة عن اجراؤها لابحاث ودراسات حول حاجات السوق لمهن يمكن ان تقوم بها المرأة، الا ان فرز النتائج لم يظهر سوى عنوان دراسة واحدة دون اي ذكر لتاريخ ومكان نشرها او تواجدها.

ويشير هذا اما الى عدم الرغبة في الاجابة، او الى عشوائية في الاجابة نتيجة كونها ترتكز الى ذاكرة من يقوم بتعبئة الاستمارة اكثر من استنادها الى مستندات توثّق عمل المنظمة بطريقة علمية كما تبين لنا عام 2013. وبحكم ما لتوثيق هذه الدراسات من اهمية في تعميم الفائدة منها للبناء عليها، ان لاجراء دراسات مستقبلية او للتخطيط للانشطة وتحديد المطالب ، نتمنى على المعنيين في منظمات المجتمع المدني ان يتعاطوا مع هذا الموضوع بدقة اكثر في المستقبل. وفي هذا السياق نعيد التوصية التي تقدمنا بها في التقرير الاول حول اهمية تحضير نموذج موحد (الكتروني او ورقي) للاستعمال الداخلي من قبل المنظمات لتوثيق انشطتها السنوية بالتفصيل وتجنب الركون الى الذاكرة في تعبئة الاستمارات المطلوبة.

تظهر مراجعة ما قامت به منظمات المجتمع المدني من برامج وانشطة خلال السنوات الاربع (2013-2016) تطابق عملها بشكل عام مع مختلف التدخلات التي نصّت خطة العمل الوطنية في المجال التربوي لخدمة الاهداف الاستراتيجية والعملانية التي حددتها الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان (2011-2021)، كما انه تصب في خدمة اهداف التنمية المستدامة. رغم هذا، يبقى هذا العمل غير كاف للنهوض باوضاع الاناث في لبنان في المجال التربوي والذي يعتبر حجر اساس للنهوض باوضاعهن في مختلف المجالات. فوضع الاناث في مجال التربية والتعليم لا يمكن فصله او التعاطي معه بجدية خارج اطار الاصلاح التربوي الشامل والكفيل بضمان المساواة في الفرص، كما ضمان نوعية تعليم جيدة وفعالة لجميع اللبنانيين تتلائم مع تحديات مجتمعات اليوم. وبالتالي هناك العديد من الامور التي يجب على المجتمع المدني العمل عليها لزيادة فعالية عمله واحقاق الهداف المرجوة، والتي سنفصّلها في خاتمة المحور .

ثانياً: الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

تظهر المراجعة للتقارير السنوية التي أصدرتها الهيئة حول عملها وانجازاتها خلال السنوات الاربع الماضية غياب اي نشاط مباشر في المجال التربوي، باستثناء المطالبة بالاسراع في وضع المراسيم التطبيقية لقانون الزامية ومجانية التعليم الابتدائي. الا ان الهيئة، وبالتعاون مع شركائها المحليين والدوليين ناشطة في مجال التدريب على مفاهيم النوع الاجتماعي وكيفية دمجه في السياسات والبرامج. وسنفصل نشاط الهيئة هذا في محور بناء القدرات المؤسساتية.

ثالثاً: الوزارات والمؤسسات العامة

كما في السنوات الماضية، شكّلت الاجابات الواردة من منظمات المجتمع المدني مصدر معلومات حول انشطة قامت بها الوزارات والمؤسسات العامة،التي لم يتم ذكرها في الاجابات الواردة منها. وإذ من الضروري مراجعة الاستمارات لضمان تلاءمها مع خطة العمل الوطنية الثانية، نقترح عقد حلقة نقاش مركّزة مع نقاط الارتكاز الجندري في الوزارات المعنية لتحديد التعديلات التي يمكن ادخالها على استمارات الوزارات للحصول على اكبر قدر من المعلومات حول سياساتها وبرامجها وانشطتها.

وقد أظهر تحليل اجابات منظمات المجتمع المدني الناشطة في المجال التربوي تلقي 7 منها للدعم من قبل وزارات التربية والتعليم العالي، والشؤون الاجتماعية ، والعمل، ومن المؤسسة الوطنية للاستخدام وبلدية برج حمّود، كما تنسيق عدد كبير منها مع بعض الوزارات كما اشرنا اعلاه.

في المقابل أظهر تحليل اجابات الوزارات والمؤسسات العامة على الاستمارات لعام 2016 اقتصار العمل في الشأن التربوي على وزارة التربية والتعليم العالي والمركز التربوي للبحوث والانماء ووزارة البيئة. وفي ما يلي سنعرض لاهم ما قامت به الوزارات المعنية خلال السنوات الاربع المحددة لتنفيذ خطة العمل الوطنية الاولى (2013- 2016).

- **وزارة التربية والتعليم العالي**

استناداً الى الاجابات الواردة من الوزارة خلال الاعوام الثلاث الماضية ومقارنتها باجاباتها للعام 2016، تركّز عمل الوزارة خلال هذه الفترة على :

- تسريع عملية وضع واصدار المراسيم التطبيقية لقانون الزامية ومجانية التعليم الابتدائي،
- وضع وتنفيذ خطة لضمان غياب التمييز ضد المرأة والفتاة داخل الوزارة وفي مؤسسات التعليم الرسمي،
- تأهيل المباني المدرسية والجامعية بما يستجيب لمتطلبات ذوي وذوات الاحتياجات الخاصة،
- ادماج النوع الاجتماعي في المناهج المدرسية استنادا الى الدراسات والتوصيات التي اعدها المركز التربوي للبحوث والانماء،
- ادخال البعد التشريعي والقانوني في المناهج المدرسية،
- تكليف اختصاصيين للقيام بدراسات حول جدوى وامكانية استحداث اختصاصت جديدة من الاختصاصات الاخرى(ترويس/تفريع الاختصاصات) لفتح مجالات مهنية اكثر امام الخريجين/ات
- التنسيق مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية في عملها على ادماج النوع الاجتماعي في سياساتها وبرامجها،
- وضع وتنفيذ برامج تهدف الى مراجعة الانظمة والممارسات الخاصة بالهيئات الطلابية في المدارس والجامعات لضمان المساواة بين الجنسين.

ولقد تمّ تأهيل ما يزيد عن 75 مدرسة رسمية بما يستجيب لمتطلبات ذوي وذوات الاحتياجات الخاصة. وانعكست النتائج الايجابية لهذا في ارتفاع عدد الطلاب والطالبات من ذوي/ذوات الاحتياجات الذين التحقوا بالمدارس العادية. لكن رغم اعلان وزارة التربية والتعليم العالي عام 2015 عن وجود خطة

لتسريع عملية وضع واصدار المراسيم التطبيقية لقانون الزامية ومجانية التعليم الابتدائي، الا ان هذه لم تصدر حتى تاريخ اعداد هذا التقرير(ايلول 2017). كذلك، رغم اعلان الوزارة عن تكليفها اختصاصيين للقيام بدراسات حول جدوى وامكانية استحداث اختصاصات جديدة من الاختصاصات الاخرى (ترويس/تفريع الاختصاصات) لفتح مجالات مهنية اكثر امام الخريجين/ات، لم تستند الوزارة الى نتائج هذه الدراسات ولم تعمل على حث الجامعات ومعاهد التدريب التقني والمهني، الرسمية منها واالخاصة، على استحداث هكذا اختصاصات.

باختصار، ورغم تطابق عمل الوزارة بشكل عام مع ما دعت اليه خطة العمل الوطنية الاولى، وكونه يصبّ في خدمة عدد من اهداف التنمية المستدامة في المجال التربوي، الا ان معظم هذا العمل لم يجد طريقه الى التنفيذ بسبب غياب الارادة السياسية التي تتجلى في عدم تخصيص الموارد اللازمة للتنفيذ من جهة، كما في عدم مساءلة المجلس النيابي للحكومات المتعاقبة على عدم تطبيقها لقانون الزامية ومجانية التعليم الابتدائي من جهة ثانية.

- **المركز التربوي للبحوث والانماء**

يظهر تتبع اجابات المركز التربوي للبحوث والانماء عمله منذ العام 2013 على

- تقديم الدعم لوزارة التربية والتعليم العالي بهدف تسريع عملية وضع واصدار المراسيم التطبيقية لقانون الزامية ومجانية التعليم الابتدائي،
- اعداد الدراسات التي توصي بادماج النوع الاجتماعي في المناهج المدرسية وتقدّيمها الى وزارة التربية والتعليم العالي التي تبنت القسم الاكبر منها. ومن المواضيع التي شملتها هذه التوصيات: مشاركة المرأة في المجال السياسي وصنع القرار، اشكال العنف واسبابه وتجلياته وسبل مناهضته وبخاصة العنف القائم على اساس النوع الاجتماعي، وضع وتطوير انشطة لاصفية حول العنف القائم على النوع الاجتماعي،ومنهج المهارات الحياتية الخاص بالصحة الانجابية، والمبادىء المدرجة في المواثيق الدولية المتعلقة بحقوق المرأة،ومبادىء المواطنة والمساواة بين المرأة والرجل في حقوق المواطنة كاملة، وتجارب نساء رائدات في القيادة السياسية وغير السياسية، ودور المرأة في الحفاظ على البيئة. واستمر المركز، عبر الاقتراحات التي قدمها عام 2016، بالتأكيد على ضمان المحتوى الجندري للكتب المدرسية، والابتعاد عن الصور النمطية، واستخدام لغة المساواة في الكتب، وعلى تأمين المساواة في

الصياغة. وقد اقم المركز علاقات تعاون وشراكة مع منظمة الاونسكو لدعم وتعزيز عملية ادماج النوع الاجتماعي في السياسات والبرامج التربوية.

- وضع وتطوير برامج استلحاق مدرسي ومهني للمتسربات من المدارس لتمكينهن من متابعة تحصيلهن العلمي او تخصصهن المهني، ووضع برامج لتدريب الجهاز التعليمي على كيفية ايصال مفاهيم النوع الاجتماعي ومناهضة العنف ضدّ المرأة في مختلف ممارساتهم الصفية واللاصفية، وتطوير برامج لاصفية للطلاب والطالبات حول اشكال العنف، وبخاصة العنف القائم على النوع الاجتماعي بما فيه التحرش الجنسي وكيفية مقاومته وضرورة التبليغ عنه . وتم التعاون في هذا المجال مع وزارة التربية والتعليم العالي،ودار المعلمين، والمسؤولين في مؤسسات التعليم الخاص والمدارس الرسمية.

- القيام بدورات تدريب للجهاز التعليمي على الاكتشاف المبكر للصعوبات التعليمية لدى الفتيات والفتيان. وتجاوز عدد المستفيدين/ات من دورات التدريب هذه 70 مستفيدة في كل من المحافظات باستناء النبطية التي لم يتجاوز عدد المستفيدات فيها 40 مستفيدة ومحافظة البقاع التي لم تعقد فيها هذه الدورات.

- القيام بدراسات لتحديد الحاجات وضمان تأهيل المباني المدرسية والجامعية بما يستجيب لمتطلبات ذوي وذوات الحاجات الخاصة.

وكما الوضع مع وزارة التربية والتعليم العالي، يصب عمل المركز في صلب تحقيق اهدلف خطة العمل الوطنية ويخدم الاهداف التي ادرجت تحت الهدف الرابع من اهداف التنمية المستدامة المذكورة اعلاه. الا ان الافتقار الى الموارد للتنفيذ، وبخاصة لادماج النوع الاجتماعي في سياساته وبرامجه، لا زال يشكّل العائق الاكبر امام التقدم في تحقيق الاهداف.

- باقي الوزارات والمؤسسات المعنية:

تظهر مراجعة المشاريع التي اعلنت باقي الوزارات والمؤسسات العامة عن قيامها بها خلال السنوات 2013 و2014 نشاطا متقطعا في المجال التربوي . فباستثناء 1) تعاون وزارة البيئة عام 2015 مع المركز التربوي للبحوث والانماء لادراج مواضيع بيئية في المناهج المدرسية، لكن دون ايلاء دور المرأة في الحفاظ على البيئة اي اهتمام،و2) تعاون وزارة الشؤون الاجتماعية مع بعض منظمات المجتمع المدني في ما يتعلق بالمنهج المتبع في دورات محو الامية، و3) تنسيق ودعم بعض الوزارات والبلديات لانشطة بعض منظمات المجتمع المدني ، لم يكن هناك من توجه الى اعتماد سياسة متكاملة

لجهة التنسيق والتعاون بين الوزارات والمؤسسات العامة المعنية. ويظهر هذا في غياب التعاون بين الوزارات والمؤسسات المعنية بربط التعليم بحاجات سوق العمل، كما يظهر في عدم تكامل العمل بين الوزارات الموكلة العمل على بناء وتعزيز ثقافة اللاعنف والمساواة وتكريسها.

رابعاً: المنظمات الدولية

شهدت الفترة 2013-2016 ارتفاعا ملحوظا في عدد الجهات الدولية، الحكومية وغير الحكومية، التي نشطت في المجال التربوي. فعلى صعيد تقديم الدعم و/او التنسيق والتعاون مع وزارات الدولة ومؤسساتها العامة ومنظمات المجتمع المدني ، ارتفع عدد المنظمات الدولية، الحكومية وغير الحكومية، من 17 منظمة عام 2013 الى 30 عام 2016. كذلك شهدت هذه الفترة تفاوتاً بين السنوات الاربع في عدد المنظمات التي نفّذت مشاريع في المجال التربوي ، كما تفاوتا بين المشاريع المنفّذة ان لجهة حجمها و مدتها والفئات التي استهدفت واعداد المستفيدين/ات منها.. وتظهر مقارنة اعداد المنظمات الدولية التي نفّذت مشاريع في المجال التربوي عام 2016 تراجعا في هذا العدد عن العام 2015 رغم الارتفاع في حجم عينة المنظمات الدولية التي شملها الاستطلاع. وفي ما يلي عرض مختصر للمشاريع التي تم تنفيذها خلال هذا العام.

- منظمة الاونيسكو

نفذت منظمة الاونسكو خلال العام 2016 اربعة مشاريع هي : مشروع "تعزيز مهارات الحياة والعمل بين الشباب اللبنانيين والسوريين في المناطق التي تأثرت بالازمة السورية" ومشروع "تعزيز الوصول الى التعليم الثانوي"، ومشروع "التعليم النوعي للاساتذة والطلاب/ التعليم العالي (QUESST)"، ومشروع " تقوية عملية الابلاغ عن العنف القائم على النوع الاجتماعي في لبنان". وفي حين نفّذت المشروع الاول منفردة ، تمّ تنفيذ المشروعين الثاني والثالث بالشراكة مع وزارة التربية والتعليم العالي والرابع بالشراكة مع مؤسسة ماي شدياق الاعلامية. وقد غطت هذه المشاريع كامل الاراضي اللبنانية، وفتحت المجال امام شريحة واسعة من اللبنانيين والسوريين للاستفادة من تقديماتها. وفي اطار تنفيذها لهذه المشاريع عقدت المنظمة 34 ورشة عمل شارك فيها طلاب الصفوف الثانوية في مؤسسات التعليم العادي ومؤسسات التعليم التقني والمهني وطلاب جامعيين، والموظفين/ات والعمّال والعاملات من فئة الشباب،وعدد من الشباب المتسرب من المدارس والعاطلين عن العمل و/أو يواجهون صعوبة في ايجاد

عمل، واساتذة ومدربين/ات في المدارس المهنية والتقنية، والعاملات الاجتماعيات ومنتدبين/ات من منظمات مجتمع مدني ناشطون/ات في قضايا الشباب، واصحاب القرار المعنيين بالتعليم المهني والتقني في القطاعين الرسمي والخاص، وطلاب الصفوف الثانوية وطلاب جامعيين (من اللاجئين السوريين والشباب في الجماعات المضيفة)، واعلاميين /ات من فئة الشباب.

وحصد الاستفادة المباشرة من هذه المشاريع 813 شخص ، توزعوا على الشكل التالي:80% لبنانيون و20% سوريون، و64% اناث مقابل 36% ذكور.

ولقد استفادت 1500 طالبة ثانوية من غير اللبنانيات من منح مدرسية واستفادت 2500 طالبة من طلاب الصف العاشر من الكتب والقرطاسية، كما استفاد من المشاريع 94 سيدة لبنانية شابة و15 اعلامي/ة من فئة الشباب.

وامتد المشروع الاول على مدى سنتين(ايلول 2014- تشرين الاول 2016)، وامتدالمشروعين الثاني والثالث اعلاه على مدى سنتين (2015-2017)، اما مدة المشروع الاخير فكانت عام 2016. وقدمت هذه المشاريع الدعم التقني والبشري والمادي.

منظمة الاونروا

تستمر المنظمة، عبر مدارسها ومؤسساتها المنتشرة في معظم انحا ء لبنان، في تقديم التعليم الاساسي المجاني ذو الجودة العالية للاجئين/ات الفلسطينيين في لبنان دون اي تمييز على اساس النوع الاجتماعي اوالقدرات اوالوضع الصحي او الوضع الاجتماعي، كما تقدم التعليم المهني والتقني. وتشكّل الاناث ما يزيد عن نصف مجموع المستفيدين/ات الذي يعدّ بعشرات الالاف.

- مفوضية شؤون اللاجئين

قامت المنظمة بتنفيذ مشاريعها التي ترمي الى تأمين حصول الاطفال اللاجئين الذين تتراوح اعمارهم/ن بين 6 و14 سنة على التعليم الابتدائي في المدارس الرسمية وضمان استلحاقهم/ن عبر دعم الجماعة. كذلك، هدفت المنظمة عبر مشاريعها الى زيادة فرص التحاق الشباب والشابات من سوريا ولبنان(ممن تجاوزوا 15 سنة) بالتعليم التقني والمهني. امتدت هذه المشاريع على مدى سنة وعلى كامل الاراضي اللبنانية بالتعاون مع عدد من المنظمات غير الحكومية، الدولية والمحلية. واستهفت هذه المشاريع الاطفال اللاجئين، وبلغ عدد المستفيدين/ات منها ما يزيد عن 70000طفل/ة من اللاجئين/ات.

- منظمة الاغذية والزراعة

تستمر المنظمة بتنفيذ مشاريعها التسع التي اطلقتها عام 2015. ومن بين اهداف هذه المشاريع بناء قدرات المزارعين والمزارعات عبر مدّهم/ن بالمعرفة وتدريبهم/ن على مواضيع وتقنيات زراعية مختلفة . وتم تنفيذ هذه المشاريع على الصعيد الوطني بالتعاون مع وزارة الزراعة ،وكلية الزراعة في الجامعة اللبنانية، والجامعة الاميركية، ومجلس التعاون البلجيكي للتنمية، ومنظمة مدى. وساهم في تمويل هذه المشاريع التي قدمت الدعم التقني كل من مكتب منسق القضايا الانسانية في الامم المتحدة والوكالة الايطالية للتعاون من اجل التنمية

- برنامج الامم المتحدة للمستوطنات البشرية

نفّذت المنظمة مشروع خصائص الحي والاستراتيجية الملائمة ومدته سنة. وتمّ في اطاره اجراء استطلاع للرأي في احياء ثلاث لتقدير حاجات السوق وتحيد اين يمكن للمرأة ان تساهم. والاحياء الثلاث هي : حي الحدادين في طرابلس، حي النبعة في برج حمود، وحي المعشوق في صور.

- اميد ايست AMIDEAST

نفذت الاميد ايست مشروع التدريب على "المهارات من اجل النجاح" في مناطق بيروت وبعقلين وصور وطرابلس الذي امتد على مدى سنة ونيف(حزيران 2015-آب 2016). ولقد استفاد من المشروع 99 سيدة تراوحت اعمارهن بين 18 و35 سنة من حملة الشهادة الثانوية بغالبيتهن، العاطلات عن العمل ويبحثن عن وظيفة ومستعدات للالتزام بالبرنامج المكثّف.

- HILFSWERK AUSTRIA INTERNATIONAL

استمرت المنظمة بتنفيذ مشروع "دعم الاطفال السوريين واللبنانيين عبر دعم العودة الى المدرسة والمساعدة في الفروض المدرسية"، وشمل مناطق برج حمود والجناح وزحله وكفرزبد وحلبا وطرابلس وصيدا. وتم تنفيذه بالتعاون الحركة الاجتماعية اللبنانية ، واستهدف الاطفال اللبنانيين

والسوريين واستفاد منه 1150 طفل وطفلة، وقدم الدعم التقني والمادي والبشري ويمتد حتى العام 2017.

أما المنظمات الدولية التي قامت بتقديم نوع او اكثر من انواع الدعم لمنظمات المجتمع المدني فهي:

جدول رقم 3 : الجهات الدولية الداعمة لانشطة منظمات المجتمع المدني في المجال التربوي

الجهات الدولية الداعمة	
UNDP	Christian Aid
World Bank	Happy Childhood Foundation
UN Office for Crime and Drug	Partage
UNICEF	INTERSOS
UNFPA	Norwegian Aid
UNHCR	Connect Children Now
US Embassy	Mercy Corps
Italian Embassy	Relief International
Danish Embassy	HAND Institute
French Embassy	AGFUND
Japanese Embassy	NPA
GIZ	Happy Childhood Foundation
USAID	Peer 2 Peer Foundation
Danish Refugee Council	Raoul Wallenberg Institute of Human Rights and Humanitarian Law (RWI)
Diplomats' Wives Association in Lebanon	Millennium Challenge Corporation (MCC)

ويلفتنا لدى التدقيق في هذه المشاريع استهداف غالبيتها للنازحين السوريين والجماعات المضيفة. ورغم مساهمة هذا العمل والدعم الدولي في تقديم الخدمات التربوية هذه لاعداد كبيرة من النازحين، الا انها لم تفلح في تخفيف عبء النزوح السوري عن كاهل لبنان بامكاناته المحدودة على جميع الصعد مما يستدعي تكثيف مختلف انواع الدعم والمساعدة في هذا وغيره من المجالات، كما تكثيف الجهد الدولي لايجاد حلّ للازمة السورية وتداعياتها على الدولة والشعب في كل من لبنان وسوريا.

خلاصة المحور

يظهر استعراض ما قام به مختلف الشركاء المعنيين بتنفيذ خطة العمل الوطنية الاولى لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان (2011-2021) خلال السنوات الاربع الماضية (2013-2016)، تطابق عملها بشكل عام مع مختلف التدخلات التي نصّت خطة العمل الوطنية في المجال التربوي لخدمة الاهداف الاستراتيجية والعملانية التي حددتها الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان (2011-2021). كذلك، يظهر التدقيق في نوعية هذه التدخلات انها تشكل بعض المؤشرات على العمل باتجاه تحقيق الاهداف العملانية التي ادرجت تحت الهدف الرابع من اهداف التنمية المستدامة التي اوردنا في مطلع هذا المحور. لكن رغم العمل الدؤوب للشركاء في هذا المجال، نجد انه لا يشكّل مقاربة كاملة ومتكاملة كفيلة بتحسين وضع الاناث في المجال التربوي، وضمان جني الفوائد المرجوة من هذا التحسين على مختلف جوانب حياة المرأة. ومرد هذا الى مقاربة الموضوع بمعزل عن الاصلاح التربوي الشامل الذي تمّ اهمال العديد من مقوماته، وانعكاساتها على وضع النساء، في التدخلات اعلاه من قبل جميع الشركاء.

لذا، وبهدف تحقيق الاهداف التي حددتها الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان وخطة العمل الوطنية الثانية (2017-2019) ، واهداف التنمية المستدامة، نتقدم بالمقترحات التالية لما هو مطلوب من مختلف المعنيين والشركاء :

1) ضرورة الاسراع في وضع المراسيم التطبيقية لقانون الزامية ومجانية التعليم الابتدائي والآليات اللازمة لتطبيقه، خاصة في ضوء توفر الدراسات والابحاث التي قام بها المركز التربوي للبحوث لدعم عمل الوزارة في هذا الاطار، لضمان العمل باتجاه تحقيق هدف التنمية المستدامة 4.1 حول "ضمان أن يتمتّع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيّد، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030".

2) ضرورة عمل الحكومة ، وبخاصة وزارة التربية والتعليم العالي، **على اعادة تأهيل جميع المدارس الرسمية** في جميع المناطق وتعميم الروضات فيها، وزيادة عددها بحسب الحاجة، وضمان مراعاتها لكافة الشروط الصحية، وشروط السلامة العامة، وللفروقات بين الجنسين، والاعاقة، والاطفال لتأمين بيئة تعليمية فعّالة ومأمونة وخالية من العنف والمخاطر. وسيصب هذا في خدمة الهدف 4.a من اهداف التنمية المستدامة الذي يدعو الى "بناء المرافق التعليمية التي تراعي الفروق بين الجنسين، والإعاقة، والأطفال، ورفع مستوى المرافق التعليمية القائمة وتهيئة بيئة تعليمية فعالة ومأمونة وخالية من العنف للجميع". كذلك نوصي بأن تقوم وزارة التربية والتعليم العالي والوزارات المعنية بالعمل على مراجعة التشريعات التي تحكم الحضانات والتأكد من استيفائها للشروط الضرورية وانشاء جهاز فاعل لضمان تقيّد ها بالشروط المطلوبة وذلك في مجال السعي لتحقيق الهدف 4.2 من اهداف التنمية المستدامة الذي ينص على "ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي بحلول عام 2030"

3) ضرورة **اعادة تشغيل دور المعلمين** لاعداد اساتذة لصفوف الروضة والابتدائي والمتوسط، وزيادة قدرات وموارد كلية التربية التي تُعِدّ الاساتذة للتعليم الثانوي، للعمل باتجاه تحقيق الهدف 4.c من اهداف التنمية المستدامة الذي ينص على"الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المعلمين المؤهلين، بما في ذلك من خلال التعاون الدولي لتدريب المعلمين في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نموًّا والدول الجزرية الصغيرة". كذلك نوصي بضرورة عمل الشركاء على تشجيع الشباب من الذكور على الالتحاق بدور المعلمين هذه لازالة شبه الاحتكار النسائي للتدريس في المراحل الدراسية الاولى، والذي يلعب دورا اساسيا، وان مخفيا، في تكريس الصور والادوار النمطية للمرأة. وفي ضوء ما يتطلبه تغيير ثقافات وقناعات مترسخة، نرى من الضروري التعاون في هذا المجال بين وزارة التربية والتعليم العالي، والمركز التربوي للبحوث والانماء، ووزارتي الاعلام والثقافة، والمجتمع المدني، ومنتجي المسلسلات والبرامج التلفزيونية، والجهات الدولية الداعمة.

4) ضرورة اعادة النظر في المناهج المدرسية وتعديلها بعد مضي ما يقارب العقدين على تعديلها الاخير. ويجب الاستفادة في عملية التعديل هذه من نتائج الدراسات والابحاث التي اعدّها المركز التربوي للبحوث والانماء، لجهة تبني المناهج التفاعلية والكتب الرقمية وتوصياته المتعلقة بادماج مفاهيم النوع الاجتماعي وحقوق الانسان وغيرها من المواضيع. والمطلوب ايضا في هذا المجال اعادة النظر في مناهج الجامعة اللبنانية والمدارس المهنية والتقنية،وبخاصة في فروع الاختصاص الي مضى زمن على آخر تحديث وتطوير لها لتتماشى مع التطور الحاصل في هذا المجال. و نأمل هنا ان تقدّم الجهات المانحة مختلف انواع الدعم ، وبخاصة التقني منه في هذا المجال. ويصب هذا في خدمة العمل باتجاه تحقيق هدف التنمية المستدامة 4.1 حول "ضمان أن يتمتّع جميع البنات والبنين والفتيات والفتيان

بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف **وجيّد**، مما يؤدي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول عام 2030".

5) ضرورة ضمان التدريب واعادة التأهيل الدورية للجهاز التعليمي في المدارس الرسمية على سبل وطرائق التدريس الحديثة وضمان ان يشمل هذا المتعاقدين/ات الذين لايخضعون/ يخضعن للتدريب واعادة التأهيل، كما يجب العمل على ضمان التدريب واعادة التأهيل للطاقم التربوي الكامل[3]، تماشيا مع ما نصّ عليه الهدف 4.c من اهداف التنمية المستدامة حول "الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المعلمين المؤهلين، بما في ذلك من خلال التعاون الدولي لتدريب المعلمين في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نموًّا والدول الجزرية الصغيرة"،

6) الاسراع في العمل على ادماج النوع الاجتماعي في السياسة العامة لوزارة التربية والتعليم العالي والمركز التربوي للبحوث والانماء. ولضمان تحقيق هذا، لا بد من تمكين نقاط الارتكاز الجندري، وتعميم قرار تعيينهم/ن ومهامهم/ن وصلاحياتهم/ن على مختلف المديريات والمصالح والدوائر داخل الوزارة والمركز التربوي، كما تعيين اختصاصيين/ات في دمج النوع الاجتماعي في السياسات والبرامج وجندرة الموازنة، مما سيساهم في تحقيق الهدف الخامس من اهداف التنمية المستدامة" تحقيق المساواة الجندرية وتمكين جميع النساء والفتيات" وبخاصة الهدف 5.c الذي يدعو الى" تبني وتعزيز وتطبيق السياسات التي تعزز المساواة الجندرية وتمكين جميع النساء والفيات على جميع المستويات" ومؤشره 5.c.1 " نسبة الدول التي لديها انظمة لتخصيص الاموال العامة لتحقيق المساواة الجندرية وتمكين النساء"

7) اعادة تأهيل المركز التربوي للبحوث والانماء وتأمين الموارد المادية والبشرية والتقنية اللازمة لتمكينه من القيام بعمله بفعالية خاصة في مجال ادماج النوع الاجتماعي في سياساته وبرامجه، لما للمهام الموكلة اليه من دور فاعل في تحقيق الهدف 4.7 من أهداف التنمية المستدامة الذي ينص على " ضمان أن يكتسب جميع المتعلّمين المعارف والمهارات اللازمة لدعم التنمية المستدامة، بما في ذلك بجملة من السُبُل من بينها التعليم لتحقيق التنمية المستدامة واتّباع أساليب العيش المستدامة، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، والترويج لثقافة السلام واللاعنف والمواطنة العالمية وتقدير التنوع الثقافي وتقدير مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة، بحلول عام 2030 ".

[3]- حول اهمية هذا الموضوع وانعكاساته على نسب التسرب، راجع حطب زهير، نحو تطبيق الزامية التعليم على الاولاد غير الملتحقين بالمدارس، المركز التربوي للبحوث والانماء، متوفر على الموقع الالتروني للمركز https://www.crdp.org/files

8) اجراء الدراسات لتحديد نوعية المهن والاختصاصات التي يحتاجها سوق العمل، كخطوة اساسية لاعادة النظر في نوعية الاختصاصات التي تقدمها الجامعة اللبنانية والمدارس المهنية والتقنية في فروعها في المحافظات لضمان الربط بين التعليم وحاجات سوق العمل للحدّ من البطالة بين الذكور والاناث. وسيصب هذا في خدمة اهداف التنمية المستدامة 4.3 "ضمان تكافؤ فرص جميع النساء والرجال في الحصول على التعليم المهني والتعليم العالي الجيّد والميسور التكلفة، بما في ذلك التعليم الجامعي، بحلول عام 2030" و الهدف 4.4 "الزيادة بنسبة كبيرة في عدد الشباب والكبار الذين تتوافر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل وظائف لائقة ولمباشرة الأعمال الحرة بحلول عام 2030". وإذ نذكّر بالاثر الفاعل لقرار تفريع الجامعة اللبنانية منتصف السبعينات في زيادة عدد الاناث اللواتي اكملن تحصيلهن الجامعي، نشير الى ان تركّز الاناث في الاختصاصات الادبية[4] مرده الى جعل هذه الاختصاصات مجانية وقريبة المنال ولا تقتضي الانتقال الى العاصمة يوميا ، الامر الذي يعارضه غالبية الاهل في البيئات المحافظة. ويقتضي القيام بهذه الدراسات التنسيق والتعاون بين الوزارات والمؤسسات المعنية والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني والجهات المانحة.

9) اعادة تأهيل الجامعة اللبنانية وتوفير الامكانات المادية والبشرية والتقنية لرفع مستوى جودة التعليم فيها وايلاء الاهتمام اللازم للفروع في المناطق لتمكينها من تقديم التعليم الجامعي المجاني والجيد. كما العمل على حثّ الجامعة اللبنانية والجامعات الخاصة، وبدعم ومساعدة الجهات الداعمة، للعمل على بناء شبكات تعاون في مجال التبادل في القطاع التربوي مع الجامعات في الخارج ليشمل الطلاب واساتذة الجامعات و الباحثين والباحثات واساتذة المدارس العادية والمهنية لاتاحة المجال امام المتفوقين/ات من الطلاب والطالبات لاكمال تحصيلهم/ن العلمي داخل وخارج لبنان، كما لاتاحة الفرصة امام المعنيين بالتعليم والابحاث لتبادل الخبرات في هذه المجالات تحقيقا للهدفين 4.b & 4.c من اهداف التنمية المستامة الذكورين اعلاه.

10) تفعيل البرنامج الوطني لتعليم الكبار وزيادة امكاناته لتأمين تحقيقه للاهداف التي وضع لاجلها، والسير قدما في تحقيق الهدق 4.6 من اهداف التنمية المستدامة أي "ضمان ان تُلمّ نسبة كبيرة جميع الشباب من الكبار، رجالا ونساء على حدّ سواء، بالقراءة والكتابة والحساب بحلول العام 2030"

[4]- كما تشير الاحصاءات السنوية الصادرة عن المركز التربوي للبحوث والانماء حول توزع الطلاب والاساتذة في المدارس والجامعات موزعة على متغيري الجنس والمناطق.

وفي حين يمكننا تحديد اثر بعض التدخلات، مثل الفشل او النجاح في حثّ المسؤلين على استصدار تشريعات ومراسيم وغيرها، تبقى الحاجة الى تحديد اثر هذه التدخلات في احداث تغيير على ارض الواقع وتحديد اماكن النجاح والفشل لترشيد التخطيط المستقبلي. فعلى سبيل المثال لا الحصر، الى اي مدى نجح عمل المنظمات في احقاق تراجع نسب الامية والامية الالكترونية بين النساء على الصعيدين الوطني والمناطقي؛ والى اي مدى ساهمت انشطة توجيه وتدريب الفتيات على مهن خارج التنميط القائم على النوع الاجتماعي في زيادة عدد الاناث اللواتي توجهن فعليا نحو هذه المهن. ويتطلب هذا عملا" جاداً وتعاوناً بين الهيئة الوطنية لشؤون المرأة والوزارات والمؤسسات المعنية ومنظمات المجتمع المدني ومراكز الابحاث الجامعية وغير الجامعية، والمديرية العامة للاحصاء المركزي، كما تتطلب تعاون الجهات المانحة في تأمين الدعم التقني والمادي والبشري للقيام بدراسات الاثر هذه. ورغم الكلفة العالية التي يتطلبها القيام بهكذا دراسات، الا ان مردودها في ترشيد التخطيط المستقبلي لتجنب الهدر وضمان تحقيق الاهداف لا يمكن تجاهله.

وأخيراً نأمل ان لا يتسبب اهتمام الجهات المانحة بوضع اللاجئين السوريين، على اهميته وضرورته، في اهمال الحاجات التربوية الاساسية للبنانيين ذكوراً واناثاً .

3- مجال الصحة بما في ذلك الصحة الانجابية

حددت خطة العمل **هدفها الاستراتيجي** في هذا المجال "بتحقيق المساواة التامة بين الجنسين في فرص الحماية الصحية من خلال توفير الخدمات والرعاية الصحية للفتاة والمرأة بما في ذلك خدمات الصحة الإنجابية". وفي سبيل تحقيق هذا الهدف نصّت خطة العمل على مجموعة من **الاهداف العملانية** هي:

- تأمين خدمات رعاية صحية للنساء ذات جودة وفعاليّة في كل المناطق اللبنانية، لا سيّما في الأرياف
- تعزيز سبل الوقاية المتعلقة بالصحة بشكل عام مع التركيز على الصحة النفسية للمرأة والفتاة،
- زيادة المعرفة حول صحة المرأة والفتاة وأهمية فهم حاجاتها الصحية، بما في ذلك الصحة الإنجابية وتعميم ذلك في الأسرة والمجتمع
- بناء قدرات العاملين الصحيّين في مجال صحة المرأة وصحتها الإنجابية وتطوير مهاراتهم وكفاءتهم في ممارسة أدائهم المهني
- اجراء دراسات وابحاث حول صحة المرأة والفتاة تساهم في زيادة المعرفة بشأن حاجاتها الصحية

وقد نصّت الخطة على عدد من **التدخلات** الهادفة الى تحقيق هذه الاهداف موزعة على مستويات اربع هي:

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى الخدمات**

- تأهيل المستوصفات والمستشفيات الحكومية وتلك القائمة في المناطق الريفية لكي تتماشى مع مختلف حاجات المرأة الصحية (life cycle approach)
- زيادة العيادات النقالة / الاختصاصات لتغطية كافة حاجات المرأة الصحية الخاصة في المناطق النائية: (النفسية، الغذائية، وسائل تنظيم الأسرة وغيرها)
- التشبيك مع مختلف المستوصفات والمراكز الصحية في ما يخصّ تغطية مختلف الخدمات الصحية المتعلقة بالمرأة في جميع المناطق، لاسيّما الريفية والنائية
- خدمات صحية ذات جودة تشمل الفئات الأكثر هشاشة وفقراً وحاجة للعناية، ومنها المسنّات، عاملات الجنس، العاملات الأجنبيات، اللاجئات ...
- زيادة العيادات النقالة في المناطق الريفية لتوفير كافة الكشوفات المبكرة حول الأمراض التي تتعرّض لها المرأة، منها على سبيل المثال: Mamography, osteodensitometry, papsmear

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى الاعلام والتوعية والتعبئة**

- مواكبة دمج منهج المهارات الحياتية الخاص بالتربية على الصحة الإنجابية في مناهج التعليم في لبنان وتدريب المعلمين على كيفية تطبيقه
- استخدام الإعلام بمختلف أشكاله لرفع الوعي الصحي لدى السكان حول صحة المرأة
- توحيد المفاهيم الصحية حول صحة المرأة بشكل عام وصحتها الإنجابية بشكل خاص، وتعميمها في المجتمعات المحلية ولدى الجمعيّات والمؤسّسات الوطنية

- تنظيم حملات وطنية للتوعية على بعض الأمراض الشائعة لدى المرأة: سرطان الثدي، ترقق العظام، سرطان عنق الرحم، الإكتئاب...
- توعية على الأمراض النفسية وضرورة معالجتها ومتابعتها من قبل أخصائيّين
- تعديل السجلّ الصحي المعتمد بحيث يتضمّن معلومات خاصة بالصحة الإنجابية للفتاة

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى تمكين وبناء قدرات بشرية ومؤسساتية**

- بناء قدرات العاملين الصحيّين في مجال صحة المرأة وصحتها الإنجابية وتطوير مهاراتهم وكفاءتهم في ممارسة أدائهم المهني

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى الدراسات والابحاث**

- إجراء دراسات وأبحاث حول صحة المرأة والفتاة تساهم في زيادة المعرفة بشأن حاجاتها الصحية

واذ تمّ الاسترشاد بأهداف الالفية (MDGs) في وضع هذه الاهداف وتحديد التدخلات المطلوبة لتحقيقها، ومع صدور أهداف التنمية المستدامة (SDGs) ومؤشراتها، ومع نهاية الفترة الزمنية المحددة لتنفيذ خطة العمل الوطنية الاولى (2013- 2016)، لا بدّ من الاضاءة على الاهداف التي أُدرجت تحت الهدف الثالث من أهداف التنمية المستدامة الذي يقضي ب "ضمان تمتّع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار"، لتحديد مدى تطابق الاهداف والتدخلات التي تمّ العمل عليها حتى الان معها، كما تحديد اماكن النقص والتأكد من انه تمّ لحظها في خطة العمل الوطنية الثانية (2017- 2019). وفي ما يلي عرض مختصر لما ورد في الاهداف العملانية الثلاثة عشر الواجب العمل على تحقيقها بحلول العام 2030:

1) خفض نسبة الوفيات النفاسية، ووفيات المواليد والاطفال، والوفيات المبكرة الناجمة عن الامراض غير المعدية، والاصابات والوفيات الناجمة عن حوادث المرور، وتلك الناجمة عن التعرّض للمواد الكيميائية الخطرة وتلويث وتلوّث الهواء والماء والتربة بنسب تمّ تحديدها.

2) وضع نهاية للاوبئة والامراض المُعدية كالايدز والملاريا والالتهاب الكبدي الوبائي

3) تأمين الوقاية والعلاج وتحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية، وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأولية الجيدة، وتوفير إمكانية حصول الجميع على الأدوية واللقاحات الجيّدة والفعالة والميسورة التكلفة، ودعم البحث والتطوير في مجال اللقاحات والأدوية للأمراض المعدية وغير المعدية

4) تعزيز الوقاية من إساءة استعمال المواد كالكحول والمخدرات، كما تعزيز تنفيذ الاتفاقية الإطارية لمنظمة الصحة العالمية لمكافحة التبغ في جميع البلدان

5) زيادة التمويل في قطاع الصحة وتوظيف القوى العاملة في هذا القطاع وتطويرها وتدريبها واستبقائها في البلدان النامية

6) تعزيز قدرات جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، في مجال الإنذار المبكر والحد من المخاطر وإدارة المخاطر الصحية الوطنية والعالمية

7) ضمان حصول الجميع على خدمات رعاية الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك خدمات ومعلومات تنظيم الأسرة والتوعية الخاصة به، وإدماج الصحة الإنجابية في الاستراتيجيات والبرامج الوطنية بحلول عام 2030

وقد ادرج هذا الهدف الاخير تحت الهدف الخامس من اهداف التنمية المستدامة "تحقيق المساواة الجندرية وتمكين جميع النساء والفتيات"،حيث نصّ على:

5.6- "ضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية، على النحو المتفق عليه وفقا لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما"

وجعل من مؤشرات تطبيقه

5.6.1- "نسبة النساء بين 15 و49 سنة اللواتي يتخذن قرارات واعية حول العلاقات الجنسية، واستخدام وسائل منع الحمل والرعاية في الصحة الانجابية"

5.6.2- "عدد الدول التي لديها قوانين وانظمة تضمن للنساء بين عمر 15 و49 سنة الوصول الى التعليم والمعلومات والرعاية الصحية الانجابية"

فإلى أي مدى تطابق عمل الشركاء المعنيين بتنفيذ خطة العمل في هذا المجال مع بنودها وتوجيهاتها؟وهل طرأ أي تقدم ملموس في تحقيق الاهداف العملانية المحددة في هذا المحور خلال السنوات الاربع التي شملتها خطة العمل الوطنية الاولى لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان 2011-2021؟ وما هي العقبات التي اعترضت التقدم في المجال الصحي؟ وما هي السبل لتذليل هذه العقبات؟ وما هو المطلوب لجعل العمل المستقبلي يصب في خدمة اهداف التنمية المستدامة ومؤشراتها في مجالي الصحة والمساواة الجندرية؟
هذه هي الاسئلة الاساسية التي سنحاول الاجابة عنها في ما يلي.

اولا : منظمات المجتمع المدني

تظهر المقارنة بين عدد منظمات المجتمع المدني الناشطة في المجال الصحي ارتفاعاً في هذا العدد من 20 منظمة عام 2013 الى 32 منظمة عام .2016. وتشير هذه الارقام الى تراجع بنسبة 12% من اجمالي عينات المجتمع المدني خلال السنوات الاربع. رغم هذا التراجع في النسب، أظهرت مقارنة الاجابات الواردة عن الاسئلة المتعلقة بنوعية الانشطة التي نُفّذت خلال السنوات الاربع ارتفاعا في عدد المنظمات التي تقوم بكل من الانشطة واستمرار تطابقها مع مجموعة التدخلات التي نصّت عليها خطة العمل الوطنية، ان لجهة نوعية الانشطة أو تنوعها، او لجهة توسع التغطية الجغرافية لهذه الانشطة. فالفرق بين عدد المنظمات الناشطة في الريف وتلك الناشطة في المدن لم يتجاوز المنظمتين منذ 2014، ان لجهة تقديم الخدمات الصحية أو لجهة انشطة التوعية والتثقيف، رغم استمرار الحاجة الى توزيع اعدل لبعض الانشطة على المحافظات كما سنفصّل ادناه.

جدول رقم 1 : توزّع المنظمات على نوعية الانشطة التي تقوم بها(2013-2016)

نوع النشاط	عدد المنظمات				% من العينة الناشطة في المجال			
	2013	2014	2015	2016	2013	2014	2015	2016
تأهيل/ تجهيز مستوصفات أو مستشفيات حكومية أو مراكز رعاية صحية	4	20	15	16	20	71،4	53.57	50
بناء قدرات العاملين/ات في المستوصفات و/او المستشفيات الحكومية و/او ذ1276521ذمراكز الرعاية الصحية	زة ؤ	15	15	12	80	53،57	53.57	37.5
حملات تثقيف وتوعية	19	25	23	30	95	89،28	82.14	93.8
تقديم خدمات صحية عن طريق العيادات النقالة	-	6	4	7	-	21،42	14.28	21.9
تقديم خدمات صحية عن طريق مستوصفات (بما فيها مراكز الصحة الاولية ومراكز التنمية الاجتماعية)	12	10	9	7	60	35،71	32.14	21.9

التوعية على القضايا الصحية عبر وسائل الاعلام والاعلان	**6**	**16**	**10**	**10**	**30**	**57،14**	**35.71**	**31.3**
تأمين خدمات صحية للفئات المهمشة من النساء	**-**	**10**	**11**	**13**	**-**	**35،7**	**39.28**	**40.6**
تقديم خدمات صحية خاصة بالنازحات/ اللاجئات	**-**	**15**	**15**	**19**	**-**	**53،57**	**53.57**	**59.4**

ملاحظة : ان عدم وجود احصاءات عن العام 2013 في الجدول اعلاه لبعض الانشطة سببه عدم وجود اسئلة عنها في استمارة 2013

في المقابل، ورغم الارتفاع في الاعداد المجردة، يلفتنا 1) التراجع في النسب المئوية من اجمالي العينة الناشطة في المجال الصحي للمنظمات التي ساهمت بتأهيل او تجهيزمستوصفات وبناء قدرات العاملين/ات فيها، وتلك التي قدّمت خدمات صحية عبرها، كما التي استخدمت الاعلام والاعلان للتوعية الصحية، و2) استمرار نسبة وعدد المنظمات الناشطة في مجال التوعية والتثقيف في تصدر اللائحة، يليها تلك العاملة على تقديم خدمات صحية للنازحين/ات. وقد يكون هذا مؤشرا على التراجع في مستوى الدعم المتوفر لهذه الانشطة من جهة، وارتفاع الاهتمام بقضايا النازحين/ت على حساب اهتمامات اخرى.

رسم بياني رقم 1: توزّع المنظمات على نوعية الانشطة التي تقوم بها 2013-2016

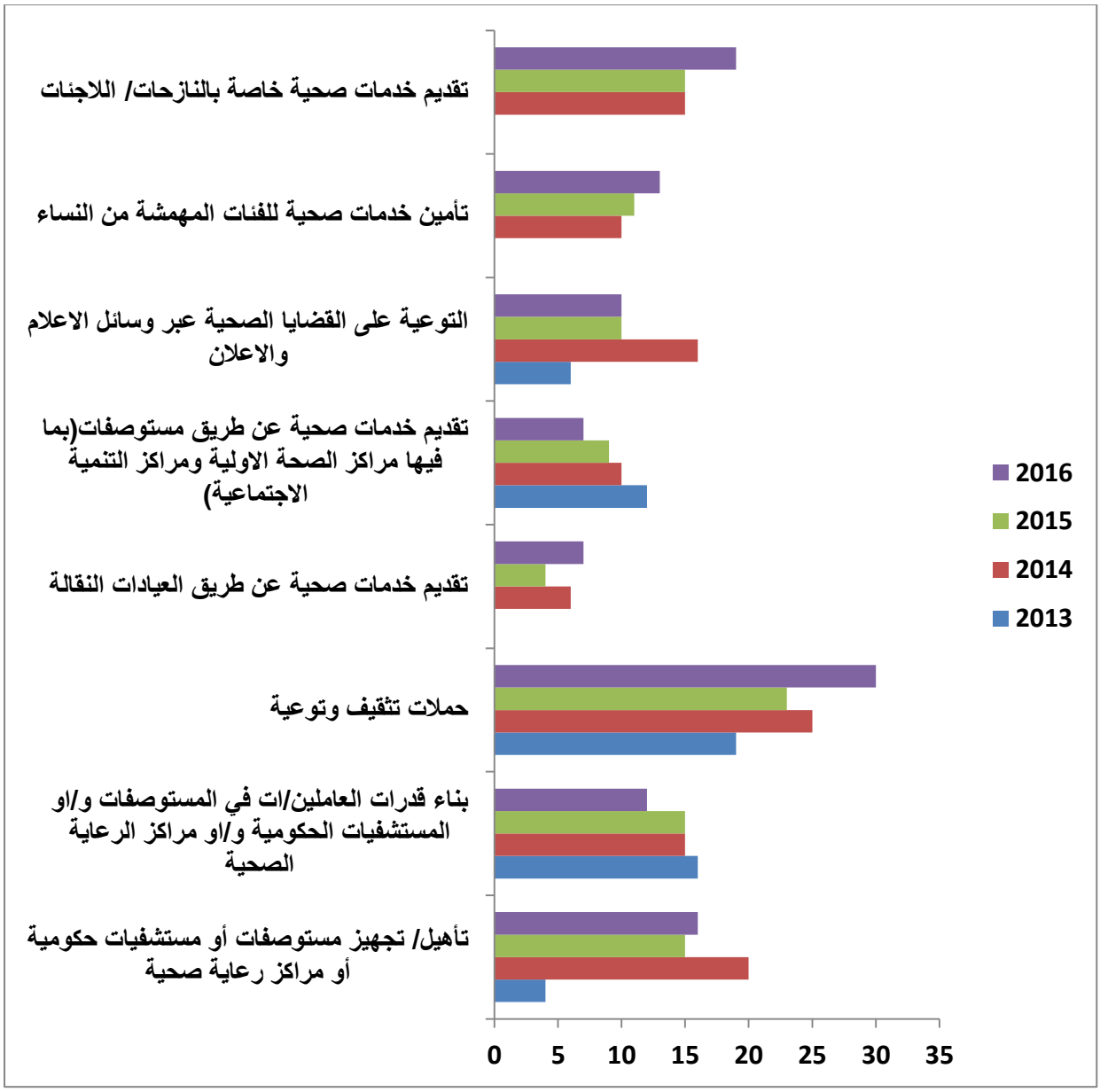

ملاحظة : ان عدم وجود احصاءات عن العام 2013 في الرسم اعلاه لبعض الانشطة سببه عدم وجود اسئلة عنها في استمارة 2013

رسم بياني رقم2: المنظمات موزعة على نوعية الانشطة التي تقوم بها 2013-2016: النسب المئوية من اجمالي العينة الناشطة في المجال الصحي (بعد التدوير)

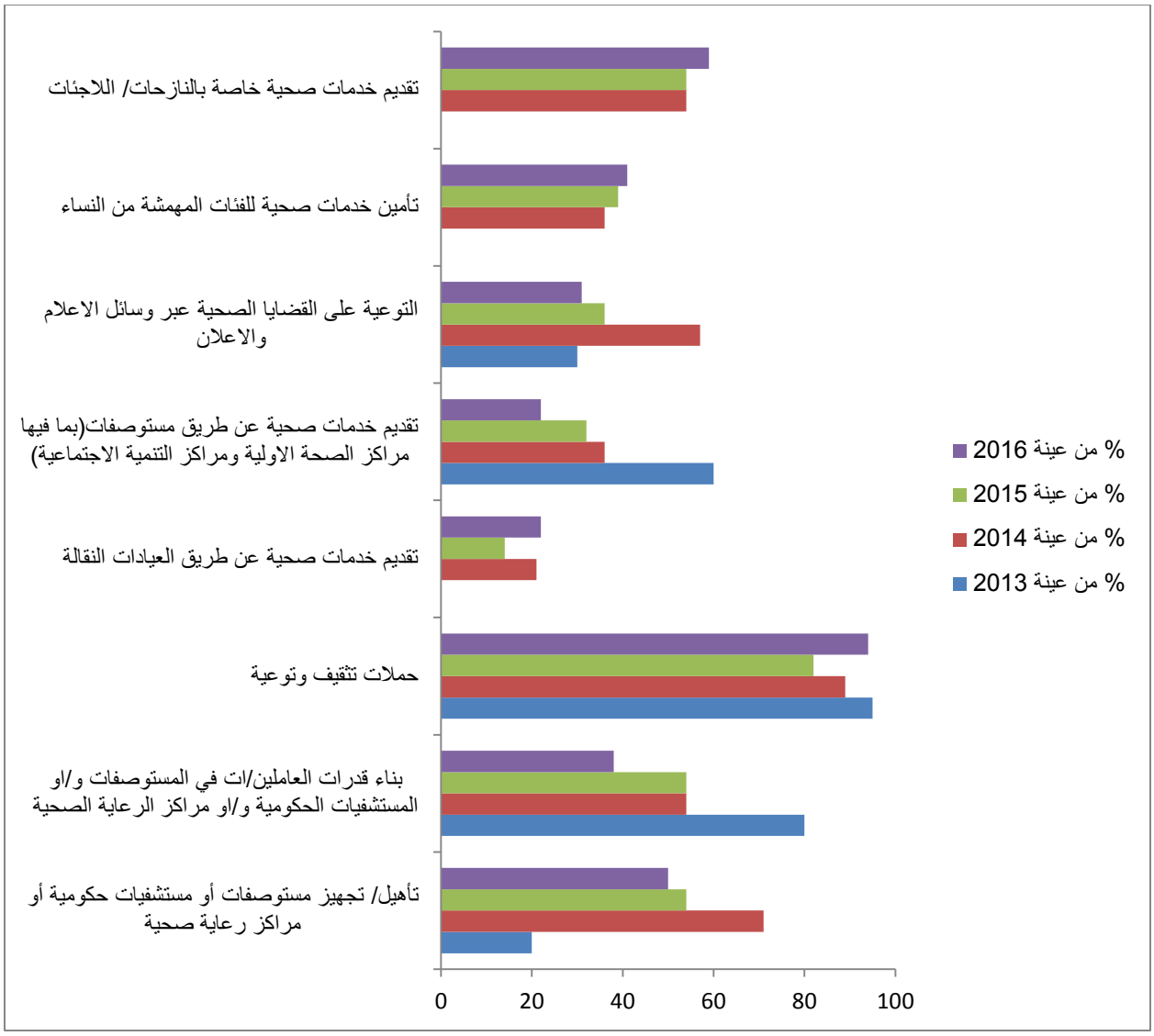

ويلفتنا، لدى التدقيق في نوعية الخدمات الصحية التي تمّ تقديمها (جدول رقم أدناه) وتوزعها الجغرافي، انه في حين يعمل عدد كبير من المنظمات على تقديم مختلف الخدمات الصحية في المحافظات، تعاني النبطية من شبه حرمان من خدمات هذه المنظمات في مجالات الصحة الانجابية، وتنظيم الاسرة ، ورعاية الام الحامل، والوقاية من الالتهابات المنقولة جنسيا، والصحة النفسية. ويصح القول ذاته في االنبطية لدى التدقيق بالتوزع الجغرافي للمنظمات التي تقوم بانشطة التوعية والتثقيف على الامراض والمواضيع الصحية. كذلك يظهر الجدول رقم ادناه تراجعا عن العام 2015 في عدد المنظمات التي تعمل على التوعية والتثقيف حول معظم المواضيع الصحية. وبحكم اهمية هذه المواضيع لضمان تحسين الاوضاع الصحية للنساء والفتيات في لبنان، وبحكم تركيز الهدف 3.7 من اهداف التنمية المستدامة على موضوع الصحة الانجابية والجنسية ، نرى من الاهمية بمكان العمل على ايلاءها الاهتمام المطلوب في تخطيط منظمات المجتمع المدني وباقي الشركاء لانشطتهم المستقبلية، كما العمل

على ضمان شموليتها لمختلف المناطق، ولاكبر عدد ممكن من المدارس. فرغم الارتفاع المطّرد في عدد المنظمات التي اعلنت عن تجاوز عدد المستفيدات/ين من انشطتها 70 مستفيد/ة، يبقى هذا غير كاف في ظل تراجع النسب المئوية لهذه المنظمات من اجمالي حجم العينات الناشطة في المجال الصحي على مدى السنوات الاربع.

اما بالنسبة لمدى استعمال وسائل الاعلام والاعلان للتوعية والتثقيف على الامراض والمواضيع الصحية، أظهرت مقارنة نتائج السنوات الاربع شبه ثبات في نسب المنظمات التي تلجأ الى هذه الوسائل كما في الوسائل المستخدمة. لذا، وفي ضوء نتائج العديد من استطلاعات الرأي الوطنية التي اثبتت تصدّر التلفزيون لائحة مصادر المعلومات للبنانيين رجالا ونساء[5]، نرى من الاهمية بمكان تكثيف التعاون مع وزارة الاعلام والمحطات التلفزيونية المختلفة في انشطة التوعية والتثقيف، كما تكثيف استعمال وسائل التواصل الاجتماعي.

جدول رقم : توزع المنظمات على متغير الخدمات الصحية التي قدمتها عبر العيادات النقالة و المستوصفات بما فيها مراكز الصحة الاولية ومراكز التنمية الاجتماعية 2014-2016

نوع الخدمة الصحية	عدد المنظمات التي قدمتها عبر العيادات النقّالة			عدد المنظمات التي قدمتها عبر المستوصفات		
	2014	2015	2016	2014	2015	2016
صحة عامة	6	6	10	9	12	11
صحة انجابية وجنسية	3	3	2	7	12	8
تنظيم الاسرة	2	4	4	5	8	7
رعاية الام الحامل	3	5	5	8	8	7
الوقاية من الالتهابات المنقولة جنسيا	3	3	2	5	6	2
صحة نفسية	3	2	4	5	6	1
الكشف المبكر للامراض السرطانية	1	3	3	5	6	4
ترقق العظام	2	4	6	5	5	2
خدمات صحية لذوي/ات الاحتياجات الخاصة	3	1	2	5	7	2

[5]- راجع مثلا نتائج لبنان على موقع http://www.arabbarometer.org/country-report

جدول رقم : عدد منظمات المجتمع المدني موزعة على المواضيع الصحية التي شملتها أنشطة التوعية والتثقيف/ مقارنة بين 2013 - 2016

المواضيع الصحية التي شملتها أنشطة التوعية والتثقيف	عدد المنظمات			
	2013	2014	2015	2016
الصحة العامة	12	16	12	25
صحة المرأة الحامل	11	16	16	16
الصحة النفسية	15	15	13	16
امراض السرطان والوقاية منها	10	13	6	7
سرطان الثدي	11	15	10	11
سرطان الرحم	11	8	7	6
الامراض المنقولة جنسيا (السيدا/ الالتهابات الفطرية الخ...)	9	10	8	7
ترقق العظام	1	10	8	9
الصحة الانجابية والجنسية لدى المراهقات	14	12	13	11
تنظيم الاسرة ووسائل منع الحمل	7	9	8	15
توعية حول امراض ومواضيع صحية أخرى	-	14	11	18

رسم بياني رقم : توزع منظمات المجتمع المدني على المواضيع الّصحية التي شملتها أنشطة التوعية والتثقيف 2013- 2016

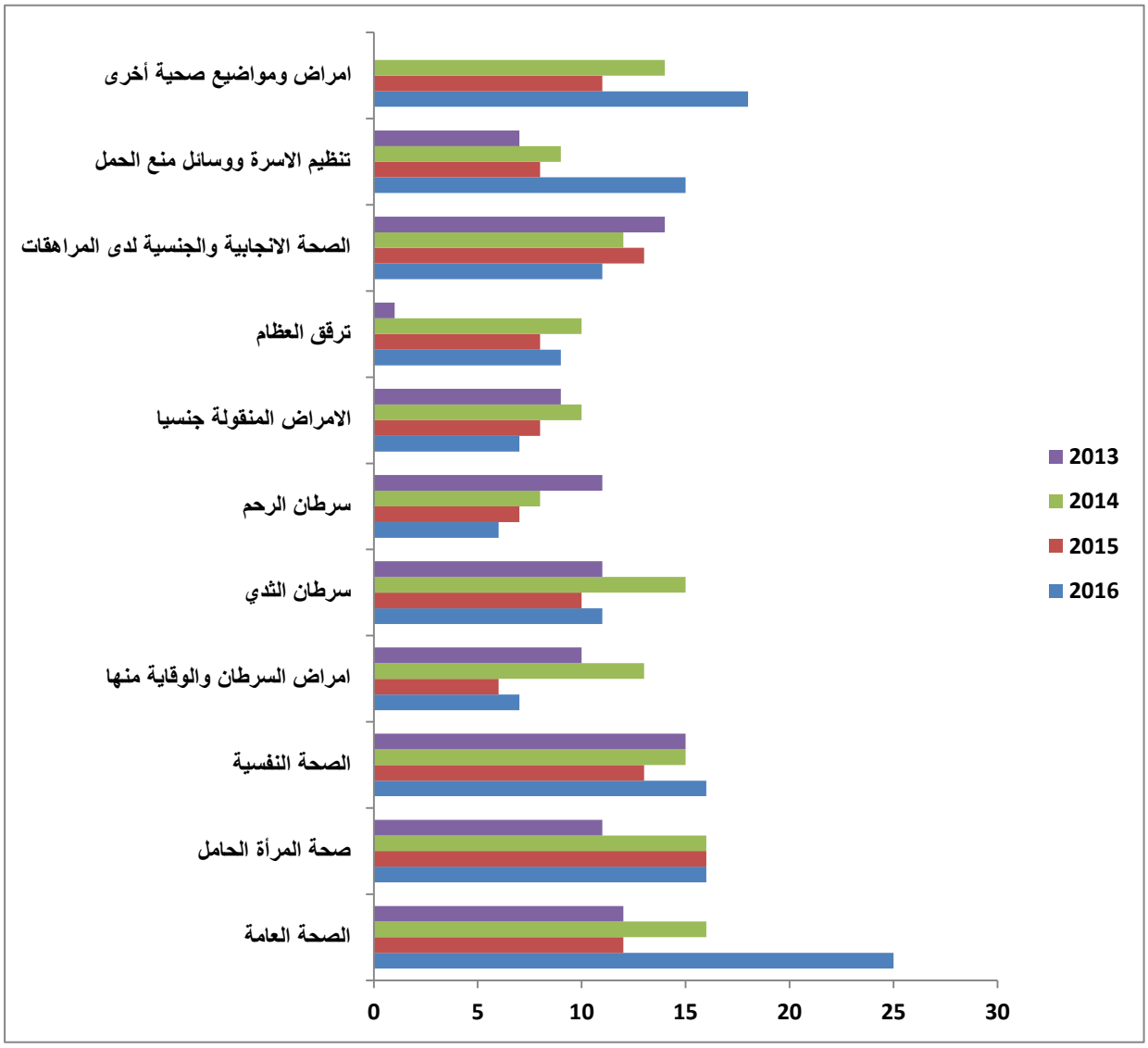

رسم بياني : عدد المنظمات التي قدمت خدمات صحية عبر العيادات النقّالة 2014-2016

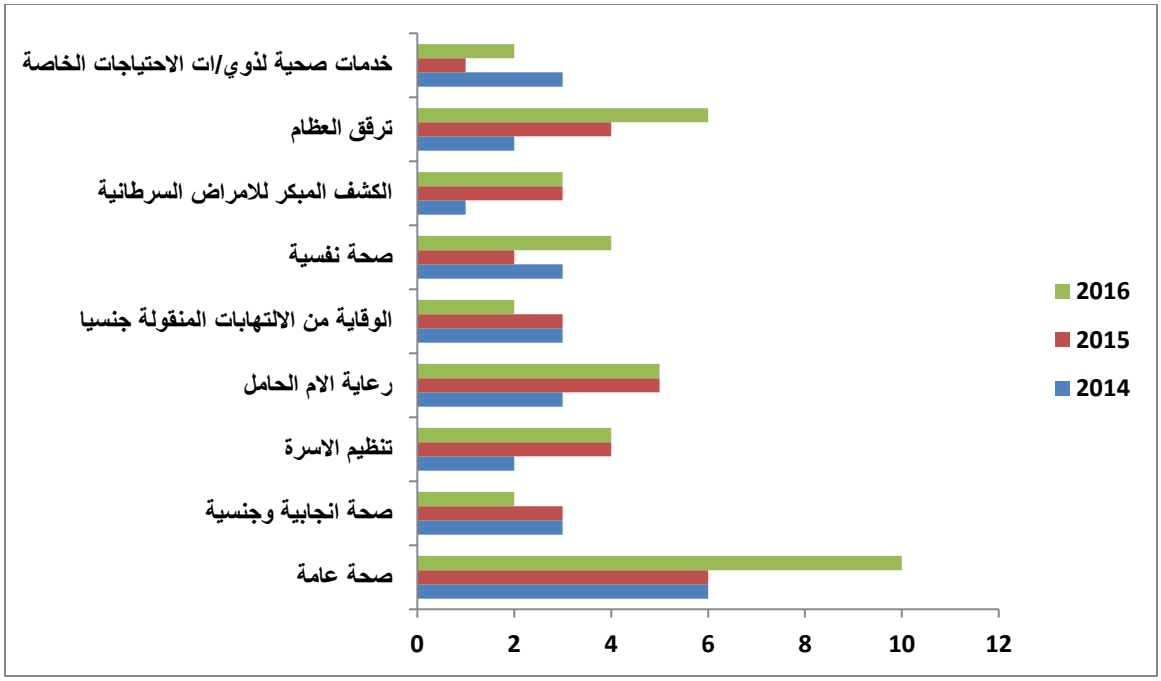

رسم بياني : عدد المنظمات التي قدمت خدمات صحية عبر المستوصفات بما فيها مراكز الصحة الاولية ومراكز التنمية الاجتماعية2014-2016

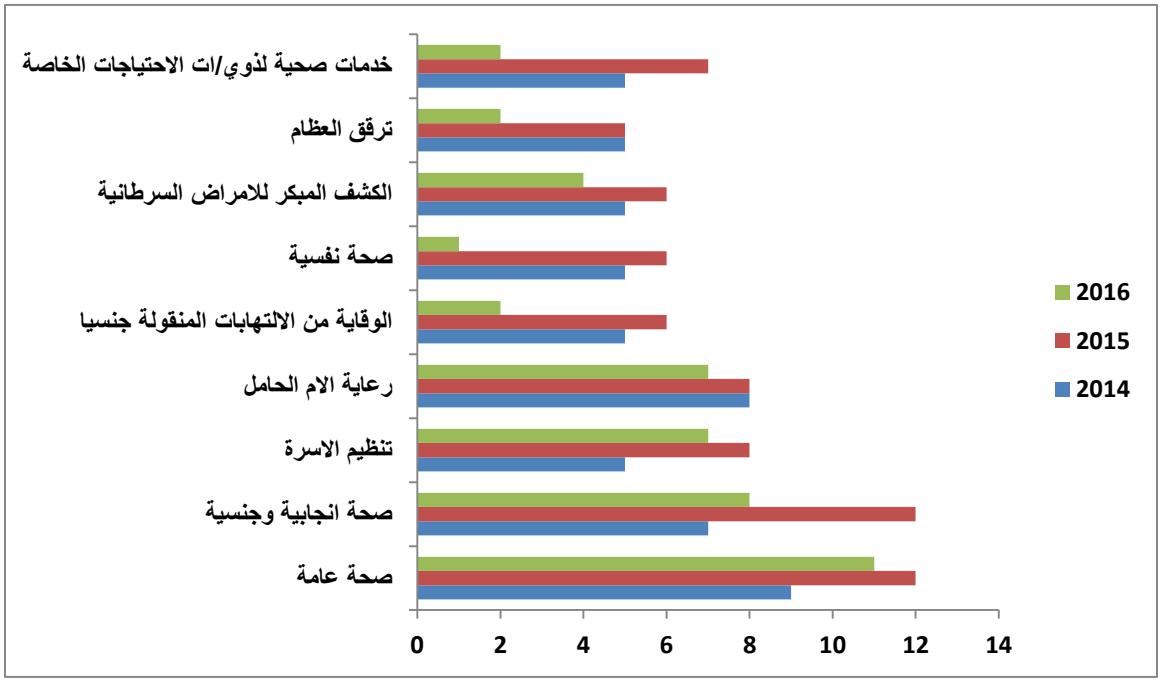

وتظهر مقارنة نتائج السنوات الثلاث 2014-2016 حول عدد المنظمات التي أمّنت خدمات صحية للفئات المهمشة من النساء ارتفاعا ضئيلا في الاعداد المجردة لم يوازيه اي ارتفاع في النسب المئوية. وكما في الاعوام السابقة، أظهرت النتائج لعام 2016 تفاوتاً في عدد المنظمات التي اهتمت بكل من الفئات المهمشة. فقد استقطبت المسنّات في بيوت الراحة اهتمام العدد الاكبر من المنظمات (6 منظمات)، تلتها العاملات الاجنبيات (5 منظمات)، والسجينات (منظمة واحدة). وقد تجاوز عدد المستفيدات من الخدمات التي قدمتها غالبية هذه المنظمات 70 مستفيدة.

في المقابل، أظهرت الاجابات عن السؤال حول تقديم الخدمات الصحية الخاصة بالنازحات/ اللاجئات، وتوزعها على المحافظات للاعوام 2014-2016 (الرسم البياني رقم ادناه) ارتفاعا ضئيلا او ثباتاً في عدد المنظمات الناشطة في كل من المحافظات، باستثناء النبطية التي شهدت تراجعا في هذا العدد، في حين تشير النسب المئوية من اجمالي العينة الناشطة في المجال الصحي (الرسم البياني رقم ادناه) الى تراجع في جميع المحافظات باستثناء بيروت والشمال. وإذ قد يعوض الارتفاع في عدد المنظمات التي اعلنت تجاوز عدد المستفيدات من خدماتها 70 مستفيدة هذا التراجع في الاعداد والنسب، الا انه يشير الى استمرار الحاجة الى تقديم هذه الخدمات وزيادتها لحين عودة النازحين/ات الى بلادهم. وفي ضوء المعرفة بالعبء الذي تلقيه تداعيات النزوح السوري على الدولة والمجتمع في المجال الصحي وغيره من المجالات، وفي ظلّ محدودية الامكانات المتوفرة للتعاطي مع هذه التداعيات، نرى من الضروري قيام المجتمع الدولي بتكثيف دعمه لمنظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال.

رسم بياني رقم : توزع المنظمات التي تقدم خدمات للنازحات/اللاجئات على المحافظات

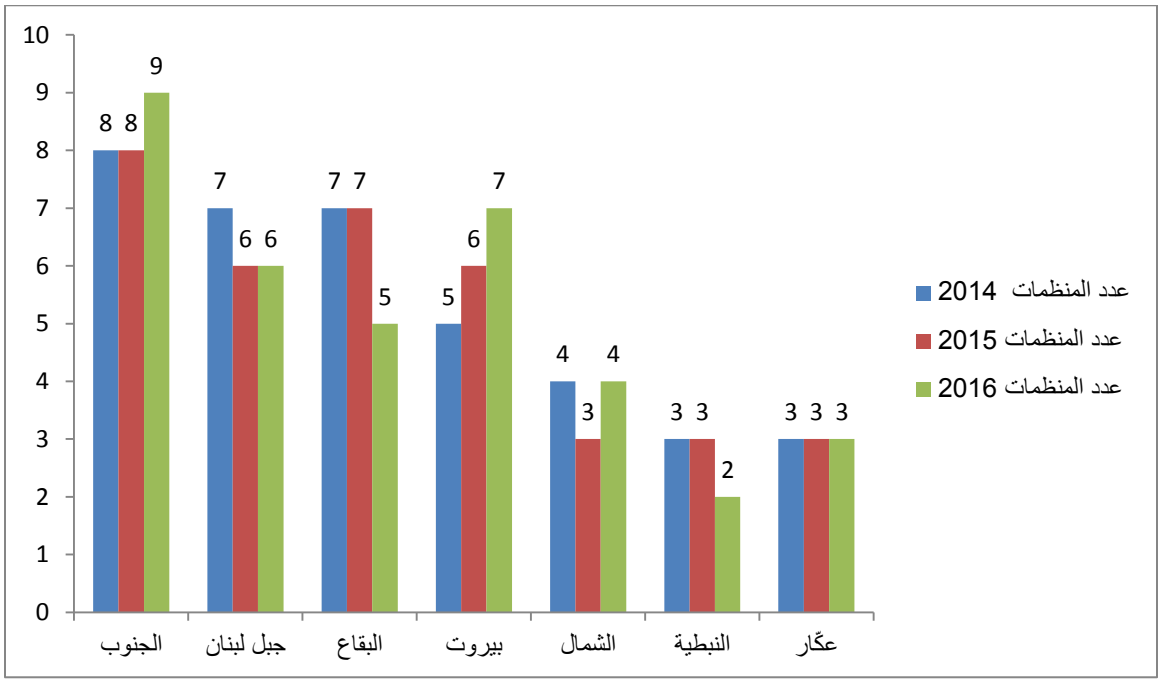

ملاحظة: ان عدم توفر احاءات للعام 2013 عائد الى افتقار استمارة 2013 الى اسئلة حول هذا الموضوع.

رسم بياني رقم : النسب المئوية للمنظمات التي تقدم خدمات للنازحات/اللاجئات من اجمالي عينة المجال الصحي موزعة على المحافظات

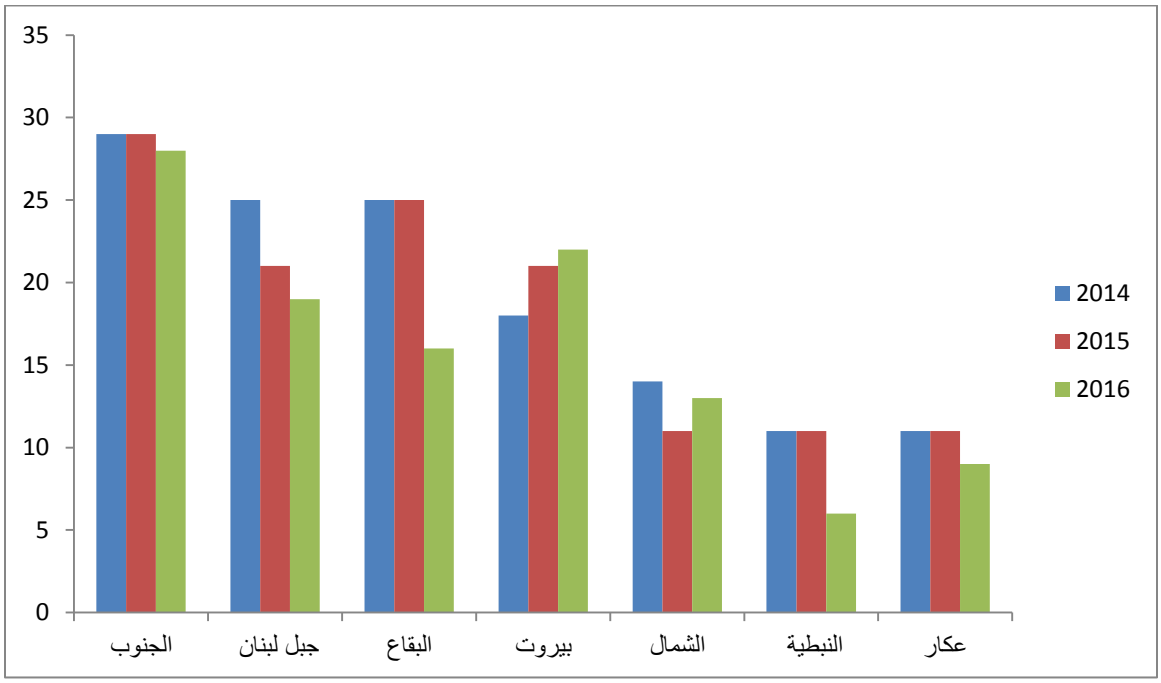

اما لجهة توفر الدعم لانشطة منظمات المجتمع المدني، فقد أظهرت النتائج تراجع النسبة المئوية للمنظمات التي تلقت مختلف انواع الدعم من مصادر مختلفة من 61% عام 2016 الى 59.3% عام 2016، رغم ارتفاع العدد من 17 منظمة عام 2015 الى 19 عام 2016. وقد تلقت 16 منها الدعم على مختلف انواعه من منظمات دولية، و9 من وزارات ومؤسسات عامة، و2 من سفارات، و5 من القطاع الخاص، و9 من مساهمات فردية.

وعلى صعيد التنسيق والتعاون مع معنيين آخرين بالشأن الصحي، فيلفتنا 1) استمرار وتطور التنسيق والتعاون مع أهم المراكز الطبية في الجامعات الخاصة وانعدامه مع كلية الطب في الجامعة اللبنانية، و2) استمرارالتعاون والتنسيق مع الوزارات المعنية والبلديات والمنظمات الدولية وبخاصة منظمة الصحة العالمية، و3) استمرار وارتفاع عدد المنظمات التي تنسّق وتتعاون مع منظمات مجتمع مدني اخرى، و4) تراجع في عدد المنظمات التي تعاونت ونسّقت مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية في هذا المجال. وفي ضوء ما لهذا التعاون بين الشركاء من انعكاسات ايجابية على محتوى الانشطة وضمان جودتها، وعلى استثمار الموارد المتوفرة بشكل فعال، نوصي بالعمل على توسيع اطاره ليشمل كلية الطب في الجامعة اللبنانية ومراكز الابحاث وعدد اكبر من البلديات ومؤسسات القطاع الخاص.

ثانياً: الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

نظمت الهيئة الوطنية، في اطار تعاونها مع صندوق الامم المتحدة للسكان وجامعة البلمند- كلية الصحة العامة وعلومها، دورات تدريب مدربات حول مواضيع تتعلق بالصحة الانجابية. عُقدت هذه الدورات في بلدية الشياح-مركز الرعاية الصحية واتحاد بلديات ساحل ووسط القيطع. استهدفت هذه التدريبات 60 قابلة قانونية وممرضة ومساعدة اجتماعية . استخدم في هذه الدورات دليل تدريبي اعدته الهيئة بالتعاون مع كلية الصحة العامة وعلومها في جامعة البلمند وبدعم من صندوق الامم المتحدة للسكان. ويهدف هذا الدليل الى نشر المعلومات والتدريب حول مواضيع تنظيم الاسرة والوقاية خلال فترة الحمل والوقاية من سرطان الثدي والوقاية من السيدا. ويعتمد الدليل اسلوب القصص القصيرة لتسهيل استيعاب المعلومات من قبل مستخدميه. وتخطط الهيئة لطبع واصدار هذ الدليل ليكون بمتناول الاختصاصيين/ات والعاملين/ات في مجال الصحة الانجابية. كما تخطط لاستكمال الانشطة التي قامت بها في السنوات السابقة بالتعاون مع البلديات والمجتمعات المحلية.

وفي حين لعبت الهيئة دوراً فعالا في الحث على تعديل القوانين التي تتعلق بحقوق المرأة في المجال الصحي، يبقى المطلوب منها لعب دور اكثر فعالية في تعزيز دورها ودور نقاط الارتكاز الجندري في الوزارات والمؤسسات العامة المعنية بالصحة لضمان ادماج النوع الاجتماعي في سياسات وبرامج وموازنات هذه الوزارات والمؤسسات.

ثالثاً: الوزارات والمؤسسات العامة

اقتصرالعمل في المجال الصحي خلال السنوات الاربع الماضية على وزارة الصحة العامة وبدرجة اقل وزارة الشؤون الاجتماعية. وقد عمل بعض الوزارات والمؤسسات العامة على التعاون مع وزارة الصحة العامة حول مواضيع جد محددة. فمثلا، رغم اثر التدهور البيئي على صحة المواطنين/ات والاحتمال المتزايد لارتفاع نسب الاصابة بامراض عديدة من جهة ، ورغم اهمية الاعلام في التوعية والارشاد في الحد من مخاطر بعض الامراض وغيرها من القضايا الصحية والمشاكل البيئية وتداعياتها على الصحة العامة، لم تظهر نتائج السنوات الاربع تعاونا وثيقا ومستمرا بين وزارتي البيئة والاعلام مع وزارة الصحة العامة. و يشير هذا الى ضرورة التعاون والتنسيق بين هذه الوزارات وغيرها مع وزارة الصحة العامة لضمان المقاربة الشاملة والفعّالة لعملية تحسين الاوضاع الصحية للنساء والرجال على حدّ سواء.

- وزارة الصحة العامة

تظهر متابعة اجابات وزارة الصحة العامة خلال السنوات الاربع الماضية ان معظم انشطتها ومشاريعها الهادفة الى تحسين الاوضاع الصحية للمرأة مستمرة. فقد تعاقدت مع مستوصفات ومستشفيات غير حكومية، وتعاونت مع منظمات المجتمع المدني، لتقديم خدمات صحية للنساء، كما عملت على التشبيك مع مختلف المستوصفات والمراكزالصحية في جميع المناطق، بما فيها المناطق الريفية والنائية، واستعملت العيادات النقّالة لضمان تغطية كافة الحاجات الصحية للمرأة. وقد أعدّت

الوزارة برامج تدريب واعادة تأهيل وبناء قدرات العاملين/ات في المراكز الصحية التابعة لها لضمان جودة الخدمات المقدمة، وأشرفت على عملهم، كما عملت على بناء قدرات العاملين/ات الصحيين في مختلف المراكز الصحية الاجتماعية لرفع مستوى وجودة خدمات الصحة الانجابية. كذلك، قامت الوزارة بحملات وطنية للتثقيف والتوعية حول مواضيع الصحة العامة والامراض وبخاصة منها تلك التي تعني المرأة حصرا. وقد شمل عمل وانشطة الوزارة في مجالي تقديم الخدمات الصحية و/أوالتثقيف والتوعية المواضيع التالية: الصحة العامة، صحة المرأة الحامل، الصحة النفسية، امراض السرطان بما فيها سرطان الثدي والرحم، والامراض المنقولة جنسياً، وترقق العظام، وتنظيم الاسرة ووسائل منع الحمل. ولم تقتصر الاستفادة من هذه الانشطة والخدمات على النساء والفتيات اللبنانيات، بل شملت ايضاً العاملات الاجنبيات، وعاملات الجنس، واللاجئات الفلسطينيات، والمهاجرات السوريات.

بالاضافة الى هذا، عملت الوزارة على اصدار دليل بالمصطلحات في المجال الصحي بهدف توحيد المفاهيم الصحية حول صحة المرأة، وبخاصة صحتها الانجابية، وأعدّت بالتعاون مع شركاء آخرين خريطة تُظهر المستوصفات ومراكز الرعاية الصحية ونوعية الخدمات التي يقدمها كل منها، وأمّنت خط ساخن لتلقي الشكاوى حول حالات العنف ضدّ المرأة والفتاة. كذلك عملت الوزارة ، وبالاستناد الى احصاءات وطنية، على تعديل السجل الصحّي المعتمد بحيث يتضمن معلومات خاصة بالصحة الانجابية للفتاة. وقد أمّنت الوزارة ضماناً صحياً لمسنين ومسنّات ممن ليس لهم/ن دخل. وفي حين أجرت و/أواستندت الى الدراسات والابحاث المتوفرة للتعاطي مع مشكلة النساء اللواتي يعتبرن تحت خطّ الفقر، الا انها لم تعمل على توفير ضمان صحي للعائلات تحت خط الفقر(وبخاصة تلك التي تعيلها نساء) بما يسمح لها بتأمين سبل الوقاية والعلاج من الامراض. وربما يعود هذا الى ضعف الامكانات المتوفرة لها ولوزارة الشؤون الاجتماعية في هذا المجال، كما الى عدم مراعاة موازنتهما، كما موازنات جميع الوزارات والمؤسسات العامة، للنوع الاجتماعي وضمان ادماجه في السياسات والبرامج والمشاريع وتخصيص الموارد المطلوبة لتنفيذها .

وتميّز عمل الوزارة خلال هذه الفترة بالتعاون والتنسيق مع باقي الشركاء من منظمات دولية، حكومية وغير حكومية، ووزارات اخرى، ومنظمات المجتمع المدني. ورغم مساهمة منظمات المجتمع المدني، وبدعم من الجهات المانحة، في تأهيل وتجهيز بعض المستوصفات ومراكز الرعاية الصحية والمستشفيات العامة، ورغم تعاقد الوزارة مع المستشفيات الخاصة لتأمين الخدمات الاستشفائية[6]، الا انه لا زال المطلوب من وزارة الصحة العامة العمل على تأهيل المرافق التابعة لها، وتوفيرها حيث تدعو الحاجة، لضمان تأمينها الخدمات والجودة المرجوة لاكبر عدد من المستفيدين/ات.

واخيراً، ورغم محدودية الموارد والامكانيات، لا بد من الاشارة الى الانجازات التي حققتها وزارة الصحة العامة خلال السنوات الماضية، وبالتعاون مع شركائها المحليين والدوليين، في تحقيق ما دعت اليه اهداف الالفية للتنمية واهداف التنمية المستدامة المطلوب تحقيقها بحلول العام 2030 في هذا المجال. اذ تكفي نظرة سريعة على الموقع الالكتروني للوزارة، وبخاصة نشرتها الاحصائية للعام

[6]- للمعلومات حول التعاقد مع المستشفيات الخاصة وتوزعها الجغرافي وغيرها من الاحصاءات المرتبطة بالموضوع راجع النشرة الاحصائية على موقع وزارة الصحة العامة الالتروني https://www.moph.gov.lb/

2015، لمعرفة مدى نجاحها في خفض نسبة الوفيات النفاسية من 18 لكل 100,000 مولود حيّ عام 2013 الى 13.6 عام 2015، والتي هي اقل بكثير من النسبة المطلوب تحقيقها ضمن اهداف التنمية المستدامة (70 لكل 100,000 مولود حيّ) رغم الامكانيات المحدودة وتداعيات النزوح السوري على هذه الامكانيات. والقول ذاته ينطبق على نسبة الوفيات بين المواليد الجدد (8 من اصل كل 1000 مولود حي) وبين الاطفال دون سن الخامسة (9 لكل 1000طفل) والتي حددتها اهداف التنمية المستدامة للعام 2030 ب 12 و25 على التوالي. كذلك تظهر الاحصاءات الباقية، وبخاصة منها المتعلقة بنوعية الامراض وتوزعها على متغير الجنس، وجود قاعدة بيانات مهمة يمكن الاستفادة منها لترشيد العمل على تحسين الاوضاع الصحية للمرأة وللمجتمع ككل. الا ان تطوير الموقع وتحديث الاحصائيات وضمان شموليتها، واعادة تأهيل وزارة الصحة والمستشفيات الحكومية والمراكز الصحية على اختلافها والعمل على التخطيط المستقبلي لتأمين التغطية لمختلف الحاجات في هذا المجال، ومن ضمنها حاجات المرأة على الصعيد الصحي، وتنفيذ هذه الخطط والمشاريع يستلزم توفر الامكانيات والقدرات. وبالتالي، يجب العمل على حثّ المعنيين داخل لبنان وخارجه على توفير ما تحتاجه الوزارة والشركاء المحليين من دعم مادي وتقني وبشري لتمكينهم من العمل على تنفيذ الاهداف المرجوة، خاصة في ظل التحديات التي تواجه هذا القطاع بدءا بمشكلة تلوّث الماء والهواء والتربة، والتي تجاوزت المعايير الدولية المقبولة باشواط، ومرورا بمشكلة النفايات التي تزداد تفاقما يوما بعد يوم، وما يحمله هذين التحديين من تهديدات لصحة المواطن وموارد غذائه، وانتهاءاً بتداعيات النزوح السوري الذي يزيد الاعباء على كاهل الوزارة بما يفوق امكاناتها باشواط. كذلك، ومع الانجازات المتتالية للاطباء والطبيبات والباحثين/ات الطبيين في الخارج، لا بد من العمل على الحفاظ على الادمغة اللبنانية والحؤول دون هجرتها. وبالتالي، يجب تأهيل مراكز الابحاث الطبية في الوزارة والجامعة اللبنانية ودعمها وتمكينها لما للحدّ من هجرة الادمغة في المجال الطبي وغيره من المجالات من فائدة تعود على الوطن والمواطن/ة. وهكذا يبدو ان توفر الارادة السياسية الجادة، محليا ودوليا، لتمكين وزارة الصحة العامة والوزارات المعنية والمجتمع المدني الناشط في المجال الصحي من القيام بمهامهم شرط اساسي لا غنى عنه لتحقيق الاهداف المرجوة في هذا القطاع.

رابعاً: المنظمات الدولية

تراجع عدد الجهات الدولية، الحكومية منها وغير الحكومية، التي قدمت الدعم لانشطة منظمات المجتمع المدني في المجال الصحي من 28 عام 2015 الى 20 عام 2016. كذلك تراجع عدد الجهات الدولية التي نفّذت مشاريع في هذا المجال عن العام الماضي.

- صندوق الامم المتحدة للسكان

نفّذ الصندوق خلال الفترة الواقعة بين كانون الثاني وكانون الاول 2016، مشروع تعزيز القدرات الوطنية لتحسين نوعية خدمات الصحة الانجابية وامكانية الحصول عليها. هدف المشروع، عبر تقديمه للدعم المادي والتقني، الى 1) تأمين سلع ومواد الصحة الانجابية بما فيها وسائل منع الحمل لشبكة الرعاية الصحية الاولية في وزارة الصحة العامة، 2) تطوير قدرات مقدمي الخدمات حول خدمات الصحة الانجابية ذات النوعية الجيدة، 3) حملات التوعية للمستفيدين/ات حول الصحة الانجابية وتنظيم الاسرة، 3) وضع وتجربة دليل ارشادي للقابلات القانونيات حول التنظيم الاسري، 4) توفير معلومات حول الصحة الانجابية كاجراء دراسة حول حاجات اللاجئين السوريين التي لم تتم تلبيتها بعد في مجال التنظيم الاسري، و5) دعم جهود المناصرة والجهود السياسية عبر توثيق عمل لبنان كتجربة جيدة في خفض الوفيات النفاسية وتحقيق الهدف الخامس من اهداف التنمية للالفية. وقد نُفّذ المشروع على الصعيد الوطني وبالشراكة مع وزارة الصحة العامة والجمعية اللبنانية لاطباء النساء والتوليد ، ونقابة القابلات القانونيات ، ومنظمات الامم المتحدة، ومنظمات مجتمع مدني محلية (جمعية المقاصد الخيرية). واستهدف هذا المشروع مقدمي خدمات الرعاية الصحية الاولية (اطباء وقابلات) والمستفيدات على الصعيد الوطني . ويقدّر عدد المستفيدات من ما قدمه هذا المشروع من خدمات وتوعية ولوازم 150000- 170000 امرأة وفتاة.

- منظمة الصحة العالمية

استمرت المنظمة بتنفيذ مشروعين كانت قد بدأت بتنفيذهما سابقا: 1) مشروع "علاج امراض نقص المناعة وتوفير الدواء للامراض غير المعدية" بالشراكة مع وزارة الصحة العامة واستهدفت الجماعات المعرضة للخطر ومرضى نقص المناعة، و2) "دليل معالجة امراض نقص المناعة لدى الحوامل" بالتعاون والشراكة مع برنامج صحة الام والطفل، وبرنامج نقص المناعة في وزارة الصحة العامة وجمعية المقاصد الخيرية. وهذه المشاريع مستمرة وتقدم الدعم المادي والتقني.

- منظمة الاونروا

تستمر منظمة الاونروا بتقديم خدمات الرعاية الصحية الاولية للاجئين/ات الفلسطينيين/ات في لبنان. وتقدم هذه الخدمات في مناطق عمل الاونروا في لبنان وعبر 27 مركز صحي.

- منظمة البحث عن ارضية مشتركة

استمرت المنظمة بتنفيذ مشروعها "الجميع يربح" الذي يمتد على مدى 33 شهرا . وفي اطار هذا المشروع نُفّذت حملة لتعديل قانون الضمان الاجتماعي لاحقاق المساواة بين المرأة والرجل في الحصول على الرعاية الصحية بين نوفمبر 2015 وايار 2016 . كذلك، تمّ تنفيذ انشطة في بيروت وجبل لبنان (بما فيه المتن والشوف والاقليم)، وعكار، والهرمل، والشمال والبقاع والجنوب بالتعاون مع عشر منظمات محلية واستهدفت منظمات المجتمع المدني ووسائل الاعلام والمعنيين الاساسيين في المجتمع. وقد استفاد من المشروع 9 منظمات مجتمع مدني و550 شخصا شاركوا في ورش التدريب والتوعية. وقدّم المشروع الدعم التقني.

- مجموعة بسمة العالمية للمساعدة الانسانية

قامت المنظمة بعدد من الانشطة خلال العام 2016. اذ ساهمت في تأهيل مراكز صحية، وامّنت خدمات صحية للفئات المهمشة من النساء واعدّت دراسة تشخيصية بعنوان " تشخيص الفجوة في بيروت: دراسة الوضع الصحي والتعليمي بالمجتمع اللبناني في مدينة بيروت نموذجاً "

جدول رقم : لائحة بأسماء المنظمات الدولية التي قدّمت الدعم لمنظمات المجتمع المدني

أسماء المنظمات الدولية	
UNDP	Armadilla
UNFPA	**Hilfswerk Austria**
UNHCR	**Doctors Without Borders**
UNICEF	**AFD**
UN Women	**MDM**
Norwegian Embassy	**MEDICO**
French Embassy	**YMCA**
Belgian Embassy	**NCA**
Swiss Embassy	**Diakonia**
MCC	**SI**

خلاصة المحور

في ضوء ما تقدم عرضه اعلاه حول انماط عمل الشركاء في المجال الصحي خلال السنوات الاربع الماضية، والاضاءة على مكامن الضعف والقوة في هذا العمل، نستطيع القول ان عمل الشركاء جاء بشكل عام ملبياً لما نصّت عليه خطة العمل الوطنية الاولى (2013-2016) لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان (2011-2021). كذلك، اظهر التتبع لهذا العمل انه يصّب بشكل او بآخر في خدمة الاهداف التي حددتها كل من اهداف الالفية للتنمية (MDGs) واهداف التنمية المستدامة (SDGs) في المجال الصحي ومجال احقاق المساواة الجندرية، والتي تهدف الى تحسين الاوضاع الصحية عامة والاوضاع الصحية للنساء والفتيات خاصة. الا انه، وكما اشرنا في اكثر من مكان اعلاه، لا زالت التحديات التي تواجه الشركاء المحليين الناشطين في هذا المجال اكبر بكثير من الامكانات المتوافرة خاصة في ظلّ غياب الارادة السياسية الجادة للحدّ من الفساد والهدر والتعاطي الجدي مع موضوع الصحة في لبنان في ظلّ موارد محدودة اساسا واخطار تتفاقم حدّتها بفعل التدهور

البيئي وتداعيات النزوح السوري وغيرها من القضايا ذات الانعكاسات السلبية على الصحة في لبنان. ولتفعيل العمل وضمان جدواه في تحقيق اهداف التنمية المستدامة ، وبخاصة منها المتعلقة بالاوضاع الصحية للمرأة في لبنان، كما لتحقيق الاهداف العملانية التي حددتها خطة العمل الوطنية الثانية 2017-2019 لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان، وانطلاقا من واقع عدم امكانية فصل الاوضاع الصحية للنساء في لبنان عن الاوضاع الصحية في البلد عامة، نسوق التوصيات التالية:

1- حثّ المعنيين على رفع مخصصات وزارة الصحة العامة في الموازنة لتمكينها من القيام بالمهام الموكلة اليها (الهدف 3.c من اهداف التنمية المستدامة). إذ رغم نجاح وزارة الصحة العامة، وبدعم وتعاون شركائها، في خفض نسب الوفيات النفاسية ووفيات المواليد والاطفال الى نسب ادنى من تلك التي حددها الهدفان 3.1 و3.2 من اهداف التنمية المستدامة ، كما نجاحها في ضمان التراجع في حالات الالتهاب الكبدي الوبائي(Hepatitis A & C) والايدز الا ان هذا التراجع لم يشمل حالات النوع B من الالتهاب الكبدي وعدد كبير من الامراض التي دعت اهداف التنمية المستدامة الى انهائها بحلول العام 2030 . كذلك، تظهر النشرة الاحصائية للوزارة التراجع في نسبة الاطفال الملقّحين بالكامل ضد الامراض الاساسية التي تشكّل خطراً على صحتهم/ن (DPT, OPV, Measles, Hepatitis B) من ما يقارب 99% عامي 2013 و2014الى 91% عام 2015(الهدف 3.b من اهداف التنمية المستدامة). وتكفي نظرة سريعة على مختلف الاحصاءات الواردة في النشرة الاحصائية[7] ومتابعة عمل الوزارة لتبيّن ء) الحاجة الى تطوير آلية فعّالة في وزارة الصحة العامة لضمان التزام جميع المعنيين (من اطباء ، مستشفيات خاصة، مستوصفات، مراكز رعاية الخ...) بايداع الوزارة المعلومات عن انواع وعدد الحالات المرضية التي تؤم مراكزهم طلبا للعلاج من امراض محددة لضمان جمع احصاءات وطنية حول الامراض والمواضيع الصحية الاساسية وتوزيعها على متغيري الجنس والمنطقة الجغرافية والتي هي اساس لوضع السياسات والخطط والبرامج لمكافحة هذه الامراض، وب) الحاجة الى وضع وتطوير السياسات والبرامج وادماج النوع الاجتماعي فيها لمكافحة الامراض وتحسين الوضع الصحي للمواطنين/ات وضمان توفر الموارد لتنفيذها (الهدف 3.8 من اهداف التنمية المستدامة)، وج) الحاجة الى التطوير والتحديث الدوري في عمل الوزارة بكافة تقسيماتها الادارية وضمان توفر الموارد البشرية المؤهلة والمدربة (الهدف 3.c من اهداف التنمية المستدامة)، ود) تحديث وتطوير المستشفيات الحكومية وزيادة عددها في المناطق النائية لتأمين التغطية الصحية الشاملة بما فيها خدمات الرعاية الصحية وتوفير الدواء باسعار في متناول الجميع (الهدف 3.8 من اهداف التنمية المستدامة).

2- العمل على حثّ الحكومة على تأمين الموارد اللازمة للوزارات المعنية بتحديث البنى التحتية لضمان سلامة مياه الشفة والري وخلوها من مختلف انواع التلوث للحؤول دون انتشار الامراض عبر المياه والمنتجات الزراعية (وزارة الطاقة والمياه، وزارة الزراعة)، والعمل على ضمان التعاون بين وزارة الصحة العامة ووزارة البيئة ووزارة الاقتصاد(مصلحة حماية المستهلك)، ووزارة

[7]- والتي يقدم معظمها احصاءاً للحالات التي تمت معالجتها في المستشفيات الخاصة على حساب وزارة الصحة وتلك التي تمت معالجتها في المستشفيات الحكومية، والتي على اهميتها، لا يمكن اعتبارها احصاءات وطنية.

الزراعة لضمان سلامة الماء والغذاء من كل ما من شأنه التسبب بالامراض المعدية وغير المعدية (الهدف 3.3 و 3.9 من اهداف التنمية المستدامة).

3- العمل على ضمان التعاون الوثيق والمستمر بين وزارة الصحة العامة ووزارت البيئة والاعلام والتربية والتعليم العالي في وضع البرامج لتوعية المواطنين/ات على اثر التدهور البيئي على الصحة ودور المواطن/ة في الحد من هذه المخاطر البيئية.

4- العمل على حثّ المسؤولين على تطبيق القانون رقم 174 الصادر بتاريخ 8/29 / 2012 الذي يمنع التدخين في الاماكن العامة المغلقة وامكنة العمل (الهدف 3.a من اهداف التنمية المستدامة)، ومساءلتهم على التأخيرفي تطبيقه.

5- التعاون مع منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال تعزيز الوقاية من الكحول والمخدرات لتكثيف حملات التوعية على اضرارها، والعمل على حثّ المعنيين على تأمين الموارد لتمكين وزارة الصحة العامة من انشاء مراكز لمعالجة الادمان على المخدرات والكحول في المستشفيات الحكومية خارج بيروت وجبل لبنان (الهدف 3.5 من اهداف التنمية المستدامة).

6- العمل على حثّ المسؤولين على تطبيق قانون السير وتحديثه للحد من نسب الوفاة والاصابة والاعاقة نتيجة حوادث السير(الهدف 3.6 من اهداف التنمية المستدامة)

7- حثّ المسؤولين على ادماج النوع الاجتماعي في موازنة وزارة الصحة العامة وتفعيل دور نقاط الارتكاز الجندري فيها

8- العمل على توسيع النطاق الجغرافي لخدمات رعاية الصحة الجنسية والانجابية كما توسيع النطاق الجغرافي لانشطة التوعية على تنظيم الاسرة والصحة الجنسية والانجابية لتشمل كافة المناطق، وتكثيف التعاون مع البلديات في هذا المجال. كما المطلوب العمل على ضمان ادماج موضوع الصحة الانجابية في الاستراتيجيات والبرامج الوطنية (الهدف 5.6 من اهداف التنمية المستدامة)

9- استمرار المجتمع المدني بالقيام بالتدخلات الواردة في خطة العمل الوطنية لتعميم الفائدة منها واشراك الرجال في هذه الانشطة حيث امكن، كما تكثيف استخدام المحطات التلفزيونية المختلفة في حملات التوعية والتثقيف حول الامراض والمخاطر الصحية وسبل الوقاية منها.

10- العمل على تكثيف ودعم الدراسات والابحاث حول حاجات المرأة الصحية والامراض التي تصيب النساء حصراً ونشرها لتعميم الفائدة منها .

11- العمل على تظهير دور النساء اللبنانيات الرائدات في مجال الطب والابحاث والاكتشافات الطبية وبخاصة من هن خارج لبنان.

12- تأمين الدعم لمراكز الابحاث الطبية ولكلية الطب في الجامعة اللبنانية للحد من هجرة الادمغة في هذا المجال،والعمل على تشجيع توأمة وتعاون كليات الاختصاصات الطبية في الجامعة اللبنانية

مع كليات ومراكز ابحاث طبية رائدة في الخارج، كما العمل على تعزيز التعاون بينها وبين الوزارات ومنظمات المجتمع المدني الناشطة في المجال الصحي لما لهذا التعاون من انعكاسات ايجابية على محتوى الانشطة وضمان جودتها، وعلى استثمار الموارد المتوفرة بشكل فعال .

13- حثّ الجهات الدولية المانحة على تقديم الدعم بمختلف انواعه للشركاء المحليين في سعيهم لتحقيق الاهداف الصحية التي نصّت عليها خطة العمل الوطنية الثانية واهداف التنمية المستدامة، وعلى التعاون مع الاليات الوطنية لمتابعة شؤون المرأة في تحديد اولويات العمل في هذا المجال.

14- ضرورة تحمّل المجتمع الدولي لمسؤولياته في مساعدة لبنان بشكل فعّال على التعاطي مع تداعيات النزوح السوري على الصعيد الصحي التي شكّلت، ولا تزال تشكّل، عبئاً كبيرا يفوق مقدرة لبنان على تحمله والتعاطي معه بحكم محدودية امكاناته وقدراته الذاتية .

وفي الختام، يبدو ان توفر الارادة السياسية الجادة، محليا ودوليا، لتمكين وزارة الصحة العامة والوزارات المعنية والمجتمع المدني الناشط في المجال الصحي من القيام بمهامهم شرط اساسي لا غنى عنه لتحقيق الاهداف الصحية المرجوة. وفي مجال العمل على توفير الارادة السياسية المحلية الجادة، تبرز أهمية وعي المجتمع المدني، لمحاولات المستفيدين من شرذمته واضعاف فعاليته عبر تسخير الولاءات والاعتبارات السياسية والطائفية، والعمل على ضمان وحدته في لعب دوره المطلوب في مساءلة ومحاسبة المسؤولين عن تلكّوءهم في التعاطي مع المخاطر الصحية المحدقة بالبلد وشعبه، وفي طليعتها مشكلة النفايات وما تنطوي عليه من تهديد بارتفاع نسب تلوث الماء والتربة والهواء وتفشّي الامراض السرطانية وغيرها، التي لا تميّز في انتشارها بين اتباع زعماء سياسيين او اتباع طوائف.

4- مجال مكافحة الفقر لدى النساء

حددت خطة العمل الوطنية **الهدف الاستراتيجي** في هذا المجال "بمكافحة الفقر بين النساء وإيلاء مكافحة الفقر عموما اهتماماً خاصا". اما **الاهداف العملانية** الواجب العمل على تنفيذها لتحقيق الهدف الاستراتيجي فقد تم تحديدها على الشكل التالي:

- تأمين برامج حماية لكبار السن والمتقاعدات من دون دخل؛
- تأمين برامج حماية للعائلات ذات الاوضاع الهشّة التي تعيلها المرأة؛
- تأمين برامج حماية لذوي وذوات الاحتياجات الخاصة؛
- بناء قدرات النساء في المجال الاقتصادي والمهني؛
- اجراء دراسات وابحاث حول خط الفقر.

وقد نصّت الخطة على عدد من التدخلات المطلوبة لتحقيق هذه الاهداف موزعة على مستويات ثلاث هي:

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى السياسات والقوانين والتشريعات**

- السعي من ضمن الخطة الوطنية لمكافحة الفقر الى تأمين معاش تقاعدي للمسنّات والمسنّين الذين ليس لديهم أيّ دخل وتوفير تأمين صحي لهم
- إيجاد برامج ترفيهية وثقافية للمسنّات والمسنّين
- وضع برامج تسمح بتوظيف مهارات المسنّات وخبراتهنّ في المجتمع المحلي
- توفير مساعدات مالية للعائلات التي تعيلها نساء مصنّفات تحت خط الفقر
- تخصيص برنامج منح مدرسية وجامعية للفتيات المتفوّقات اللواتي ينتمين الى عائلات فقيرة يمكّنهن من تحصيل اختصاصات علميّة ومهنيّة
- توفير ضمان صحي للعائلات تحت خط الفقر يسمح لها بتأمين سبل الوقاية والعلاج من الأمراض
- إشراك القطاع الخاص ونقابات المهن الحرة في برامج حماية اجتماعية كجزء من المسؤولية الإجتماعيّة(Corporate Social Responsibility)
- تطبيق مختلف بنود القانون 220 الخاص بذوي وذوات الإحتياجات الخاصة بما فيه تأمين خدمات الاستشفاء والعمل
- تعديل القانون 220 بحيث يشمل مجمل الإعاقات (الأمراض النفسية التي تسبّب إعاقة لصاحبها) المحدّدة من قبل منظمة الصحة العالمية
- أيجاد محترفات محميّة (تؤمّن إدارة العمل واستمراريّته) تسمح بتشغيل ذوات الإحتياجات الخاصة وتأمين مدخول لهن

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى بناء قدرات بشرية ومؤسساتية**

- إجراء برامج متابعة وتدريب وتمكين اقتصادي يسمح للمرأة التي لا تعمل بالدخول الى سوق العمل
- برامج تدريب وتأهيل مهني تسمح بانخراط ذوي وذوات الاحتياجات الخاصة في سوق العمل

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى الدراسات والابحاث**

- إجراء دراسات حول نسبة النساء اللواتي تُعتبرن تحت خطّ الفقر وأماكن توزّعهن الجغرافي

- **واذ تمّ الاسترشاد بأهداف الالفية (MDGs) في وضع هذه الاهداف وتحديد التدخلات المطلوبة لتحقيقها، ومع صدور أهداف التنمية المستدامة (SDGs) ومؤشراتها، ومع نهاية الفترة الزمنية المحددة لتنفيذ خطة العمل الوطنية الاولى (2013- 2016)، لا بدّ من الاضاءة على قسم من الاهداف التي أُدرجت تحت الهدفين الاول والثاني من أهداف التنمية المستدامة اللذان يدعوان الى القضاء على الفقر بجميع اشكاله في كل مكان والى القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحسّنة وتعزيز الزراعة المستدامة ، التي لها انعكاس مباشر على النساء، لتحديد مدى تطابق الاهداف والتدخلات التي تمّ العمل عليها حتى الان معها، كما تحديد اماكن النقص والتأكد من انه تمّ لحظها في خطة العمل الوطنية الثانية (2017- 2019). وفي ما يلي عرض لما ورد في الاهداف العملانية المدرجة تحت كل من هذين الهدفين والتي تتعلق مباشرة بموضوع هذا المحور ومطلوب تحقيقها بحلول العام 2030، بالاضافة الى ما تم ادراجه**

الهدف 1- القضاء على الفقر بجميع اشكاله في كل مكان

- القضاء على الفقر المدقع للناس أجمعين أينما كانوا بحلول عام 2030
- تخفيض نسبة الرجال والنساء والأطفال من جميع الأعمار الذين يعانون الفقر بجميع أبعاده وفقاً للتعاريف الوطنية بمقدار النصف على الأقل بحلول عام 2030
- استحداث نظم وتدابير حماية اجتماعية ملائمة على الصعيد الوطني للجميع ووضع حدود دنيا لها، وتحقيق تغطية صحية واسعة للفقراء والضعفاء بحلول عام 2030
- ضمان تمتّع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء منهم، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، وكذلك حصولهم على الخدمات الأساسية، وعلى حق ملكية الأراضي والتصرّف فيها وغيره من الحقوق المتعلّقة بأشكال الملكية الأخرى، وبالميراث، وبالحصول على الموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة، والخدمات المالية، بما في ذلك التمويل المتناهي الصغر، بحلول عام 2030.

- بناء قدرة الفقراء والفئات الضعيفة على الصمود والحد من تعرضها وتأثّرها بالظواهر المتطرفة المتصلة بالمناخ وغيرها من الهزات والكوارث الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بحلول عام 2030
- كفالة حشد موارد كبيرة من مصادر متنوعة، بما في ذلك عن طريق التعاون الإنمائي المعزّز، من أجل تزويد البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا، بما يكفيها من الوسائل التي يمكن التنبؤ بها من أجل تنفيذ البرامج والسياسات الرامية إلى القضاء على الفقر بجميع أبعاده
- وضع أطر سياساتية سليمة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، استناداً إلى استراتيجيات إنمائية مراعية لمصالح الفقراء ومراعية للمنظور الجنساني، من أجل تسريع وتيرة الاستثمار في الإجراءات الرامية إلى القضاء على الفقر

الهدف 2- القضاء على الجوع وتوفير الامن الغذائي والتغذية المحسّنة وتعزيز الزراعة المستدامة

- لقضاء على الجوع وضمان حصول الجميع، ولا سيما الفقراء والفئات الضعيفة، بمن فيهم الرضّع، على ما يكفيهم من الغذاء المأمون والمغذّي طوال العام بحلول عام 2030
- وضع نهاية لجميع أشكال سوء التغذية، بحلول عام 2030، بما في ذلك تحقيق الأهداف المتّفق عليها دوليا بشأن توقّف النمو والهزال لدى الأطفال دون سن الخامسة، ومعالجة الاحتياجات التغذوية للمراهقات والنساء الحوامل والمرضعات وكبار السن بحلول عام 2025
- مضاعفة الإنتاجية الزراعية ودخل صغار منتجي الأغذية، ولا سيما النساء وأفراد الشعوب الأصلية والمزارعين الأسريين والرعاة والصيادين، بما في ذلك من خلال ضمان المساواة في حصولهم على الأراضي وعلى موارد الإنتاج الأخرى والمدخلات والمعارف والخدمات المالية وإمكانية وصولهم إلى الأسواق وحصولهم على الفرص لتحقيق قيمة مضافة وحصولهم على فرص عمل غير زراعية، بحلول عام 2030
- زيادة الاستثمار، بما في ذلك عن طريق التعاون الدولي المعزّز، في البنى التحتية الريفية، وفي البحوث الزراعية وخدمات الإرشاد الزراعي، وفي تطوير التكنولوجيا وبنوك الجينات الحيوانية والنباتية من أجل تعزيز القدرة الإنتاجية الزراعية في البلدان النامية، ولا سيما في أقل البلدان نموا
- اعتماد تدابير لضمان سلامة أداء أسواق السلع الأساسية ومشتقاتها وتيسير الحصول على المعلومات عن الأسواق في الوقت المناسب، بما في ذلك عن الاحتياطيات من الأغذية، وذلك للمساعدة على الحد من شدة تقلب أسعارها

واعاد الهدف 5.a المدرج تحت الهدف الخامس من اهداف التنمية المستدامة المتعلق بالمساواة الجندرية التأكيد على

- القيام بإصلاحات لتخويل المرأة حقوقا متساوية في الموارد الاقتصادية، وكذلك إمكانية حصولها على حق الملكية والتصرّف في الأراضي وغيرها من الممتلكات، وعلى الخدمات المالية، والميراث والموارد الطبيعية، وفقًا للقوانين الوطنية

فإلى أي مدى تطابق عمل الشركاء المعنيين بتنفيذ خطة العمل في هذا المجال مع بنودها وتوجيهاتها؟وهل طرأ أي تقدم ملموس في تحقيق الاهداف العملانية المحددة في هذا المحور خلال السنوات الاربع التي شملتها خطة العمل الوطنية الاولى لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان 2011-2021؟ وما هي العقبات التي اعترضت التقدم في مجال مكافحة الفقر لدى النساء؟ وما هي السبل لتذليل هذه العقبات؟ وما هو المطلوب لجعل العمل المستقبلي يصب في خدمة اهداف التنمية المستدامة ومؤشراتها في مجالات مكافحة الفقر والجوع وتحقيق المساواة الجندرية؟
هذه هي الاسئلة الاساسية التي سنحاول الاجابة عنها في ما يلي.

اولاً: منظمات المجتمع المدني

أظهرت مقارنة عدد منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال مكافحة الفقر لدى النساء ارتفاعا مطردا في العدد مقابل تراجع ملحوظ في النسب المئوية من اجمالي العينة. فبعد ان شكلت المنظمات الناشطة في هذا المجال 37.5 % من عينة العام 2013، تراجعت الى 30.7% عام 2014، والى 22.5% عام 2015، لتعود وترتفع الى 29.7% عام 2016. وقد أعلنت 17 منها عن استرشادها بما نصّت عليه خطة العمل الوطنية من تدخلات مطلوبة في هذا المجال دون ان يعكس هذا اي ارتفاع في النسب. كما اعلنت 6 منها عن تنسيقها وتعاونها مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية ولكن بدرجة جدّ محدودة.

واعلنت 23 منظمة عام 2016 عن وجود برامج وانشطة لديها ترمي الى المساهمة في تأمين الحماية الاجتماعية للنساء والفتيات، وشملت انشطة 22 منها الفئات الاكثر فقراً بين النساء. وعملت هذه البرامج والانشطة على تأمين مساعدات مالية (12منظمات)، وتأمين مساعدات عينية (18 منظمات)، وتقديم خدمات صحية (17 منظمة)، وخدمات تربوية(17 منظمة)، وانشطة تثقيفية وترفيهية للمسنين/ات (10 منظمات). ويعرض الجدول رقم 1 ادناه مقارنة بين توزّع المنظمات على نوع الخدمات التي قدّمتها خلال االسنوات 2013 - 2016.وتشير الاحصاءات الواردة في الجدول الى تراجع ملحوظ في النسب المئوية باستثناء الانشطة الهادفة الى بناء القدرات المهنية والتقنية.

جدول رقم 1 : توزّع منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال محاربة الفقر لدى النساء على نوع الخدمات التي قدّمتها 2013 - 2016 (العدد والنسبة المئوية)

نوع الخدمة	عدد المنظمات				% من المنظمات الناشطة في المجال			
	2013	2014	2015	2016	2013	2014	2015	2016
تأمين قروض مالية مسهّلة	3	6	8	8	%20	%30	%50	%32
بناء قدرات تقنية ومهنية	6	17	10	22	%40	%85	%62.5	%88
تقديم خدمات صحية	6	15	14	17	%40	%75	%87.5	%68
تقديم خدمات تربوية	4	11	12	17	%26،6	%55	%75	%68
انشطة تثقيفية وترفيهية للمسنين/ات		10	7	10	%40	%50	%43.75	%40

رسم بياني 1 : النسب المئوية لمنظمات المجتمع المدني من العينة الناشطة في المجال موزعة على متغير الخدمات التي قدّمتها 2013 - 2016

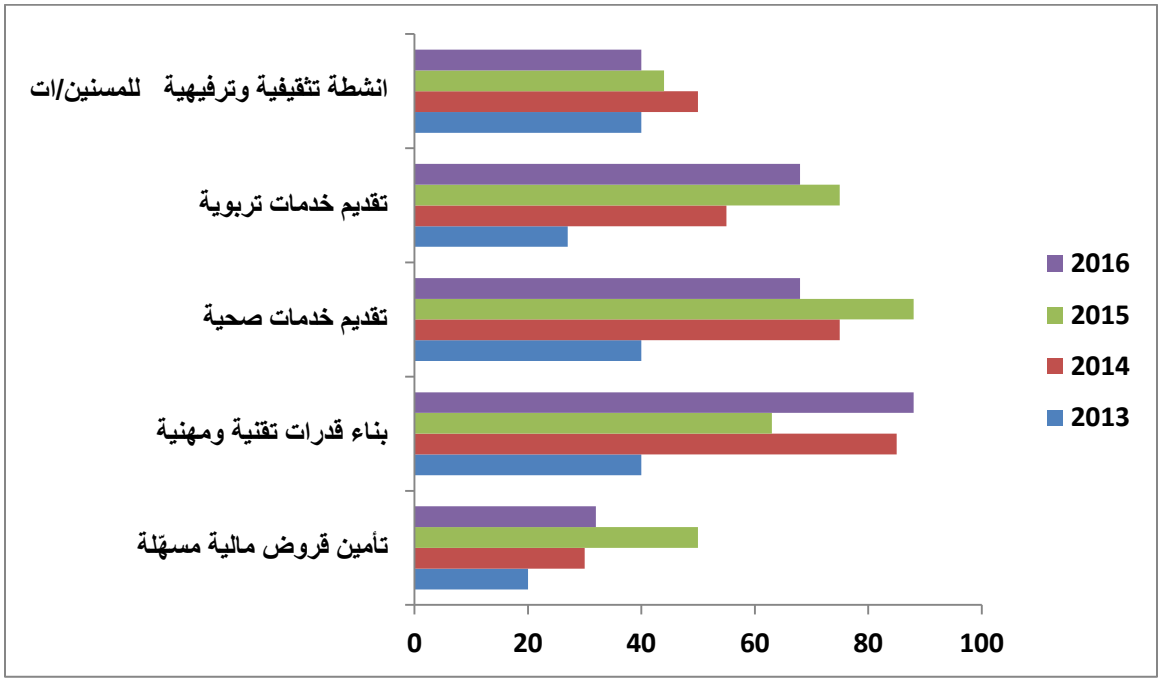

و;كما يظهر الجدول رقم 2 ادناه، شهدت السنوات 2014-2016 ارتفاعا ملحوظاً في نسب المنظمات الناشطة في الريف قابله تراجع ملحوظ في نسب تلك التي قدّمت خدمات في المدن. وتعكس الاحصاءات هذه استجابة للتوصيات التي اطلقت في تقارير سابقة حول ضرورة ايلاء المناطق الريفية اهتماماً اكبر. الا ان التدقيق في توزّع عدد المنظمات على نوعية الانشطة في ظل الارتفاع في حجم عينة منظمات المجتمع المدني، وتلك الناشطة في مجال مكافحة الفقر، يؤشر على تراجع في الموارد المتوفرة للقيام ببعض الانشطة وفي طليعتها تأمين قروض مالية مسهّلة التي قد تكون اساسية لضمان الاثر الايجابي المرتجى لبناء القدرات التقنية والمهنية التي استحوذت على اهتمام العدد الاكبر من المنظمات. وفي هذا المجال، نرى من الضروري التعاون بين الشركاء، والتعاون مع القطاع الخاص وبخاصة قطاع المصارف، وحثّهم على لعب دورهم في تأمين الدعم اللازم لتسهيل هذا النوع من القروض لما لها من فائدة مستدامة في الحدّ من الفقر بين النساء. ومما يزيد في اهمية هذه التوصية هو العدد المحدود نسبياً من المستفيدات، رغم ارتفاعه خلال السنوات الاربع الماضية، كما عدم التوازن الذي اظهرته النتائج في توزع المستفيدات على كل من المحافظات.

جدول رقم 2 : النسب المئوية للمنظمات الناشطة في الريف والمدن من اجمالي العينة الناشطة في مجال مكافحة الفقر 2014-2016[8]

نوع الخدمة	% المنظمات التي قدمت الخدمات في الريف			% المنظمات التي قدمت الخدمات في المدن		
	2014	2015	2016	2014	2015	2016
تأمين قروض مالية مسهّلة	%30	%25	%24	%15	%18.75	%20
بناء قدرات تقنية ومهنية	%50	%62.5	%76	%55	%62.5	%60
تقديم خدمات صحية	%35	%43.75	%52	%45	%50	%40
تقديم خدمات تربوية	%20	%31,25	%44	%20	%56.25	%44

[8]- **ملاحظة: ان افتقار بعض المقارنات الاحصائية في الجداول والرسوم البيانية الواردة في هذا المحورمع العام 2013 مرده الى اعادة صياغة الاستمارة عام 2014 مما جعل المقارنة حول بعض المواضيع متعذرا اما بسبب افتقار استمارة 2013 للسؤال المعني او بسبب اعادة صياغة السؤال وما يتفرع عنه من تفاصيل.**

انشطة تثقيفية وترفيهية	%25	%18.75	%36	%30	%25	%24

جدول رقم 3: توزع المنظمات على متغيري الخدمة المقدّمة و توزّعها الجغرافي 2014- 2016

نوع الخدمة	**السنة**	**عدد المنظمات**							
		ريف	**مدن**	**بيروت**	**جبل لبنان**	**الشمال**	**البقاع**	**الجنوب**	**النبطية**	**عكار**
تأمين قروض مالية مسهّلة	**2014**	**6**	**3**	**3**	**3**	**3**	**4**	**2**	**2**	**1**
	2015	**4**	**3**	**1**	**1**	**1**	**صفر**	**3**	**1**	**صفر**
	2016	**6**	**5**	**2**	**2**	**3**	**صفر**	**2**	**1**	**1**
بناء قدرات تقنية ومهنية	**2014**	**10**	**11**	**6**	**7**	**6**	**4**	**5**	**3**	**6**
	2015	**10**	**10**	**5**	**5**	**4**	**3**	**8**	**3**	**1**
	2016	**19**	**15**	**5**	**6**	**8**	**7**	**7**	**2**	**7**
تقديم خدمات صحية	**2014**	**7**	**9**	**5**	**5**	**2**	**5**	**3**	**2**	**1**
	2015	**7**	**8**	**3**	**5**	**1**	**2**	**6**	**2**	**صفر**
	2016	**13**	**10**	**5**	**5**	**2**	**6**	**5**	**1**	**2**
تقديم خدمات تربوية	**2014**	**4**	**4**	**5**	**4**	**2**	**4**	**2**	**1**	**صفر**
	2015	**5**	**9**	**4**	**3**	**2**	**2**	**7**	**1**	**1**
	2016	**11**	**11**	**5**	**4**	**5**	**5**	**6**	**1**	**3**
	2014	**5**	**6**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**
	2015	**3**	**4**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**

انشطة تثقيفية وترفيهية	**2016**	**9**	**6**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**	**-**

ويلفتنا في النتائج للعام 2016 التركيز على الفئة العمرية 20-30 سنة في مختلف الانشطة باستثناء الخدمات الصحية والترفيهية. الا انه رغم اهمية استفادة هذه الفئة العمرية من النساء، لا يجب حصر العمل فيها. وبالتالي نوصي بالعودة الى الفئات التي استهدفتها الانشطة عامي 2014 و 2015 لجهة استهداف النساء بين عمر 31- 40 سنة ايضا، خاصة في مجالي تأمين القروض المسهّلة والتدريب التقني والمهني. .

بالاضافة الى هذا، يُظهر الجدول رقم 4 ادناه الارتفاع في نسب المنظمات التي قدّمت مساعدات مالية او عينية لعائلات تعيلها امرأة، وتراجعها المطّرد في مجال تقديم الخدمات التربوية والصحية. ويشير هذا الى ضرورة العمل على تكثيف الجهود والدعم لتقديم مختلف انواع الخدمات للنساء المسؤولات عن اعالة العائلة، وبخاصة القروض المسهّلة والتدريب التقني والمهني والخدمات الصحية والتربوية لتصب في خدمة اهداف الاستراتيجية الوطنية لشؤون المرأة وخطة العمل الوطنية، كما في خدمة اهداف التنمية المستدامة حول مكافحة الفقر وتحقيق المساواة الجندرية (وبخاصة الاهداف 1.4 & 5.a).

وتصحّ التوصية ذاتها في ما يتعلق بالخدمات المقدمة الى ذوات الاحتياجات الخاصة. اذ تظهر النسب الواردة في الجدول رقم 5 تراجعاً ملحوظاً في نسب المنظمات التي قدمت هذه الخدمات بين 2014 و2016، كما يظهر التدقيق في التوزع الجغرافي للانشطة التي استهدفت هذه الفئة من النساء استمرار استثناء محافظتي البقاع والنبطية، والجنوب و/أو عكار، عن اهتمام المنظمات التي تقدم خدمات لذوات الاحتياجات الخاصة. ويمكن ان نجد التفسير لهذا الوضع في عدم اعلان اي من المنظمات الناشطة في هذا المجال عن تلقيها الدعم لتقديم هذه الخدمات.

جدول رقم 4 : النسب المؤية للمنظمات التي قدمت خمات لعائلات تعيلها امرأة2014- 2016

نوع الخدمة	2014	2015	2016
خدمات تربوية وطبية	**%55**	**%75**	**%64**
مساعدات مالية او عينية	**%65**	**%75**	**%80**

جدول رقم 5 : النسب المؤية للمنظمات التي قدمت خمات لذوات الاحتياجات الخاصة 2014-2016

نوع الخدمة	2014	2015	2016
تأمين وظائف	%10	%25	%8
تدريب وتمكين اقتصادي	%5	%18.75	%8

رسم بياني رقم 2 : عدد المنظمات التي تقدم خدمات لعائلات تعيلها نساء موزعة على نوع الخدمة والمحافظات 2016

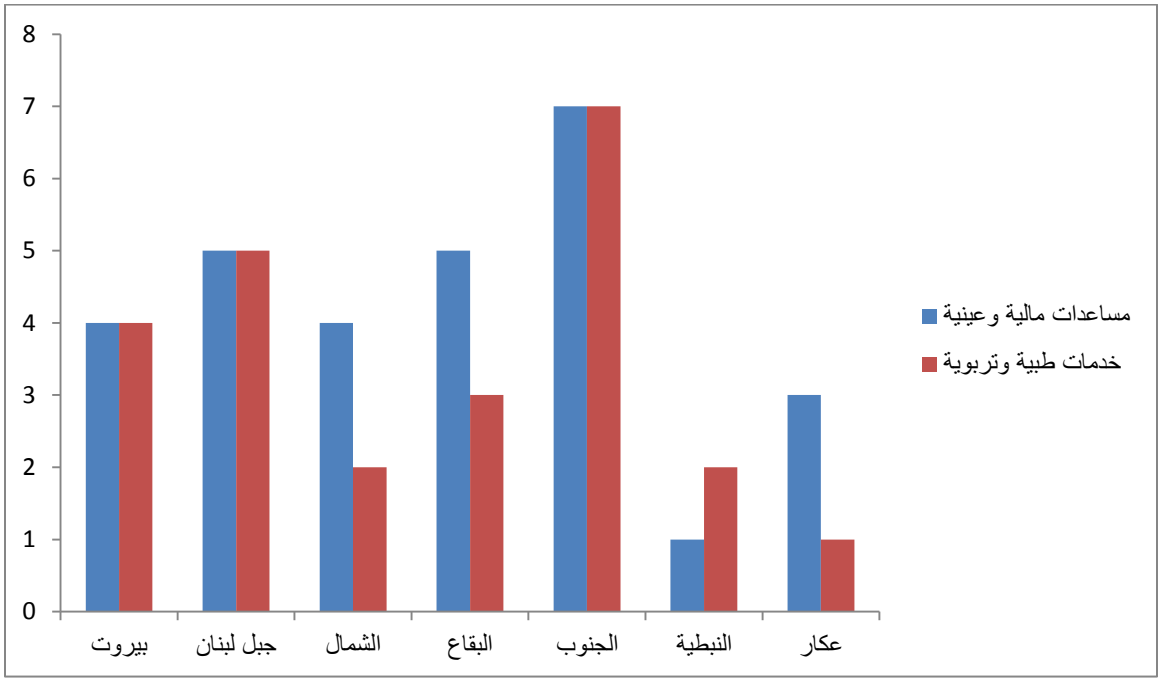

بالاضافة الى الانشطة والخدمات المذكورة اعلاه، ارتفع عدد المنظمات التي نظمت دورات تمكين اقتصادي للنساء العاطلات عن العمل من 14 منظمة عام 2014، الى 15 منظمة عام 2015، الى 22 عام 2016(88%). ويشكل هذا ارتفاعا بنسبة 18% عن العام 2014 (70%) وتراجعا بنسبة 5% عن العام 2015(93%). ويظهر الرسم البياني رقم 3 ادناه التفاوت في توزع المنظمات التي قامت بهذا النشاط على المحافظات. ففي حين نرى ثباتا في عدد المنظمات التي نشطت في بيروت، وارتفاعا ملحوظا في الجنوب وعكار وبدرجة اقل في الشمال، شهدت النبطية تراجعا في عدد المنظمات، الضئيل اساسا، التي نظمت هكذا دورات فيها خلال السنوات الثلاث 2014-2016.

رسم بياني رقم 3: عدد المنظمات التي تنظم دورات تمكين اقتصادي للنساء العاطلات عن العمل موزعة على المحافظات2014-2016

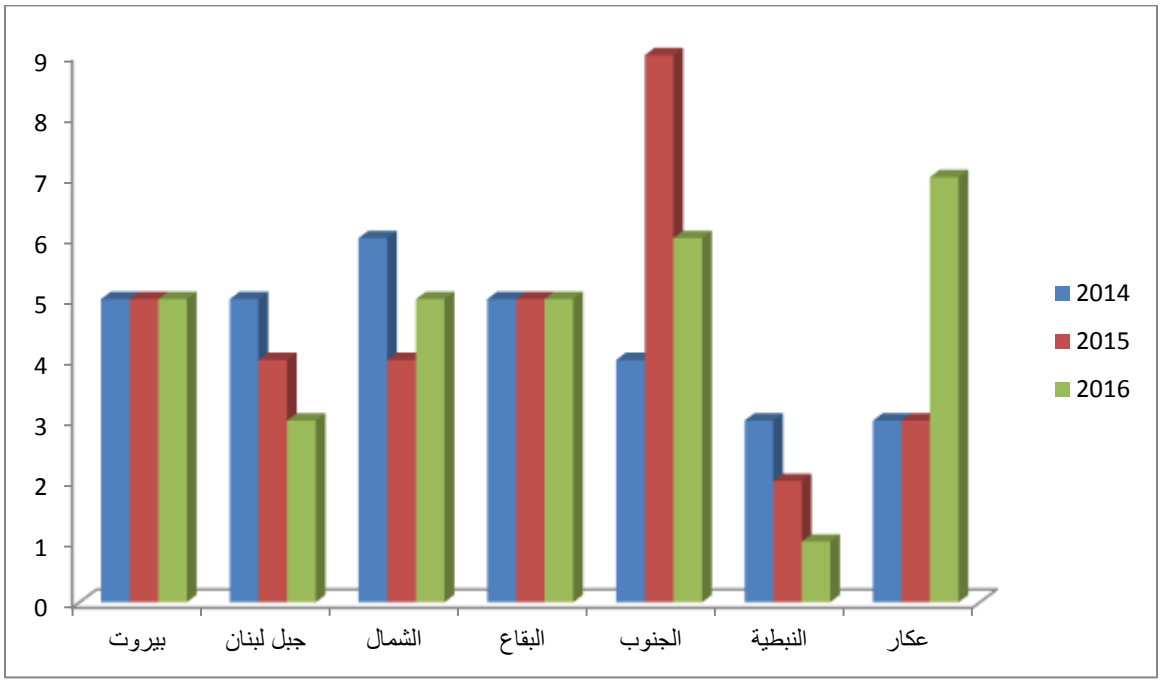

وفي معرض قيامها بانشطتها عملت غالبية المنظمات على التعاون والتنسيق مع عدد من الجهات نوردها في الرسم البياني رقم 4 ادناه. وتظهر هذه النتائج ارتفاعا مهما في عدد المنظمات التي تتعاون مع منظمات غير حكومية اخرى. وهذا مؤشر مهم خاصة اذا احسن تطويره واستثماره لتوحيد وتفعيل جهود المناصرة لمختلف المطالب. ورغم الارتفاع الذي يظهره الرسم البياني ادناه لجهة ارتفاع عدد المنظمات التي تعاونت ونسّقت مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة، الا ان هذا التعاون والتنسيق لا يزال "بدرجة جدّ محدودة". لذا يجب ان يعمل الطرفان على رفع مستوى هذا التعاون لما له من فائدة في زيادة فعالية العمل في هذا المجال خاصة اذا تمّ العمل على حثّ المسؤولين لتبني وتنفيذ السياسات والبرامج والتشريعات التي تحدّ من الفقر والجوع بين الفئات المختلفة من النساء.

رسم بياني رقم 4 : توزع المنظمات على الجهات المحلية التي تعاونت ونسّقت معها

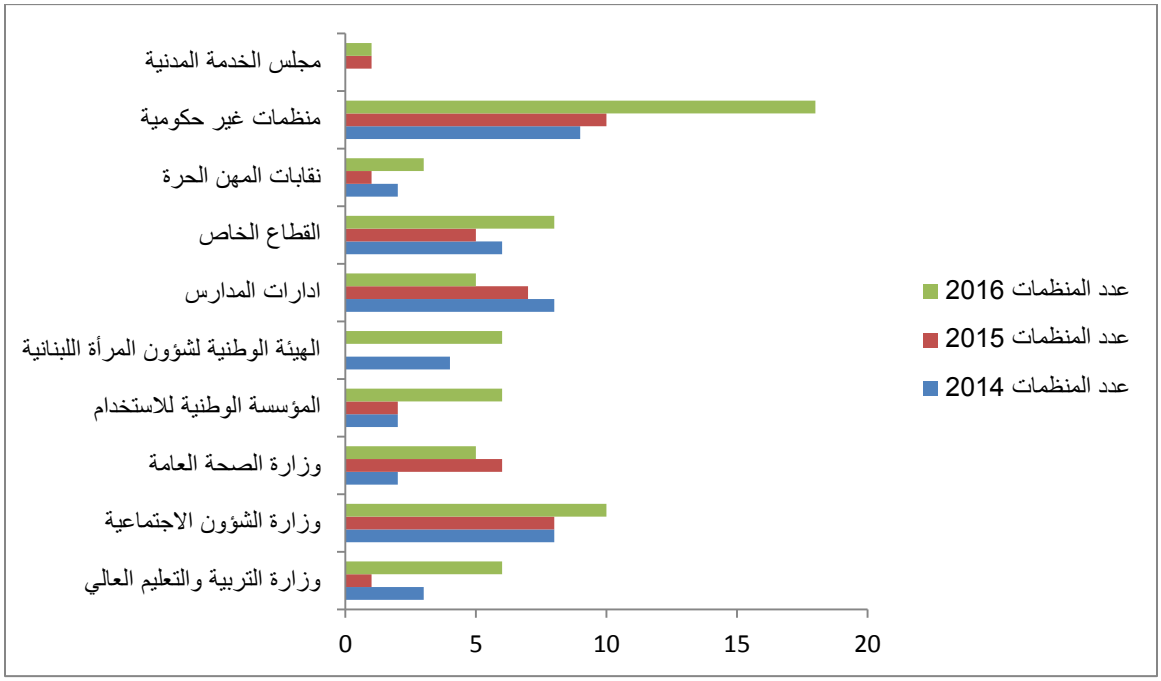

اما لجهة توفّر الدعم لانشطتها المختلفة، فقد أعلنت 17 منظمة عام 2016 عن تلقيها الدعم. وقد حصلت 14 منها على دعم مادي، و8 على دعم تقني، و4 على دعم بشري. وتوزعت المنظمات على متغيّر مصادر الدعم على الشكل التالي: تلقّت 3 منظمات دعما من منظمات دولية حكومية ، و 9 من منظمات دولية غير حكومية، و7 من سفارات/ دول، و4 من وزارات/مؤسسات عامة، و4 من القطاع الخاص، و 8 من مساهمات فردية.

واخيرا، رغم اعلان 8 منظمات عن اجرائها ابحاث ودراسات حول مواضيع تتعلق بمستوى ومدى تفشي الفقر بين الاناث، الا ان اثنتان منها فقط اعلنت عن نشر هذه الدراسات واعطت عناينها لكن دون معاومات واضحة واضحة حول مكان وتاريخ النشر..

ثانياً: الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

بالاضافة الى عملها المستمر والهادف الى تنزيه القوانين والتشريعات ذات الاثر الاقتصادي والاجتماعي من اي تمسسز ضدّ المرأة، نفّذت الهيئة الوطنية خلال الاعوام الماضية مشروع "سوا"

بالتعاون مع "الجمعية اللبنانية للتنمية- المجموعة". وتضمن هذا المشروع توفير تدريبات حول ابتكار افكار جديدة للاعمال، وكيفية انشاءها وتطويرها، كما حول عناصر الانتاج والتسويق والتشبيك. وفي اطار هذا المشروع، استفادت 70 سيدة من خدمة القروض الصغيرة، و52 سيدة من خدمات تقنية ومالية. وكان متوسط عمر المستفيدات 35 سنة. وبلغت نسبة الاعمال المنشأة حديثا من اجمالي المشاريع الممولة في مشروع"سوا" 25%، وبلغت نسبة السيدات من ذوات الاحتياجات الخاصة اللواتي استفدن من هذه الخدمات1.4% من اجمالي عدد المستفيدات.

بالاضافة الى هذا، تعاونت الهيئة مع غرفة التجارة والصناعة والزراعة في بيروت وجبل لبنان من اجل اطلاق "جائزة المساواة بين الجنسين" للمؤسسات الاقتصادية الداعمة لمشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي. وقد اعتمدت لاختيار المؤسسات الفائزة معايير مراعاة المساواة بين الجنسين ومنها: استراتيجية المؤسسة لتحفيز توظيف النساء، مدى ادخال بُعد النوع الاجتماعي في سياسات المؤسسة في ما يتعلق بالتوظيف والترفيع والاجور، كما نسبة التواجد النسائي في مراكز صنع القرار في المؤسسة، والحوافز التي توفرها للموظفات والموظفين فيها.

.

ثالثاً: الوزارات والمؤسسات العامة

لم تتضمن الاجابات الواردة من الوزارات والمؤسسات العامة خلال السنوات الاربع الماضية، باستثناء وزارتي الشؤون الاجتماعية والصحة العامة، اي معلومات مفصلة حول انشطتها في مجال مكافحة الفقر بين النساء. ويعود هذا النقص الى طبيعة الاستمارة الموجهة لكل من الوزارات والتي ركّزت في قسطها الاكبر على المواضيع التي تقع ضمن اختصاص الوزارة تحديدا. وقد ساهمت المعلومات المستقاة من منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية في سدّ بعض هذا النقص عبر تسميتها للوزارات والمؤسسات العامة التي تعاونت ونسّقت معها في معرض تنفيذها لانشطتها، كما تسميتها للوزارات التي قدّمت لها مختلف انواع الدعم. فالى جابنب وزارتي الشؤون الاجتماعية والصحة العامة، شملت لائحة الوزارات والمؤسسات العامة هذه وزارات الزراعة والصناعة والتربية والتعليم العالي والعمل والثقافة ومكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الادارية والمؤسسة الوطنية للاستخدام ومجلس الخدمة المدنية ومجلس الانماء والاعمار والمجلس الاعلى للطفولة. ورغم التفاوت في مدى مساهمة كل من هذه الوزارات والمؤسسات العامة في مكافحة الفقر بين النساء، الا انها تظهر النية في التعاون وتضافر الجهود بين الشركاء لمكافحة هذه الظاهرة والحد من المعاناة الناجمة عنها.

وزارة الصحة العامة

اعلنت الوزارة عن قيامها عام 2016 بتوفير ضمان صحي لمسنين ومسنات ممن ليس لهم/ن دخل .في المقابل، لم تعمل وزارة الصحة على تأمين ضمان صحي للعائلات تحت خط الفقر خاصة تلك التي تعيلها نساء. لذا يبدو ان العمل في هذا المجال لا يزال دون المرتجى، ويتطلب تعاونا بين الوزارات

المعنية وصندوق الضمان الاجتماعي للعمل على توسيع اطار التغطية الصحية من قبل هؤلاء الشركاء لهذه الفئات الضعيفة والمهمشة (الهدف 1.3 من اهداف التنمية المستدامة)

اما لجهة اهم المشاريع التي قامت بها خلال السنوات الماضية، أطلقت وزارة الصحة العامة بالتعاون مع اليونيسف مبادرة "دمج متابعة نمو الأطفال، تشخيص وعلاج سوء التغذية الحاد ضمن خدمات الرعاية الأولية" بهدف متابعة النمو وكيفية تشخيص وعلاج سوء التغذية عند الأطفال ما دون الخمس سنوات في المراكز الصحية. وقد شمل ذلك، تدريب أطباء وعاملين صحيين من 217 مركز رعاية صحية أولية على كيفية تشخيص سوء التغذية، وتم تدريب 57 مركزاً منهم على علاج حالات سوء التغذية المشخصة.

وفي اطار عمل الوزارة على تحسين نوعية الرعاية الصحية في لبنان، تم توقيع اتفاقية تعاون في العام 2010 بين وزارة الصحة العامة في لبنان و مؤسسة الاعتماد الكندية التابعة لمنظمة المعايير الصحية (HSO)لتطبيق معايير اعتماد الرعاية الصحية الأولية. وقد تمّ، حتى شهر أغسطس 2017، اعتماد 17 مركزا من مراكز الرعاية الصحية الأولية بنجاح وفقا للمعايير المحددة ، كما بلغ عدد مراكز الرعاية الصحية الأولية المنضوية في برنامج الإعتماد 93 مركزاً.

وزارة الشؤون الاجتماعية

تظهر نتائج الاستمارات الواردة من وزارة الشؤون الاجتماعية انها مستمرة بتنفيذ البرنامج الوطني لاستهداف الاسر الأكثر فقراً، والذي تمّ التخطيط له بالاستناد الى احصاءات وطنية تشمل نسبة الاسر الأكثر فقراً التي تعيلها نساء. وقد أجرت الوزارة دراسات واستندت الى دراسات اجرتها منظمات المجتمع المدني أو جهات أخرى، حول النساء اللواتي يعتبرن تحت خطّ الفقر واماكن توزعهن الجغرافي لتقديم المساعدة لهن.

ففي اطار هذا البرنامج، وبالتعاون مع منظمات دولية، أمّنت وزارة الشؤون الاجتماعية مساعدات مالية للعائلات التي تعيلها نساء مصنّفات تحت خطّ الفقر. وتجاوز عدد المستفيدات من هذه المساعدات، التي تمّ تأمينها عبر التعاون مع منظمات دولية، 70 امرأة في كل من المحافظات. كذلك استمرت الوزارة في عملها على حثّ القطاعين العام والخاص على توفير خدمات مساندة (كالحضانات، وخدمات شيخوخة، وخدمات للحالات الخاصة) تُسهم في تفعيل دور المرأة الاقتصادي.

وسبق للوزارة ان نفّذت مشروع تشجيع وتطوير الحرف والصناعات اليدوية عام 2011 في مركز تكريت العكّارية (حرفة الكليم)، وفي حين لم يشهد عدد المستفيدات منه اية زيادة خلال 2014 عن السنوات السابقة، شهد العام 2015 و2016 ارتفاعا ملموسا في عدد المستفيدات مما شجع الوزارة على وضع خطة لتعميم هذه التجربة على مناطق اخرى. بالاضافة الى هذا،اعلنت الوزارة عن وجود مشاغل مهنية ضمن مؤسسات دور الرعاية المتخصصة المتعاقدة معها. الا انها لا تعمل على تسويق منتجات هذه المحترفات رغم امكانية تشكيلها جزءاً من مصادر التمويل لهذه المحترفات والمشاغل

وتطويرها. وبالتالي نرى من الضروري تعاون الوزارة مع وزارة الاقتصاد ومنظمات المجتمع المدني في هذا المجال. كذلك قامت الوزارة بتوفير برامج ترفيهية وثقافية للمسنين/ات، وتجاوز عدد المستفيدين/ات منها 70 مسنّاً/ة في كل من المحافظات. الا أن الوزارة لم تؤمّن اية مساعدات مالية أو معاش تقاعدي للمسنّين/ات الذين ليس لهم اي دخل.

على صعيد آخر، وفي إطار الخطة الوطنية لحماية الاطفال والنساء، نظّمت الوزارة دورات لتقديم الدعم النفسي الاجتماعي للنساء والاولاد في مخيمات النازحين السوريين. وتجاوز عدد الفتيات والنساء اللواتي استفدن من كل من هذه الدورات 70 مستفيدة. وشارك في تنظيم هذه الدورات 12 مركز وجمعية.

وتظهر مراجعة الموقع الالكتروني للوزارة قيامها بعدد من المشاريع التي تصب في خدمة مكافحة الفقر والجوع. فمنذ العام 2012، وبالشراكة مع برنامج الاغذية العالمي، تمّ تقديم وجبة غذائية ساخنة ظهراً للمسنين والمعوزين لمدة يوم واحد في الأسبوع من خلال مطاعم خيرية موزعة على عدة مناطق لبنانية وبالتعاون مع جمعيات ومؤسسات تعمل في هذا المضمار. الى جانب هذا تعمل الوزارة على المشاريع التالية: مشروع الاستجابة للحالة السورية، ومشروع دعم المجتمعات اللبنانية المضيفة، والبرنامج الوطني لاستهداف الاسر الاكثر فقرا الممول جزئياً من البنك الدولي، ومشروع دعم المؤسسات اللبنانية ودعم الفئات الاكثر تهميشاً، الى جانب عدد من المشاريع الممولة من الحكومة الايطالية.وفي هذا المجال، لا بد من الاشارة الى الحاجة الى تطوير الموقع الالكتروني للوزارة وتحديث المعلومات فيه، خاصة لجهة تحديد الفترات الزمنية التي تمّ أو سيتم خلالها تنفيذ المشاريع والبرامج التي تقوم بها.

وفي معرض قيامها بانشطتها اعلاه تعاونت الوزارة مع القطاع الخاص وتلقّت دعما من منظمات دولية، حكومية وغير حكومية، ومن دول وسفارات التي ترد اسماؤها في الجدول رقم 6 ادناه . كذلك استرشدت الوزارة بخطة العمل الوطنية بدرجة متوسطة لدى تحديد برامجها وانشطتها في هذا المجال ، ونسّقت وتعاونت ايضاً بدرجة متوسطة مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية.:

جدول رقم 6 : المنظمات والدول التي دعمت وتعاونت مع وزارة الشؤون الاجتماعية 2013-2016

UNICEF	British Council
UNFPA	IMC
UNDP	IRC
World Bank	Heartland Alliance International
UN Women	Intersos
Italian Embassy	TDH Lausanne
Danish Refugee Council	World Food Program

رابعاً: المنظمات الدولية

- منظمة الاونروا

استمرت منظمة الاونروا بتقديم مساعدات للاجئين/ات الفلسطينيين/ات وبخاصة منهم/ن الاكثر فقراً. وتقدم هذه المساعدات في اطار المشاريع الدائمة التي تقوم بها المنظمة من برامج الاغاثةوالمساعدات الاجتماعية والتعليم والتدريب التقني والمهني وغيرها. وشملت هذه البرامج جميع مناطق عمل الاونروا في لبنان .

مفوضية شؤون اللاجئين

نفذت المفوضية خلال الاعوام الماضية برامجها السنوية التي تساهم في تقديم المساعدات النقدية والتدريب المهني، والتدريب على المهارات الحياتية، وتأمين دعم محدود لسبل كسب العيش. وتقدم المفوضية في اطار هذه المشاريع الدعم المالي والتقني والبشري وذلك بالشراكة مع الحكومة اللبنانية ومنظمات مجتمع مدني دولية ومحلية. وتستهدف النساء بما فيهن اللاجئات والنساء في الجماعات المضيفة. وتجاوز عدد المستفيدات من هذه الخدمات 10.000 سيدة سنويا. وحسب ما ورد على موقع المنظمة، فقد بادرت مطلع العام 2017، وبالشراكة مع منظمات الامم المتحدة الناشطة في المجالين الانساني والتنموي، بطلب تأمين مبلغ 8 مليارات دولار لمساعدة النازحين/ات السوريين والجماعات المضيفة في البلدان المجاورة.

منظمة المرأة في الامم المتحدة

نفذت المنظمة خلال السنوات الماضية مشروع "نحو تمكين النساء وتجييش الجماعات في لبنان التي تأثرت بالنزاع السوري عبر تأمين تدريب مهني للنساء وتدريبهن على الاعمال الزراعية المولدة للدخل وكيفية ادارتها". وغطى هذا المشروع مناطق عكار وتكريت وخربة الجندي وعندقت والمناطق المحيطة وبيروت وطريق الجديدة، ونفذ بالشراكة مع مؤسسة الصفدي ومنظمة التجارة العادلة. واستهدف النساء السوريات واللبنانيات اللواتي تأثرن بالازمة السورية، وقدم الدعم المادي والتقني والبشري، وبلغ عدد المستفيدات منه 730 مستفيدة. .

منظمة الاغذية والزراعة

هدفت غالبية البرامج والمشاريع التي قامت بها المنظمة الى القضاء على الفقر اما بشكل مباشر او غير مباشر، وشكّلت النساء نصف عدد المستفيدين من هذه المشاريع، في حين استهدف بعضها النساء تحديدا. ومن هذه المشاريع التي تمّ تنفيذها عام 2016 : ء) مشروع تعزيز الامن الغذائي ومستوى

العيش للنساء اللبنانيات عبر تحسين انتاجهن من مشتقّات الحليب ودعم عملية الانتاج اليومية الذي نُفّذ بتمويل من المؤسسة الايطالية للتعاون الانمائي، واستفاد منه 130 امرأة تعمل في مجال انتاج مشتقات الحليب من منازلهن، و10 تعاونيات معظمها نسائية، بالاضافة الى استفادة 130 مزارع من التدريب على تقنيات ضمان استيفاء هذه المنتجات لشروط النظافة والسلامة؛ ب) مشروع تأمين انظمة ري للنساء العاملات في الزراعة في منطقة عكار الذي نُفّذ بالتعاون مع منظمة مدى غير الحكومية واستفادت منه 8 نساء عاملات في الزراعة؛ ج) مشروع تحسين الامن الغذائي للاجئات السوريات وللبنانيات عبر التدريب على تقنيات زراعية، الذي نُفّذ بتمويل من مكتب الامم المتحدة لتنسيق الشؤون الانسانية بالتعاون مع الجامعة الاميركية في بيروت، واستفادت منه 160 سيدة؛ ود) مشروع بناء القدرات للحد من فقدان الأغذية في سلسلة توريد التفاح الذي نُفّذ بالتعاون مع وزارة الزراعة وكلية الزراعة في الجامعة اللبنانية، واستفادت من دورات التدريب للمدربين/ات 22 سيدة، كما استفادت 72 سيدة من دورات التدريب على اساليب الحدّ من فقدان الأغذية في سلسلة توريد التفاح؛ وه) مشروع تقديم المساعدات الطارئة للمزارعات اللبنانيات اللواتي تأثرن بالازمة السورية وللسوريات اللواتي هجّرن لتعزيز امنهن الغذائي، الذي نُفّذ بالتعاون مع وزارة الزراعة والمكتب البلجيكي للتعاون الانمائي، ووفّر مختلف انواع البذور الزراعية ل 421 سيدة من اللواتي تعيل عائلاتهن، ودرّب 137 سيدة معيلة لعائلتها على ضمان نظافة وسلامة الحليب.

وتأتي هذه المشاريع استكمالا للمشاريع التي بدأت بتنفيذها عام 2015 على كامل الاراضي اللبنانية، والتي هدفت الىء) بناء قدرات الرجال والنساء عبر التدريب على مواضيع زراعية مختلفة وتوزيع مواد زراعية وانتاجية تصب في خدمة تحسين ورفع مستوى الانتاج والدخل؛ ب) تحسين وتعزيز الامن الغذائي للنازحين السوريين والجماعات المضيفة واستفادت منها النساء بنسبة 100%؛ ج) تقديم المساعدة الطارئة للمزارعين/ات اللبنانيين/ات الذين تأثروا بالازمة السورية وللنازحين/ات السوريين/ات. وشكلت النساء ما يزيد عن نصف عدد المستفيدين من مجمل المشاريع.

- المجلس الثقافي البريطاني British Council

نفّذ المجلس مشروع " العمل المباشر لخدمة النساء: الاصلاح، الادماج، والثقة (دورك)" في مناطق الجنوب والشمال والقاع وبيروت وجبل لبنان، واستهدف النساء اللبنانيات المهمشات. مدته سنتان، واستفادت منه 5000 سيدة.

- منظمة الامم المتحدة للانماءالصناعي UNIDO

قامت المنظمة خلال السنوات الماضية بتنفيذ ثلاثة مشاريع تصب في خدمة اهداف التربية والتمكين الاقتصادي ومكافحة الفقر. وهذه المشاريع هي 1) دعم الجماعات المضيفة التي تأثرت بنزوح اللاجئين السوريين (CELEP III Project) ، و2) التمكين الاقتصادي للنساء لتنمية مستدامة وجامعة (ISID Project)، و3) تطوير وتعزيز الاعمال (EDIP project). وتم تنفيذ هذه المشاريع في بيروت وجبل لبنان والجنوب والشمال والبقاع بالتعاون مع وزارتي الصناعة والزراعة، واتحاد غرف

الصناعة والزراعة والتجارة، واتحاد الغرف العربية، والمركز الاقليمي العربي للتدريب على الاعمال والاستثمار ،(ARCEIT) ومنظمة المجموعة، ومؤسسة التعاون الجامعي

Instituto per la Cooperazione Universitaria (ICU). واستهدف المشروع الاول، ومدته 18 شهراً 15 مؤسسة صغيرة ومتوسطة الحجم، و3 تعاونيات، والمشروع الثاني ، ومدته 30 شهراً 1931 مؤسسة موجودة او محتملة والمشروع الثالث ومدته 36 شهراً 30 مؤسسة. وقدمت هذه المشاريع الدعم التقني.

مجموعة بسمة العالمية للمساعدة الانسانية

نفذت المجموعة خلال السنوات الماضية مشروع توزيع علب الحليب والغذاء في مناطق حاصبيا والعرقوب والبقاع وبيروت ووادي خالد بالتعاون مع بنك الغذاء في لبنان. واستهدف النشاط هذا العائلات المحتاجة واستفاد منه 2154 طفل وطفلة شهريا.

كذلك نفذت المجموعة مشروع بطاقات التأمين الصحي وشمل عملها مناطق الهبارية وحاصبيا والعرقوب واستهدف النساء المعيلات لعائلاتهن. واستفاد من هذا المشروع 4 مؤسسات متوسطة وصغيرة الحجم التي حصلت على المواد الازمة للانطلاق بالمؤسسة.

جدول رقم 7: لائحة بأسماء المنظمات الدولية والسفارات التي قدّمت الدعم لمنظمات المجتمع المدني و/أو قامت بمشاريع في مجال مكافحة الفقر خلال السنوات 2013-2016

US Embassy	UNDP
Japanese Embassy	UN Women
German Embassy	UNICEF
International Fund for Women	UNHCR
Norwegian Embassy	UN Women Fund for Gender Equity
Danish Embassy	World Bank
European Union	UNFPA
French Embassy	World Food Program
Italian Embassy	IRC
Swiss Embassy	MSI
UK Embassy	Mediterranean information office (Athena)
USAID	Friedrich Newman Foundation
Danish Refugee Council	SI

AFD	French Agency for Development
MCC	Swiss Agency for Development
DROSOS	Italian Cooperation Council
NPA	UN Charter Network in Lebanon
NORWAC	Oxfam
Ushagram Swiss Foundation	Caritas(luxembourg & Austria)
CHF	Mercy Corps
MEDCO	Heartland Alliance International
Ushagram Swiss Foundation	AVSI
ANERA	TDH Lausanne
Intersos	Happy Childhood Foundation
Positive Planet	Armadella
MSI	Hanns Seidel Foundation
Jinshian Memorial Program of the Presbyterian Church (USA)	Association of Diplomats' Wives in Lebanon

خلاصة المحور

في ضوء المقاربة الجديدة التي ادخلتها أهداف التنمية المستدامة على موضوعي الفقر والجوع عبر التفريق بينهما في لائحة الاهداف المطلوب تحقيقها بحلول العام 2030، والمقارنة بين ما قام به مختلف الشركاء في مجال مكافحة الفقر خلال السنوات الاربع لتحديد مدى تناسقها مع هذه الاهداف ومع ما نصّت عليه خطة العمل الوطنية من تدخلات مطلوبة لمكافحة الفقر لدى النساء، نجد ان كل

ما قام به الشركاء المحليين والدوليين يصب بشكل أو بآخر في خدمة هذه الاهداف. الا انه، وبحكم تفاقم الظاهرة بنتيجة كثافة النزوح الى لبنان من سوريا والعراق، تبدو الانجازات متواضعة ومحكومة بمدى توفر الدعم والامكانيات. ومع القناعة الكاملة بأن ظاهرتي الفقر والجوع، خاصة بين النساء، هما نتيجة تضافر مجموعة من العوامل السياسية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية التي يجب العمل على تغييرها، او أقله الحدّ من أثرها، للسير قدما في الحدّ من هاتين الظاهرتين في لبنان بشكل عام، وبين النساء بشكل خاص، نرى من الضروري البدء بالاضاءة على واحد من الاهداف العملانية (الهدف 5.a)، الذي أُدرج تحت اكثر من هدف من أهداف التنمية المستدامة(الهدف 1.4، و الهدف 2.3)، والتالي نصّه

"القيام بإصلاحات لتخويل المرأة حقوقا متساوية في الموارد الاقتصادية، وكذلك إمكانية حصولها على حق الملكية والتصرّف في الأراضي وغيرها من الممتلكات، وعلى الخدمات المالية، والميراث والموارد الطبيعية، وفقًا للقوانين الوطنية "

وبما ان احد أهم الضوابط على حصول المرأة على حق الملكية والتصرف في الاراضي وغيرها من الممتلكات والخدمات المالية (وبخاصة القروض التي تتطلب اثبات ملكية او غيره من انواع الضمانة المالية) والميراث يكمن ء) في افتقار لبنان الى قانون احوال شخصية مدني (الزامي او اختياري) يساوي بين المرأة والرجل في الحقوق الانسانية، وب) وفي استمرار هيمنة الطوائف على العملية التشريعية ومحتوى القوانين عبر قوانين احوالها الشخصية التي تميّز بين المرأة والرجل في هذه الحقوق ضمن الطائفة الواحدة ، كما بين النساء من مختلف الطوائف؛

وبما لاستمرار الهيمنة الطائفية على العملية التشريعية من اثر في تكريس وتقبّل الثقافة الابوية وممارساتها التي تميّز ضدّ المرأة ، وحيث ان المساواة في الحقوق والواجبات داخل العائلة هي الضمانة الاساسية وحجر الاساس لتمتع النساء بباقي حقوقهن الانسانية، نسوق التوصيات التالية:

1- ضرورة تكاتف جميع الشركاء، وفي طليعتهم وزارة الدولة لشؤون المرأة المستحدثة مؤخراً ، والهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية ومنظمات المجتمع المدني على اختلاف مواضيع عملها واهتماماتها، وتكثيف جهودهم، واستعمال جميع الوسائل المتاحة، لحثّ الحكومة اللبنانية على رفع تحفظاتها على اتفاقية السيداو بالكامل تمهيدا لخلق الارضية القانونية والثقافية المطلوبة لتحقيق اهداف االتنمية المستدامة والتزامات لبنان الدولية في مجال حقوق الانسان، كما تنفيذ توصيات لجنة سيداو (15-18) التي تدعو الى رفع هذه التحفّظات، وتضمين الدستور حظرا للتمييز على اساس الجنس، وتعديل المواد 9 و10 من الدستور بما يضمن المساواة في اطار الحرية الدينية والتنوع الطائفي.

ونضيف الى هذه المواد الدستورية المطلوب تعديلها، ضرورة العمل على تعديل المادة 19 بحيث يتم اضافة الافراد وذوي الشأن(كالمجتمع المدني والهيئة الوطنية لشؤون المرأة الخ...) والفئات

المتضررة الى لائحة الذين اعطاهم الدستور حق الطعن بدستورية القوانين اسوة ببعض الدول العربية [9] .

2) وفي ظلّ اقرار المجتمع بالانعكاسات السلبية للنزوح السوري الى لبنان على االنازحين والجماعات المضيفة وبخاصة النساء منهم، (والتي يأتي في طليعتها الزيادة في معدلات الفقر والجوع، والبطالة، والجريمة، وزواج القصّر، والزواج الاكراهي والعنف ضدّ الاناث وغيرها) يجب عمل الشركاء على ء) حثّ المجتمع الدولي على تحمل مسؤولياته في مساعدة لبنان على تحمل العبء الذي يفوق امكاناته على جميع الصعد. ويمكن لمنظمات الامم المتحدة وغيرها من الجهات المانحة لعب دور فاعل في تحقيق هذا المطلب عبر دعم جهود مفوضية شؤون اللاجئين المذكورة اعلاه وتأمين الموارد الكفيلة بتخفيف المعاناة واثارها على النازحين والجماعات المضيفة، وب) حثّ المجتمع الدولي على ايجاد حلّ سريع للازمة السورية واعادة النازحين الى بلادهم وهذا يقتضي عملا حثيثا من قبل الحكومة اللبنانية ومنظمة الامم المتحدة.

3- العمل على حثّ المسؤولين على وضع سياسات وطنية مبنية على استراتيجيات انمائية تراعي النوع الاجتماعي وظاهرة الفقر لتشجيع الاستثمار في جهود مكافحة الفقر (الهدف 1.b من اهداف التنمية المستدامة)

4- ضرورة تأمين الموارد اللازمة لوزارة الشؤون الاجتماعية والوزارات المعنية، ورفع حجم ومستوى التعاون بين وزارة الشؤون الاجتماعية والجهات الدولية المانحة لضمان التنفيذ الفاعل والشامل للبرنامج الوطني لاستهداف الاسر الأكثر فقراً وتطويره، وتمكينه من تقديم المساعدات المالية والخدمات التربوية والصحية لاكبر عدد ممكن من العائلات التي تعيلها نساء مصنّفات تحت خطّ الفقر. وتجدر الاشارة هنا الى انه رغم اهمية المساعدات المالية الا انها تبقى حلولا مؤقتة ولا تفي بالحاجة على المدى الطويل. لذا نوصي بأن يتم العمل على مساعدة هذه الفئة من النساء على ايجاد مورد دائم للعيش واعالة الاسرة. ويمكن تحقيق هذا عبر التعاون بين وزارة الشؤون الاجتماعية ومنظمات المجتمع المدني والجهات المانحة والبلديات ومؤسسات القطاع الخاص في المناطق للقيام بدراسات وابحاث حول الحاجات المناطقية للمهن والوظائف وانواع الانتاج (الزراعي او الحرف اليدوية الخ..) لوضع خطط للتدريب و/أو اعطاء القروض المسهّلة لهذه الفئة من النساء لمساعدتهن على رفع مستوى معيشتهن ومعيشة عائلاتهن (الهدف 1.a & 1.4 من اهداف التنمية المستدامة).

5- ضرورة العمل على حثّ السلطات المعنية بتعميم الضمان الصحي لجميع اللبنانيين/ات وبخاصة المسنين والمسنات الذين ليس لهم دخل، والعائلات تحت خط الفقر بما يتيح لهم الحصول على سبل الوقاية والعلاج من الأمراض (الهدف 1.3 من اهداف التنمية المستدامة).

[9]- نصّت دساتير بعض الدول العربية كالعراق وتونس والكويت والبحرين والسودان وسوريا والمغرب والامارات العربية المتحدة والبحرين وفلسطين على حق الافراد وذوي الشأن بالطعن بدستورية القوانين اما مباشرة او عبر المحاكم.

6- التعاون بين وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة الاقتصاد وغيرها من الوزارات والمؤسسات المعنية ومنظمات المجتمع المدني للمساعدة بالتعريف بالمراكز الحرفية ومنتجاتها (كمركز تكريت العكّارية - حرفة الكليم) وغيره من المراكز الشبيهة التي ساهم الشركاء في انشائها او تدريب العاملات فيها لمساعدتهن في تسويق وتصريف منتجاتهن لتأمين الدخل وضمان الاستمرارية.

7- تأمين الدعم على انواعه لمنظمات المجتمع المدني لتوسيع رقعة انشطتهم وخدماتهم لتشمل اعدادا اكبر من تلك التي شملها العمل خلال السنوات 2013-2016، وضمان التوازن بين المناطق والمحافظات في الاستفادة من جميع الانشطة والخدمات.

8- وفي ظلّ ما اظهرته النتائج الواردة اعلاه حول تركيز منظمات المجتمع المدني في معظم انشطتها على الفئة العمرية 20-30 سنة، نوصي بالعمل على ضمان استفادة فئات العمر الاكبر (31-40 على الاقل) خاصة في مجال التدريب المهني والتقني وتأمين القروض المسهّلة، كما ضمان استفادة العدد الاكبر من ذوات الاحتياجات الخاصة من هذه الخدمات والانشطة. بالاضافة الى هذا نوصي بوضع برامج تسمح بتوظيف مهارات المسنّات وخبراتهنّ في المجتمع المحلي والتعاون مع البلديات ولجان المرأة فيها لتنفيذها .

9- التعاون مع الجامعات داخل لبنان وخارجه ، وبدعم من الجهات المانحة، لتأمين برامج منح مدرسية وجامعية للفتيات المتفوقات من الطبقة الفقيرة تمكّنهن من تحصيل اختصاصات علميّة ومهنيّة.

10- ضمان استمرارية وتوسيع المشاريع التي تقوم بها منظمة الاغذية والزراعة والهادفة الى ء) بناء قدرات الرجال والنساء عبر التدريب على مواضيع زراعية مختلفة وتوزيع مواد زراعية وانتاجية تصب في خدمة تحسين ورفع مستوى الانتاج والدخل، والى تحسين وتعزيز الامن الغذائي للنازحين السوريين والجماعات المضيفة واستفادت منها النساء بنسبة 100%؛ وج) تقديم المساعدة الطارئة للمزارعين/ات اللبنانيين/ات الذين تأثروا بالازمة السورية وللنازحين/ات السوريين/ات، والتي شكلت النساء ما يزيد عن نصف عدد المستفيدين من مجمل المشاريع. ويجب العمل على توسيع اطار هذه المشاريع ليستفيد منها اكبر عدد من اللبنانيين/ات خارج المناطق التي تأثرت بالازمة السورية (الهدف 2.3 من اهداف التنمية المستدامة).

11 - العمل على اقامة شبكات مع القطاع الخاص ونقابات المهن الحرة واشراكهم في برامج حماية اجتماعية كجزء من المسؤولية الإجتماعيّة(Corporate Social Responsibility)

12- العمل على بناء وتعزيزالتعاون والتنسيق بين المعنيين بمكافحة الفقر لدى النساء من جهة، والمديرية العامة للاحصاء المركزي من جهة أخرى، لتأمين الاحصاءات الضرورية وتحديثها دورياً لتحديد حجم المشكلة والمشاكل المتفرعة منها وتوزّعها الجغرافي بدقة، والتي تشكّل حجر الاساس في ضمان صحة وفعالية السياسات البرامج والانشطة في تحقيق هدف الحد من انتشار هذه الظاهرة وانعكاساتها السلبية على المرأة والمجتمع. نوصي في هذا الاطار بالعمل على تأمين الموارد اللازمة

لهذه المديرية لتفعيل عملها في هذا المجال، كما تأمين الدعم والموارد للقيام بالدراسات والابحاث العلمية حول ظاهرة الفقر بين النساء لتحديد اسبابها واقتراح سبل معالجتها.

5- ألمجال الاقتصادي

حددت خطة العمل الوطنية **هدفها الاستراتيجي** في المجال الاقتصاد بتعزيز مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية، ووضعت تسع **اهداف عملانية** لتنفيذها بين 2013 و2016 وهي:

- متابعة إقرار القوانين المتعلقة بعمل المرأة والتي يتمّ العمل عليها واتّخاذ التدابير الضرورية لإنجازها
- العمل على تعديل مواد بعض القوانين واستحداث قوانين جديدة تزيل كافة أنواع التمييز ضد المرأة
- زيادة المعرفة بالقوانين التي لها علاقة بعمل المرأة
- إزالة العوائق الاجتماعيّة التي تحدّ من المشاركة الاقتصادية للمرأة
- زيادة نسبة مشاركة النساء في الأنشطة الإقتصادية
- دعم المرأة العاملة وتقديم استشارات لإيصالها الى مواقع قيادية
- زيادة معرفة النساء حول أدوار ومهام بعض الإدارت والمؤسّسات المرتبطة بالأعمال الإقتصادية
- بناء قدرات النساء المهنيّة وفي مجال المبادرات الإقتصادية
- إجراء دراسات حول سوق العمل وإحصاءات حول مدى انخراط النساء في الأنشطة الإقتصادية

وفي سبيل تحقيق هذه الاهداف نصّت خطة العمل على عدد من **التدخلات موزعة على مستويات اربع** هي:

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى السياسات والقوانين والتشريعات**

- إقرار المواد المقترح تعديلها في كل من قانون العمل والضمان الإجتماعي وقانون التجارة ونظام موظفي الدولة
- مراجعة قوانين وأنظمة مختلف نقابات المهن الحرّة وتعديلها بما يزيل جميع أشكال التمييز ضد المرأة
- اقتراح تعديل نظام التقاعد لموظفي الدولة لكي تكون للمرأة حقوق مساوية لحقوق الرجل (التساوي مع الرجل في حق انتقال معاشها التقاعدي الى زوجها في حال وفاتها)
- اقتراح تعديل قانون العمل بحيث يشمل العاملين والعاملات في الخدمة المنزلية والعاملين والعاملات في القطاع الزراعي
- استحداث نصّ قانوني يجرّم التحرّش الجنسي في أماكن العمل مع ما يترتّب عليه من نتائج
- إصدار دليل مبسّط حول قانون العمل و قانون الضمان الإجتماعي و قانون التجارة

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى الاعلام والتوعية والتعبئة**

- الترويج لتوفير خدمات مساندة (حضانات، خدمات الشيخوخة، خدمات للحالات الخاصة) تسهم في تفعيل دور المرأة الاقتصادي.
- تفعيل دور البلديات والجمعيّات الأهليّة للمساهمة في تقديم تسهيلات تحفّز المرأة للقيام بمشاريع اقتصادية.
- تعميم تجارب ناجحة لنساء رائدات في مجال الأعمال
- تحفيز المؤسسات الاقتصادية الكبرى التي يزيد عدد موظفيها على المئة على إنشاء حضانات للأطفال أو التعاقد مع حضانات موجودة بأسعار تشجيعيّة لموظفيها
- تأمين خدمات توجيه مهني للفتيات والنساء يتماشى مع سوق العمل
- تأمين خدمات متنوعة تقدّم استشارات بشروط متاحة وتسهّل إطلاق المبادرات الاقتصادية للنساء
- توفير قروض ميسّرة تسهّل حصول النساء عليها للقيام بمشاريع اقتصادية
- تفعيل دور المؤسّسة الوطنية للإستخدام للتوجيه المهني، والتدريب والتأهيل الموجّهين للنساء والفتيات، لاسيّما في مجالات غير تقليدية
- تشجيع قيام فرص عمل جديدة للفتيات والنساء في الأرياف والضواحي
- تفعيل آلية تلقّي الشكاوى في وزارة العمل للتعاطي مع حالات التمييز ضد المرأة في مواقع العمل
- حثّ النقابات على إيجاد آليّات تسهّل انخراط المرأة فيها ووصولها الى مواقع القرار
- نشر معلومات عن دور ومهام غرف التجارة والصناعة والزراعة، مؤسّسة ليبنور، مؤسّسة إيدال (المؤسسة اللبنانية لتشجيع الاستثمارات)، جمعيّة الصناعيين وغيرها وسبل الإستفادة من خدماتها

- **التدخلات المطلوبة على مستوى بناء قدرات بشرية ومؤسساتية**
- تنفيذ برامج تدريب تقني ومهني على إعداد المشاريع الإقتصادية وإدارتها ومتابعة النساء لإطلاق مشاريع اقتصادية.
- برامج تأهيل وتدريب للنساء اللواتي انقطعن عن العمل
- إيجاد خدمات استشارية وتدريبية بشروط متاحة تسمح للنساء بتطوير أعمالهن الإقتصادية

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى الدراسات والابحاث**

- إعداد دراسات حول حاجات سوق العمل في مختلف المجالات وتوصيف أنواع الاختصاصات المطلوبة

➢ **اهداف التنمية المستدامة ذات العلاقة**

5.4- الاعتراف بأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي وتقديرها من خلال توفير الخدمات العامة والبنى التحتية ووضع سياسات الحماية الاجتماعية وتعزيز تقاسم المسؤولية داخل الأسرة المعيشية والعائلة، حسبما يكون ذلك مناسباً على الصعيد الوطني

5.5- كفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة وتكافؤ الفرص المتاحة لها للقيادة على قدم المساواة مع الرجل على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة

5.a -القيام بإصلاحات لتخويل المرأة حقوقا متساوية في الموارد الاقتصادية، وكذلك إمكانية حصولها على حق الملكية والتصرّف في الأراضي وغيرها من الممتلكات، وعلى الخدمات المالية، والميراث والموارد الطبيعية، وفقًا للقوانين الوطنية

5.b- تعزيز استخدام التكنولوجيا التمكينية، وبخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من أجل تعزيز تمكين المرأة

5.c- اعتماد سياسات سليمة وتشريعات قابلة للإنفاذ وتعزيز السياسات والتشريعات القائمة من هذا القبيل للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات على جميع المستويات

8.3- تعزيز السياسات الموجهة نحو التنمية والتي تدعم الأنشطة الإنتاجية، وفرص العمل اللائق، ومباشرة الأعمال الحرة، والقدرة على الإبداع والابتكار، وتشجع على إضفاء الطابع الرسمي على المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، ونموها، بما في ذلك من خلال الحصول على الخدمات المالية.

8.5- تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق لجميع النساء والرجال، بما في ذلك الشباب والأشخاص ذوو الإعاقة، وتكافؤ الأجر لقاء العمل المتكافئ القيمة، بحلول عام 2030.

8.6- الحد بدرجة كبيرة من نسبة الشباب غير الملتحقين بالعمالة أو التعليم أو التدريب بحلول عام 2020.

8.7- اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025

8.8 - حماية حقوق العمل وتعزيز بيئة عمل سالمة وآمنة لجميع العمال، بمن فيهم العمال المهاجرون، وبخاصة المهاجرات، والعاملون في الوظائف غير المستقرة

8.9- وضع وتنفيذ سياسات تهدف إلى تعزيز السياحة المستدامة التي توفر فرص العمل وتعزز الثقافة والمنتجات المحلية بحلول عام 2030

10.2- تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030-

16.7- ضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات

فإلى أي مدى تطابق عمل الشركاء المعنيين بتنفيذ خطة العمل في هذا المجال مع بنودها وتوجيهاتها؟وهل طرأ أي تقدم ملموس في تحقيق الاهداف العملانية المحددة في هذا المحور خلال السنوات الاربع التي شملتها خطة العمل الوطنية الاولى لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان 2011-2021؟ وما هي العقبات التي اعترضت التقدم في مجال تعالاقتصادية؟ وما هي السبل لتذليل هذه العقبات؟ وما هو المطلوب لجعل العمل المستقبلي يصب في خدمة اهداف التنمية المستدامة ومؤشراتها في مجالي تعزيز مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية وتحقيق المساواة الجندرية؟
هذه هي الاسئلة الاساسية التي سنحاول الاجابة عنها في ما يلي.

أولا: منظمات المجتمع المدني

شهدت فترة السنوات الاربع 2013- 2016 تراجعا ملحوظاً، تعدّى 50%، في النسب المئوية للمنظمات الناشطة في المجال الاقتصادي من اجمالي عينة المجتمع المدني. إذ تراجعت هذه النسب من 65% عام 2013، الى 33.8% عام 2014، الى 30.98% عام 2015، الى 29.76% عام 2016. وتظهر الاجابات التي وردت من هذه المنظمات توزّع انشطتها واهدافها على مختلف التدخلات المطلوبة في خطة العمل الوطنية، رغم تراجع عدد المنظمات التي اعلنت عن استرشادها بهذه الخطة من 14 منظمة عام 2014 الى 10 منظمات عامي 2015 و 2016.[10]

فعلى صعيد المطالبة بتعديل او تبني قوانين تضمن المساواة في الحقوق والواجبات والفرص تظهر الاحصاءات الواردة في الجدول رقم 1 ادناه ارتفاعا في عدد ونسب المنظمات التي نشطت في مجال المطالبة بتعديل قوانين نافذة لتنزيهها من التمييز ضدّ النساء، او فئات منهن (كالعاملات في الزراعة والخدمة المنزلية)، كما في عدد ونسب المنظمات التي طالبت بتبني قانون يجرّم التحرش الجنسي في مكان العمل والاماكن العامة. ويعكس هذا الارتفاع وعيا" لاهمية خلو الاطر القانونية الناظمة للعمل من التمييز ضدّ المرأة ، وضمان مساواتها بالرجل في الحقوق والواجبات، في تحفيز المرأة على دخول سوق العمل. لكن رغم هذا الارتفاع النسبي، يبقى المطلوب زيادة عدد المنظمات الناشطة في مجال المطالبة بالاصلاح القانوني لتتمكن من تشكيل كتلة ضاغطة قادرة على التغيير.

[10]- تجدر الاشارة الى ان افتقار بعض المقارنات الاحصائية في النص والجداول والرسوم البيانية الواردة في هذا المحورللاحصاءات عن العام 2013 مرده الى اعادة صياغة الاستمارة عام 2014 مما جعل المقارنة حول بعض المواضيع متعذرا اما بسبب افتقار استمارة 2013 للسؤال المعني او بسبب اعادة صياغة السؤال وما يتفرع عنه من تفاصيل.

جدول رقم ا : توزع المنظمات ونسبها المئوية من اجمالي العينة الناشطة في مجال الاقتصاد موزعة على القوانين التي طالبت بتعديلها او تبنيها (2014- 2016)

القوانين المطلوب تعديلها او تبنيها	عدد المنظمات			% من العينة الناشطة في المجال		
	2014	2015	2016	2014	2015	2016
تعديل قانون العمل	6	4	11	27.27	18.18	44
تعديل قانون الضمان الاجتماعي	8	6	8	36.36	27.27	32
تعديل قانون التجارة	2	1	4	9.09	4,5	16
تعديل نظام موظفي الدولة	1	1	2	4.5	4.5	8
مراجعة قوانين وانظمة نقابات المهن الحرة	5	3	7	22.7	13.6	28
تبني قانون يجرّم التحرش الجنسي في مكان العمل والاماكن العامة	4	5	10	18.18	22.7	40

رسم بياني رقم ا : توزع النسب المئوية للمنظمات من اجمالي العينة الناشطة في مجال الاقتصاد موزعة على القوانين التي طالبت بتعديلها او تبنيها (2014- 2016)

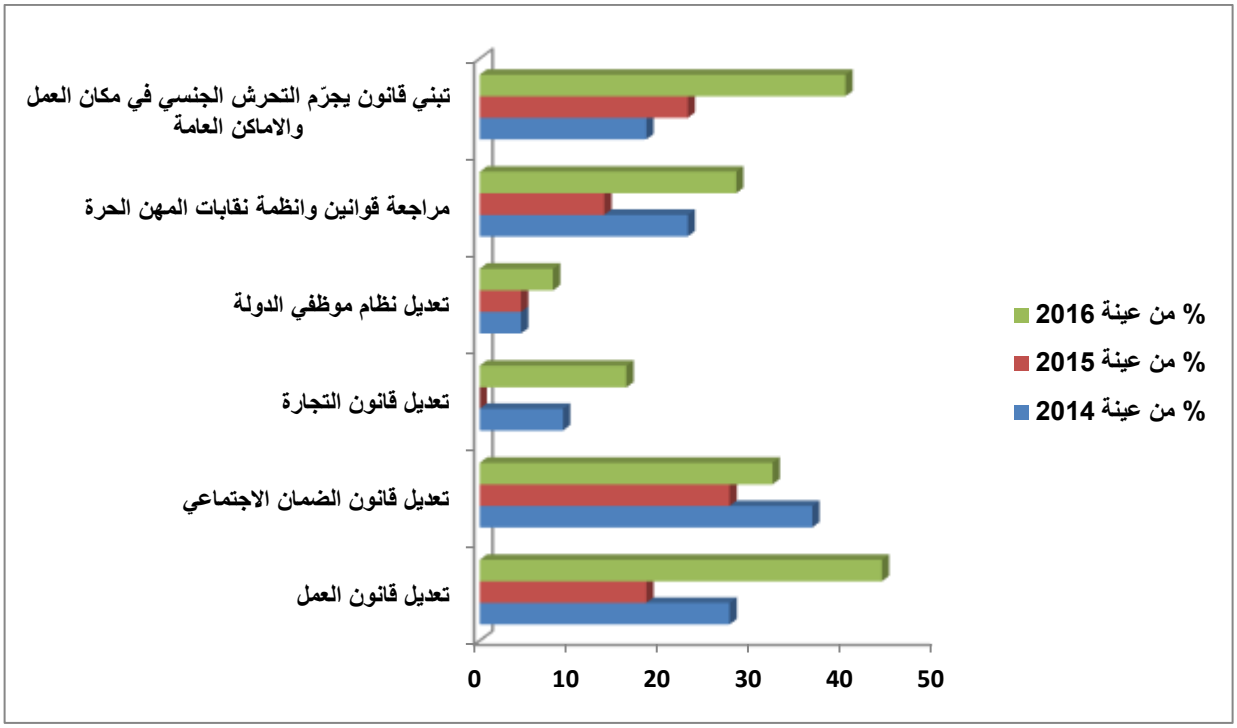

و اعتمدت هذه المنظمات وسائل متعددة للدفع بمطالبها هذه. ويمكن اعتبار الارتفاع في الاعداد والنسب الواردة في الجدول رقم 2 ادناه مؤشراً على حراك اكبر باتجاه صنّاع القرار عام 2016. الا ان مقارنة الارتفاع في اعتماد اسلوب اللقاءات مع صناع القرار من جهة، بالارتفاع في عدد ونسب المنظمات التي لجأت الى سياسات الاحتجاج (مسيرات، مظاهرات، اعتصامات، توقيع عرائض) تشير الى ارتباط تحرك المنظمات ونوعيته بالاوضاع التي سادت البلد خلال السنوات الثلاث الماضية، وبخاصة الشلل الذي ضرب المؤسسات، والذي استوجب نوعاً من الاعتراض والمساءلة .

جدول رقم 2: توزع عدد المنظمات ونسبتها المئوية من اجمالي العينة الناشطة في المجال الاقتصادي موزعة على الاسلوب المعتمد للدفع بمطالبها المتعلقة بتعديل القوانين 2014 - 2016

الوسائل المعتمدة للدفع بالمطالب	عدد المنظمات			النسبة المئوية من العينة		
	2014	2015	2016	2014	2015	2016
لقاءات مع نواب	2	5	7	13.6	22.7	28
لقاءات مع رؤوساء كتل نيابية	صفر	3	6	صفر	13.6	24
لقاءات مع وزراء	2	4	6	9.1	18.2	24
لقاءات مع قيادات حزبية	4	6	5	18.2	27.3	20
لقاءات مع قيادات روحية	5	4	5	22.7	18.2	20
تقديم مشاريع تعديلية للانظمة/القوانين	2	1	4	9.1	4.5	16
تقديم شهادات امام لجان نيابية	1	صفر	1	4.5	صفر	4
توقيع عرائض	5	2	7	22.7	9.1	28
تنظيم و/او المشاركة في تظاهرات	1	3	6	4.5	13.6	24
تنظيم و/او المشاركة في اعتصامات	2	3	5	9.1	13.6	20
تنظيم و/او المشاركة في مسيرات	4	صفر	4	18.2	صفر	16

رسم بياني رقم 2: توزع النسب المئوية للمنظمات من اجمالي العينة الناشطة في المجال الاقتصادي موزعة على الاسلوب المعتمد للدفع بمطالبها المتعلقة بتعديل القوانين 2014 - 2016

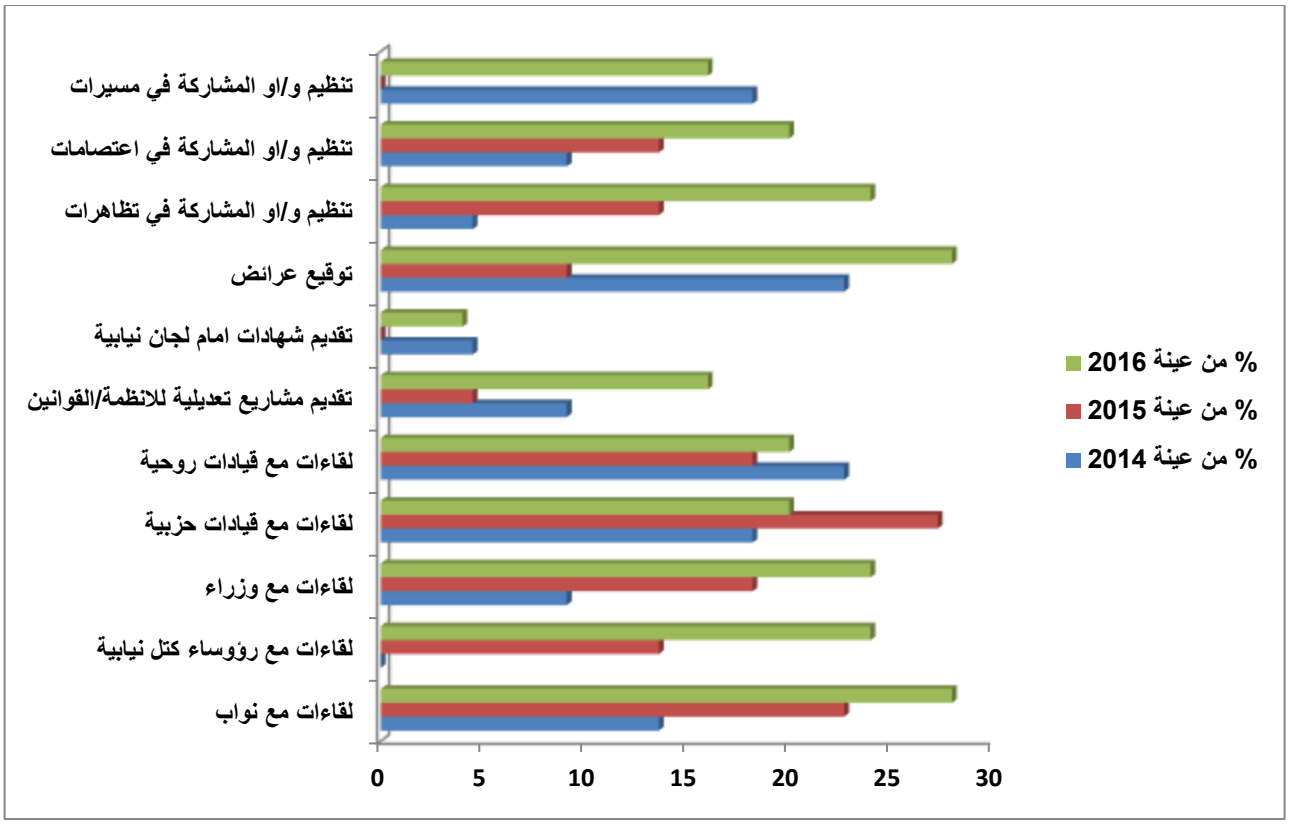

بالاضافة الى المطالبة باصلاح القوانين، ار تفع عدد المنظمات التي طالبت بتوفير خدمات مساندة لتفعيل دور المرأة الاقتصادي من 6 منظمات عام 2014 الى 8 عام 2015، الى 9 منظمات عام 2016. واستقطب توفير خدمات شيخوخة اهتمام العدد الاكبر من هذه المنظمات عام 2016 (5 منظمات) مقابل منظمة واحدة عملت على المطالبة بتوفير حضانات باسعار تشجيعية للموظفات، ومطالبة 3 منظمات بتوفير خدمات للحالات الخاصة. وبهدف تعريف المرأة العاملة بحقوقها في العمل، ساهمت 3 منظمات باصدار كتيب لتبسيط قانون العمل، كما ساهمت 3 منظمات باصدار كتيّب يبسط قانون الضمان الاجتماعي.

وشهدت السنوات الثلاث تراجعاً في عدد المنظمات التي قامت بدراسات حول حاجات سوق العمل الى المهن التي يمكن ان تقوم بها النساء من 11 منظمة عام 2014 ، الى 4 عام 2015، لتعود وترتفع الى 8 منظمات عام 2016. بالاضافة الى هذا اعلنت 6 منظمات عن اجرائها دراسات خلال 2016 حول مواضيع لها علاقة بمستوى ومدى مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية. وكما في كل من السنوات الاربع الماضية، اعلنت هذه المنظمات عن اجرائها لهذه الدراسات، وبخاصة منها تلك حول حاجات السوق، بالتعاون مع القطاع الخاص وجامعات وبلديات ومراكز ابحاث ومدارس مهنية ووزارتي الصناعة والاقتصاد. الا ان اي منها لم يعط اجابات حول عناوين هذه الدراسات، الا في ما ندر، كما لم يعط اي معلومات حول مكان نشر هذه الدراسات، رغم تشديد التقارير الثلاثة السابقة على اهمية تعميم الفائدة منها خاصة في مجال الابحاث والتخطيط للتدخلات التي يقوم بها الشركاء.

والى جانب العمل على المطالبة بتوفير الاطر القانونية وبتأمين الخدمات الاساسية التي تساهم في تحفيز المرأة على دخول سوق العمل وحماية حقوقها فيه، عملت منظمات المجتمع المدني خلال السنوات 2013-2016 على بناء ورفع قدرات المرأة لتمكينها من ممارسة حقها بالعمل. وفي هذا الاطار، قدمت هذه المنظمات دورات توجيه وتدريب مهني وتقني واداري ودورات محو الامية الالكترونية بين النساء. وفي اطار عملها خلال السنوات الثلاث الماضية على مساعدة المرأة على التقدم في مجال عملها، ركّزت المنظمات على عدد من الانشطة. ففي العام 2016 عقدت 9 منظمات دورات تدريب واعادة تأهيل، وقامت 6 منظمات بالتدريب على تقنيات جديدة، وعملت 7 منظمات على تعريف النساء العاملات بحقوق العمل، وأمّنت 4 منظمات خدمات اللجوء الى القضاء، كما عملت 4 منظمات على تشجيع المرأة على الانخراط في النقابات. ويظهر الجدول رقم 3 ادناه توزع النسب المئوية لعدد المنظمات الناشطة في تقديم هذا التدريب بين 2014 و2016. وتشير هذه النسب، رغم تفاوتها بين سنة واخرى وموضوع وآخر ، الى وعي المنظمات للحاجات الاساسية للنساء والفتيات في هذا المجال. وتشير مقارنة التوزع الجغرافي لهذه الانشطة على المحافظات، كما على الريف والمدن، خلال السنوات الاربع الماضية تغطيتها بشكل شبه متوازن لمختلف المناطق، مع استمرارحلول النبطية في ادنى لائحة عدد المنظمات الناشطة في تقديم هذه الدورات. كذلك تشير مقارنة نتائج السنوات الاربع لجهة ء)عدد الدورات التي قدّمتها كل من المنظمات وب) أعداد المستفيدات من هذه الدورات، الى ارتفاع ملحوظ في كليهما. إذ أظهرت هذه المقارنة تجاوز عدد المستفيدات من الدورات التي يقدمها العدد الاكبر من المنظمات 70 مستفيدة.

جدول رقم 3 : النسبة المئوية لعدد المنظمات الناشطة في مجال التدريب من اجل تسهيل دخول المرأة في الحياة الاقتصادية من اجمالي العينة الناشطة في المجال الاقتصادي موزعة على مواضيع انشطة التدريب وعلى منطقة العمل 2014 - 2016

نوع النشاط	% من عدد المنظمات الناشطة في المجال الاقتصادي			% في الريف			% في المدن		
	2014	2015	2016	2014	2015	2016	2014	2015	2016
دورات توجيه مهني لتلبية حاجات سوق العمل	59	50	56	41	36	44	36	27	40
دورات تدريب مهني لتسهيل دخول المرأة الى الحياة الاقتصادية	73	59	60	50	27	40	36	18	36
دورات تدريب مهني للفتيات	41	14	36	-	-	-	-	-	-

المتسربات من المدارس								
دورات تدريب اداري لتسهيل دخول المرأة الى الحياة الاقتصادية	59	55	44	36	45	28	27	23	20
دورات تدريب تسويقي لتسهيل دخول المرأة الى الحياة الاقتصادية	50	36	44	32	32	32	23	9	16
دورات تدريب على تقنيات جديدة	36	36	36	27	32	20	14	9	20
دورات تمكين اقتصادي للنساء العاطلات عن العمل	41	32	52	36	32	44	41	27	36
دورات محو امية الكترونية لتسهيل دخول المرأة الى الحياة الاقتصادية	41	32	44	27	18	28	18	14	16
دورات لمساعدة المرأة العاملة على التقدم في الوظيفة	36	50	40	27	27	24	18	14	12

رسم بياني رقم 3 : النسبة المئوية لعدد المنظمات الناشطة في مجال التدريب من اجمالي العينة الناشطة في المجال الاقتصادي موزعة على مواضيع انشطة التدريب 2014 - 2016

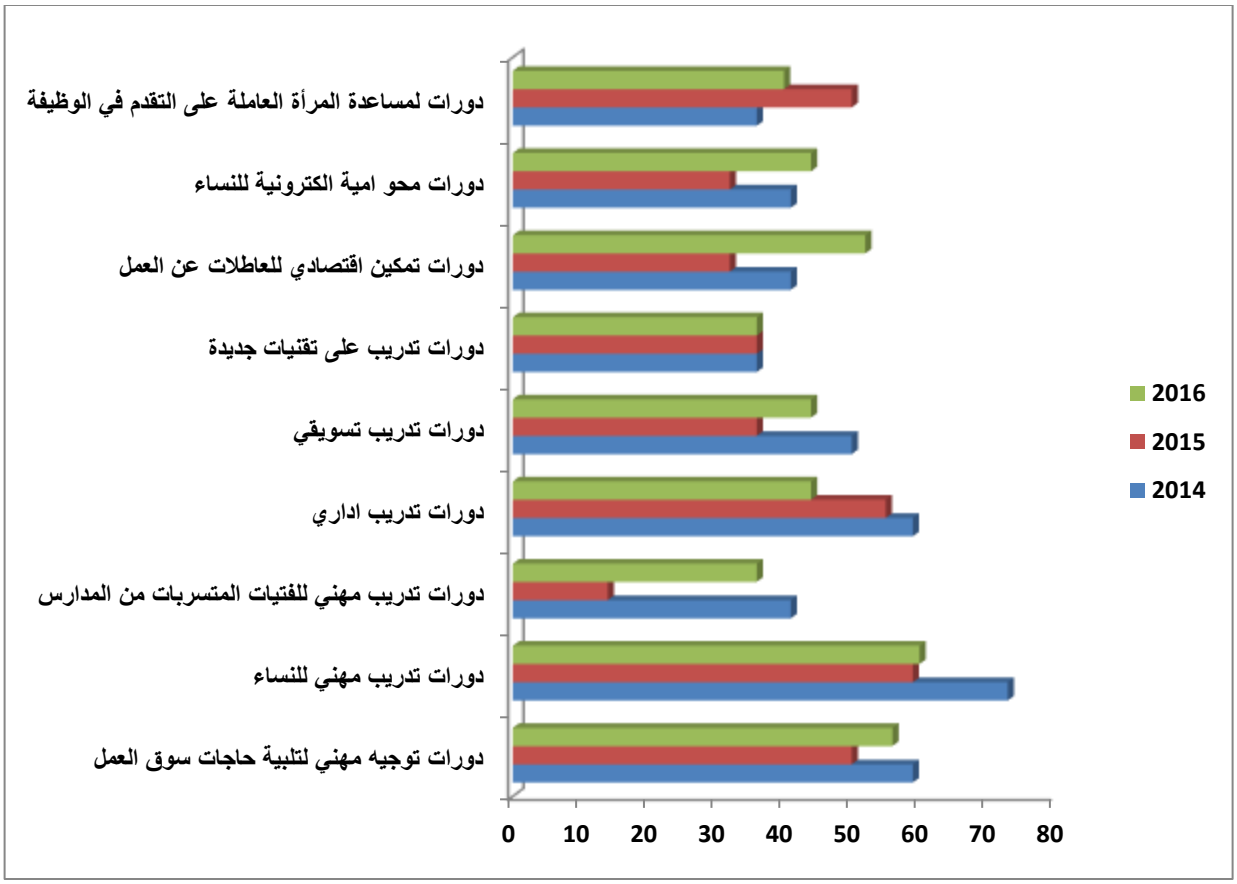

وفي موازاة انشطتها الهادفة الى تمكين المرأة عبر دورات التوجيه والتدريب، عمل عدد من المنظمات الناشطة في المجال الاقتصادي على تأمين حوافز لدخول المرأة الى الحياة الاقتصادية. وشملت هذه الحوافز عمل منظمات المجتمع المدني على ء) التعاون والتنسيق مع بعض البلديات في الريف والمدن لتقديم تسهيلات تُحفّز المرأة على القيام بمشاريع اقتصادية؛ ب) توفير استشارات بشروط متاحة لتسهيل اطلاق مبادرات اقتصادية للنساء؛ ج) توفير قروض ميسرة للنساء للقيام بمشاريع اقتصادية؛ د) تأمين اسواق للانتاج؛ ه) خلق فرص عمل للنساء والفتيات في الارياف؛ و) وتظهير تجارب ناجحة لنساء رائدات في مجال الاعمال. ويظهر الجدول رقم 4 ادناه عدد ونسبة المنظمات الي قامت بكل من انشطة التحفيز هذه على مدى السنوات 2014 - 2016، التي تشير الى التفاوت بين سنة واخرى في عدد ونسب المنظمات التي قامت بكل من هذه الانشطة، كما تلك التي قامت بنشاط واحد.

وفي معرض قيامها بهذه الانشطة خلال الاعوام الاربع الماضية، تعاونت منظمات المجتمع المدني، ونسّقت و/أو تلقّت الدعم، وان باعداد ونسب متفاوتة مع عدد كبير من الوزارات والمؤسسات العامة وهي: وزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة الزراعة،ووزارة الاقتصاد، ووزارة السياحة، ووزارة التربية والتعليم العالي، ووزارة العمل، ومكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الادارية، ووزارة الداخلية والبلديات، والمركز التربوي للبحوث والانماء، والمديرية العامة للتعاونيات، والهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، والمؤسسة اللبنانية للاستخدام، وعدد من

البلديات في الريف والمدن. كذلك تعاونت هذه المنظمات مع القطاع الخاص، وقطاع المصارف، ومؤسسات اقراضية، ومنظمات غير حكومية اخرى، ومانحين دوليين، وغرف التجارة والصناعة والزراعة. وتؤشر هذه اللائحة من الشركاء على اهتمام القطاعات المختلفة بتمكين المرأة اقتصاديا وتقديم الحوافز لها للمساهمة بشكل اكبر وافعل في الحياة الاقتصادية وفي تحقيق اهداف التنمية المستدامة في لبنان. وقد يكون الارتفاع المطّرد في عدد المشاركات في دورات التدريب والتوجيه، والمستفيدات من مختلف الانشطة التحفيزية، وتوزعهن على المحافظات وعلى الريف والمدن، مؤشراً على تغيير في نظرة المرأة الى دورها وموقعها في العائلة والمجتمع، كما على تغيّر في النظرة المجتمعية الى دور المرأة في الحياة الاقتصادية في مختلف المناطق والطوائف. الا اننا في ضوء ما أظهرته نتائج السنوات الثلاث لجهة التوزع الجغرافي لعمل المنظمات، نتمنى اجراء دراسة للاسباب وراء حلول النبطية في ادنى لائحة عدد المنظمات الناشطة فيها (في هذا المجال وغيره) و/أو غياب بعض الانشطة عنها كليا. فهل هذه الاسباب اجتماعية ثقافية، ام انها نتيجة اغفال غير مقصود او محكوم بتوفر الموارد؟

جدول رقم 4 : عدد المنظمات ونسبتها المئوية من اجمالي العينة الناشطة في المجال الاقتصادي موزعة على متغير الانشطة الهادفة الى تحفيز المرأة على دخول المرأة المجال الاقتصادي 2014-2016 (بعد التدوير)

الحوافز	2014		2015		2016	
	عدد المنظمات	% من العينة	عدد المنظمات	% من العينة	عدد المنظمات	% من العيتة
التنسيق والتعاون مع البلديات لتقديم تسهيلات للمرأة للقيام بمشاريع اقتصادية	13	59	10	46	7	28
تقديم استشارات بشروط متاحة لتسهيل اطلاق مبادرات اقتصادية للنساء	8	36	6	27	7	28
توفير قروض ميسّرة للنساء للقيام بمشاريع اقتصادية	9	41	7	32	8	32
تأمين أسواق لتسهيل دخول المرأة المجال الاقتصادي	13	59	11	50	14	56
خلق فرص عمل جديدة للنساء والفتيات في الارياف	10	46	13	59	12	48
مساعدة المرأة العاملة على التقدم في الوظيفة	8	36	11	50	10	40
دعم المرأة في مراكز القيادة ضمن الهيئات النقابية	3	14	2	9	6	24
تظهير تجارب لنساء رائدات في مجال الاعمال	13	59	3	14	12	48

رسم بياني رقم 4 : النسب المئوية للمنظمات من اجمالي العينة الناشطة في المجال الاقتصادي موزعة على متغير الانشطة الهادفة الى تحفيز المرأة على دخول المرأة المجال الاقتصادي (2014-2016)

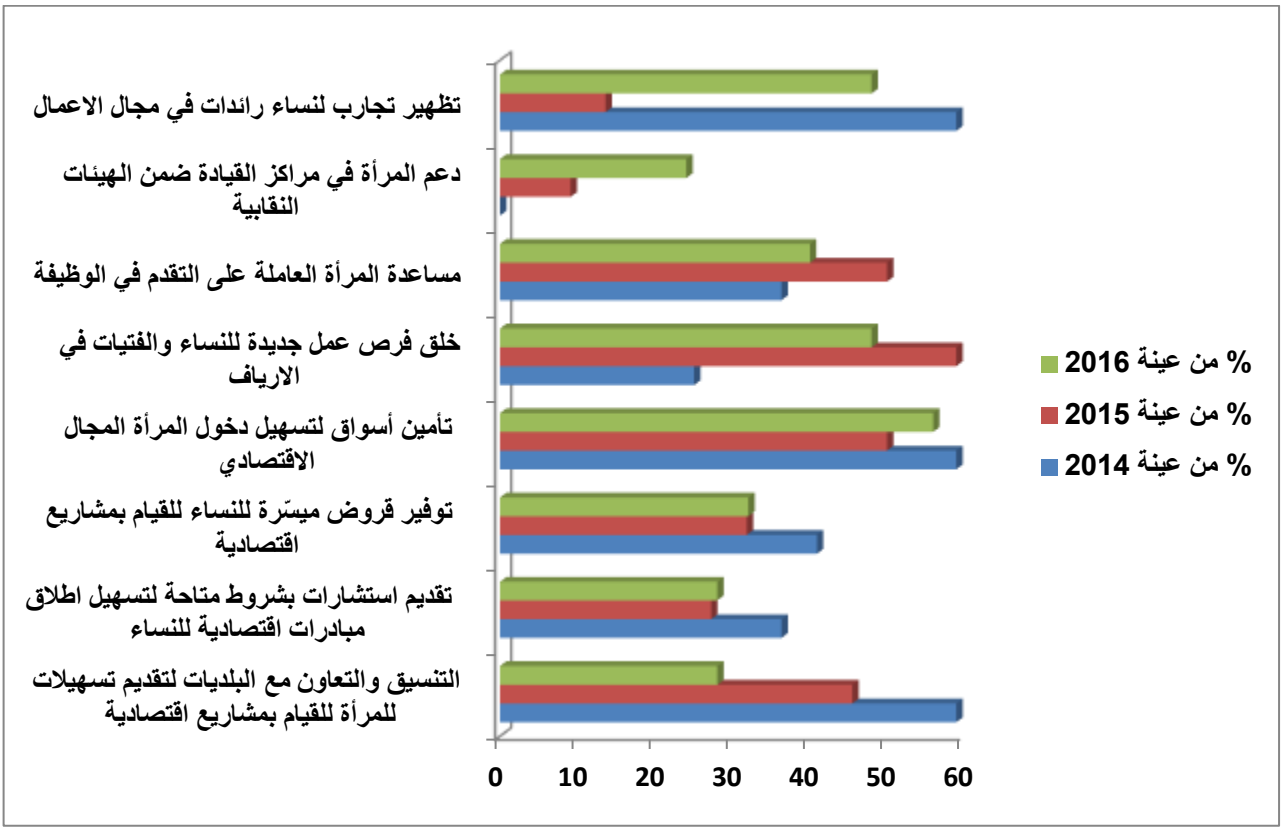

اما على صعيد مصادر الدعم التي توفرت لمنظمات المجتمع المدني خلال السنوات الاربع، فيلفتنا التراجع في نسب المنظمات التي اعلنت عدم تلقيها اي من انواع الدعم من 50% عام 2014، الى 45.5% عام 2015، الى 20% عام 2016.، مقابل الارتفاع في نسب المنظمات التي اعلنت عن تلقيها مختلف انواع الدعم من 50% عام 2014، الى 54.5% عام 2015، الى 56% عام 2016، كم يلفتنا الارتفاع في عدد المنظمات التي تتلقى الدعم المادي والبشري والتقني من افراد مقابل التراجع في الدعم من القطاع الخاص ومن المنظمات الدولية غير الحكومية (الجدول رقم 5) لذا نوصي بالعمل على اقامة شبكة علاقات مع مؤسسات القطاع الخاص ومع الشركاء الدوليين لحثّم على المساهمة في هذا المجال. ويقدم الجدول رقم 6 لائحة باسماء الجهات الدولية المختلفة التي ساهمت في هذا المجال.

جدول رقم 5: عدد ونسب المنظمات التي اعلنت عن تلقيها الدعم لانشطتها موزعة على مصادر الدعم 2014- 2016

مصادر الدعم	عدد المنظمات			% من العينة الناشطة في المجال		
	2014	2015	2016	2014	2015	2016
منظمات دولية حكومية	3	4	6	13.6	18.2	24
منظمات دولية غير حكومية	8	7	5	36.4	31.8	20

دول/سفارات	**3**	**3**	**3**	**13.6**	**13.6**	**12**
وزارات/ مؤسسات عامة	**5**	**3**	**6**	**22.7**	**13.6**	**24**
قطاع خاص	**3**	**1**	**2**	**13.6**	**4.5**	**8**
مساهمات فردية	**4**	**4**	**8**	**18.2**	**18.2**	**32**

ثانياً: الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

استمرت الهيئة الوطنية على مدى السنوات 2013-2016 بالعمل على تنزيه التشريعات ذات الاثر الاقتصادي والاجتماعي من الاحكام التمييزية ضدّ المرأة. ولتحقيق هذا اطلقت عام 2011 حملة بمشاركة منظمات المجتمع المدني، واستكملتها عام 2014، واطلقت خطتها التنفيذية عام 2015. وواصلت الهيئة متابعتها لعمل اللجان النيابية المعنية بدراسة مشاريع القوانين والتعديلات المقترحة.

وتتابع الهيئة تنفيذ مشروع "نجاح" الذي يتيح للنساء الحصول على قروض ميسّرة لتمويل نشاطات اقتصادية ، صناعية، وزراعية وسياحية وخدماتية وتقنية. كما تتابع مشروع "سوا" بالتعاون مع "الجمعية اللبنانية للتنمية- المجموعة" يوفر تدريبات حول ابتكار افكار جديدة للاعمال، وكيفية انشاءها وتطويرها، كما حول عناصر الانتاج والتسويق والتشبيك وادارة الاعمال. . وفي اطار هذا المشروع، استفادت 70 سيدة من خدمة القروض الصغيرة، و52 سيدة من خدمات تقنية ومالية (2014-2015). وكان متوسط عمر المستفيدات 35 سنة. وبلغت نسبة الاعمال المنشأة حديثا من اجمالي المشاريع الممولة في مشروع "سوا" 25%، وبلغت نسبة السيدات من ذوات الاحتياجات الخاصة اللواتي استفدن من هذه الخدمات1.4% من اجمالي عدد المستفيدات.

وشاركت الهيئة خلال العام 2016 في تتنظيم لقاء حول كيفية استخدام الوقت بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية، في اطار مشروع تعزيز ادماج النوع الاجتماعي في التنمية الريفية المستدامة واجراءات الامن الغذائي، والذي تمّ تنفيذه بدعم من السفارة الايطالية في بيروت- مكتب التعاون الايطالي للتنمية. وهدف هذا اللقاء الى القاء الضوء على النتائج الاولية للدراسة التي انجزت ضمن هذا المشروع والتي تبيّن كيفية تقسيم النساء لوقتهن بين الاعمال الرعائية غير المثمّنة وغير مدفوعة الاجر من جهة ، والاعمال المأجورة من جهة اخرى.

ثالثاً : الوزارات والمؤسسات العامة

تماما كما في جميع المحاور، وعلى مدى السنوات الاربع 2013-2016، لم تتضمن الاجابات الواردة من الوزارات والمؤسسات العامة معلومات كافية او مفصّلة حول اية مشاريع و/أو انشطة قامت بها لتعزيز دخول المرأة الى المجال الاقتصادي مما يعطي الانطباع بغياب اهتمامها بهذا الموضوع. الا ان المعلومات التي تمّ استقاؤها من الاجابات الواردة من منظمات المجتمع المدني تشير الى عكس هذا إذ تضمنت لائحة طويلة من الوزارات والمؤسسات العامة التي تعاونت ونسّقت معها، و/أو قدمت لها انواعا مختلفة من انواع

الدعم. وتضمنت هذه اللائحة: وزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة الزراعة، ووزارة الاقتصاد، ووزارة السياحة، ووزارة التربية والتعليم العالي، ووزارة العمل، ومكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الادارية، ووزارة الداخلية والبلديات، والمركز التربوي للبحوث والانماء، والمديرية العامة للتعاونيات، والهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، والمؤسسة اللبنانية للاستخدام، وعدد من البلديات في الريف والمدن. وقد اثبتت تجربة السنوات الاربع الماضية ان هذا النقص في المعلومات الواردة من الوزارات والمؤسسات العامة عائد بقسطه الاكبر ء) الى طبيعة الاستمارات المرسلة للوزارات، التي حصرت الاسئلة في مجال عمل الوزارة الاساسي واعتمدت الاسئلة المغلقة التي لا تتيح اضافة معلومات حول انشطة خارج هذا العمل، وب) عدم تمكن نقاط الارتكاز الجندري في الوزارات والمؤسسات المختلفة من الوصول الى كافة المعلومات المتعلقة بانشطة المديريات والمصالح المختلفة داخل الوزارة بسبب عدم مأسسة عملهن وعلاقتهن بمؤسساتهن حتى اليوم. وبالتالي، نرى من الضروري اعادة النظر بالاستمارات لجعلها اكثر مرونة بحيث تتيح الحصول على اكبر قدر من المعلومات ، كما من الضروري العمل على مأسسة عمل نقاط الارتكاز الجندري وتوضيح مهامهن داخل المؤسسات بشكل يمكّنهن من الوصول الى كافة المعلومات حول السياسات والبرامج والمشاريع التي تقوم بها الوزارة او المؤسسة العامة والتي لها انعكاسات على احقاق المساواة بين المرأة والرجل على مختلف الصعد.

- **وزارة العمل**

عملت الوزارة خلال السنوات الاربع الماضية على حثّ المعنيين وصنّاع القرار على تعديل قانون العمل ليشمل العاملين والعاملات في القطاع الزراعي وفي الخدمة المنزلية ، وعلى تعديل قانون الضمان الاجتماعي لاحقاق المساواة بين المرأة والرجل، وعلى اعداد مشروع قانون يجرّم التحرش الجنسي في اماكن العمل. كذلك، استمرت الوزارة بممارسة الاشراف على تقيّد المؤسسات بتطبيق بنود القانون 220 لضمان عدم التمييز ضد ذوي/ات الحاجات الخاصة في مجال العمل، وتلقي الشكاوى حول عدم التقيّد به والتعاطي معها.

- **وزارة الشؤون الاجتماعية**

استمرت الوزارة في عملها الذي بدأته في السنوات الماضية والهادف الى حثّ القطاعين العام والخاص على توفير خدمات مساندة (حضانات، خدمات شيخوخة، خدمات للحالات الخاصة) للاسهام في تفعيل دور المرأة الاقتصادي. كذلك استمرت الوزارة في العمل على توفير برامج تمكين اقتصادي واجتماعي للنساء في مراكز الخدمات الانمائية.

وفي ضوء النتائج الايجابية لمشروع تشجيع وتطوير الحرف والصناعات اليدوية(حرفة الكليم) الذي ابتدأ العمل به عام 2011 في مركز تكريت العكّارية،والتي تجلّت في زيادة عدد المستفيدات منه من 10 مستفيدات عام 2014 الى ما يزيد عن 70 مستفيدة عام 2015، تعمل الوزارة على وضع خطة لتعميم هذه التجربة في مناطق اخرى من لبنان. وسيساهم هذا، الى جانب المشاغل المهنية المتوفرة ضمن مؤسسات الرعاية المتخصصة المتعاقدة مع الوزارة في تمكين المرأة اقتصاديا وتحفيزها على دخول سوق العمل. الا ان التعاون بين الوزارة ووزارات اخرى ومنظمات المجتمع المدني في مجال المساعدة في تسويق منتجات هذه المشاغل لا زال مطلوبا.

رابعاً: المنظمات الدولية

يظهر الجدول رقم 6 ادناه لائحة باسماء الجهات الدولية المختلفة التي نشطت في مجال تعزيز مشاركة المرأة في الحياة الاقتصاديةخلال السنوات 2013- 2016. وأظهرت الاجابات الواردة من الجهات الدولية حول ما تم القيام به في هذا المجال خلال العام 2016 ان عددا ضئيلا منها قام بمشاريع في هذا المجال او استكمل مشاريع ابتدأ العمل عليها سابقا. وهذه المنظمات هي:

ـمنظمة الاغذية والزراعة

هدفت غالبية البرامج والمشاريع التي قامت بها المنظمة الى القضاء على الفقر والتمكين الاقتصادي للنساء اما بشكل مباشر او غير مباشر، وشكّلت النساء نصف عدد المستفيدين من هذه المشاريع، في حين استهدف بعضها النساء تحديدا. ومن هذه المشاريع التي تمّ تنفيذها عام 2016 : ء) مشروع تعزيز الامن الغذائي ومستوى العيش للنساء اللبنانيات عبر تحسين انتاجهن من مشتقّات الحليب ودعم عملية الانتاج اليومية الذي نُفّذ بتمويل من المؤسسة الايطالية للتعاون الانمائي، واستفاد منه 130 امرأة تعمل في مجال انتاج مشتقات الحليب من منازلهن، و10 تعاونيات معظمها نسائية، بالاضافة الى استفادة 130 مزارع من التدريب على تقنيات ضمان استيفاء هذه المنتجات لشروط النظافة والسلامة؛ ب) مشروع تأمين انظمة ري للنساء العاملات في الزراعة في منطقة عكار الذي نُفّذ بالتعاون مع منظمة مدى غير الحكومية واستفادت منه 8 نساء عاملات في الزراعة؛ ج) مشروع تحسين الامن الغذائي للاجئات السوريات وللبنانيات عبر التدريب على تقنيات زراعية، الذي نُفّذ بتمويل من مكتب الامم المتحدة لتنسيق الشؤون الانسانية بالتعاون مع الجامعة الاميركية في بيروت، واستفادت منه 160 سيدة؛ ود) مشروع بناء القدرات للحد من فقدان الأغذية في سلسلة توريد التفاح الذي نُفّذ بالتعاون مع وزارة الزراعة وكلية الزراعة في الجامعة اللبنانية، واستفادت من دورات التدريب للمدربين/ات 22 سيدة، كما استفادت 72 سيدة من دورات التدريب على اساليب الحدّ من فقدان الأغذية في سلسلة توريد التفاح؛ وه) مشروع تقديم المساعدات الطارئة للمزارعات اللبنانيات اللواتي تأثرن بالازمة السورية وللسوريات اللواتي هجّرن لتعزيز امنهن الغذائي، الذي نُفّذ بالتعاون مع وزارة الزراعة والمكتب البلجيكي للتعاون الانمائي، ووفّر مختلف انواع البذور الزراعية ل 421 سيدة من اللواتي تعيل عائلاتهن، ودرّب 137 سيدة معيلة لعائلتها على ضمان نظافة وسلامة الحليب.

وتأتي هذه المشاريع استكمالا للمشاريع التي بدأت بتنفيذها عام 2015 على كامل الاراضي اللبنانية، والتي هدفت الىء) بناء قدرات الرجال والنساء عبر التدريب على مواضيع زراعية مختلفة وتوزيع مواد زراعية وانتاجية تصب في خدمة تحسين ورفع مستوى الانتاج والدخل؛ ب) تحسين وتعزيز الامن الغذائي للنازحين السوريين والجماعات المضيفة واستفادت منها النساء بنسبة 100%؛ ج) تقديم المساعدة الطارئة للمزارعين/ات اللبنانيين/ات الذين تأثروا بالازمة السورية وللنازحين/ات السوريين/ات. وشكلت النساء ما يزيد عن نصف عدد المستفيدين من مجمل المشاريع.

بالاضافة الى هذا، قدمت المنظمة عام 2016 الدعم التقني لوزارة الزراعة لتحديث وتعزيز نظام الاحصاءات الزراعية التي يتم توزيعها على متغير الجنس. مدة المشروع 3 سنوات ويمتد حتى حزيران 2017.

- المجلس الثقافي البريطاني British Council

نفّذ المجلس مشروع " العمل المباشر لخدمة النساء: الاصلاح، الادماج، والثقة (دورك)" في مناطق الجنوب والشمال والقاع وبيروت وجبل لبنان، واستهدف النساء اللبنانيات المهمشات. مدته سنتان، واستفادت منه 5000 سيدة.

- اميد ايست AMIDEAST

نفذت الاميد ايست مشروع التدريب على "المهارات من اجل النجاح" في مناطق بيروت وبعقلين وصور وطرابلس الذي امتد على مدى سنة ونيف(حزيران 2015-آب 2016). ولقد استفاد من المشروع 99 سيدة تراوحت اعمارهن بين 18 و35 سنة من حملة الشهادة الثانوية بغالبيتهن، عاطلات عن العمل، ويبحثن عن وظيفة، ومستعدات للالتزام بالبرنامج المكثّف

- منظمة الامم المتحدة للانماءالصناعي UNIDO

قامت المنظمة بتنفيذ ثلاثة مشاريع تصب في خدمة اهداف التربية والتمكين الاقتصادي ومكافحة الفقر. وهذه المشاريع هي 1) دعم الجماعات المضيفة التي تأثرت بنزوح اللاجئين السوريين (CELEP III Project ، و2)التمكين الاقتصادي للنساء لتنمية مستدامة وجامعة (ISID Project)، و3) تطوير وتعزيز الاعمال (EDIP project). وتم تنفيذ هذه المشاريع في بيروت وجبل لبنان والجنوب والشمال والبقاع بالتعاون مع وزارتي الصناعة والزراعة، واتحاد غرف الصناعة والزراعة والتجارة، واتحاد الغرف العربية، والمركز الاقليمي العربي للتدريب على الاعمال والاستثمار ،(ARCEIT) ومنظمة المجموعة، ومؤسسة التعاون الجامعي .Instituto per la Cooperazione Universitaria (ICU). واستهدف المشروع الاول، ومدته 18 شهراً 15 مؤسسة صغيرة ومتوسطة الحجم، و3 تعاونيات، والمشروع الثاني ، ومدته 30 شهراً 1931 مؤسسة موجودة او محتملة ، واستهدف المشروع الثالث ومدته 36 شهراً ، 30 مؤسسة. وقدمت هذه المشاريع الدعم التقني.

- منظمة العمل الدولية

تحت عنوان احقاق التنمية الاقتصادية المحلية المستدامة، تستمر منظمة العمل الدولية بتنفيذ مشروع " تعزيز المرونة في العمل وحماية شروط العمل اللائقة في مناطق شمال لبنان الريفية المتأثرة بالازمة السورية" الذي يمتد على مدى 4 سنوات، ويهدف الى تحسين الوساطة في سوق العمل وتوظيف الفئات الضعيفة التي تبحث عن عمل، وزيادة امكانية خلق الوظائف وتأمين المداخيل في القطاع الزراعي عبر التنمية الاقتصادية

المحلية، وبناء قدرات موفري الخدمات لخلق فرص تنمية اقتصادية محلية. يستهدف هذا المشروع الجماعات الريفية بما فيها النساء.

- منظمة الاونروا

تقوم المنظمة بمشروع تسليف لدعم الجماعات كجزء من برنامج الاغاثة والخدمات الاجتماعية الذي يقدم قروض للبدء بالاعمال او لتوسيعها. وتساهم هذه القروض في دفع التنمية الاقتصادية وخلق فرص العمل في اوساط اللاجئين الفلسطينيين.

- مجلس التعاون السويسري

نفذ المجلس ثلاث مشاريع ضمن اطار برنامج "العمل اللائق" التي هدفت الى تمكين العاملات في الخدمة المنزلية ورفع قدرتهن في مجال المناصرة. وقد نفذت هذه المشاريع في مناطق مختلفة من لبنان بالتعاون مع حركة مناهضة العنصرية ومؤسسة عامل و FENASOL. وقدمت هذه المشاريع الدعم المادي والتقني ومدتها 3 سنوات.

الجدول رقم 6: لائحة باسماء الجهات الدولية التي تعاونت مع منظمات المجتمع المدني و/أو قدمت الدعم للشركاء المحليين و/أو نفذت مشاري في المجال الاقتصادي

لائحة بالجهات الدولية الداعمة	
UNHCR	DAI
UNICEF	Mercy Corps
UNFPA	Danish Refugee Council
UN Women Fund for Gender Equality	ANERA
UN Women	Connect for Children Now
World Bank	MSI
UNDP	AVSI
FAO	ARMADELA
UNESCO	Mediterranean Information Office (Athena)
ILO	Fair Trade Lebanon
European Union	Together Stronger for Rural Development
IRC	HAND
American Embassy	IMC
Italian Embassy	Intersos
Japanese Embassy	Positive Planet
Dutch Embassy	DRC
Sudanese Embassy	HAND
Embassy of Finland	SFCG

WHO	Digital Opportunities Trust Lebanon
IRC	Caritas(Luxemburg, Austria)
French Development Agency	SDC
Swiss Development Agency	Hanns Seidel Foundation
USAID	World YWCA
Amideast	American Refugee Aid
MEPI	Drosos
French Cultural Center	Heartland Alliance International
TDH Lausanne	AFD
UN Charter Network in Lebanon	LIVCD
Oxfam	
British Council	
Association of Diplomats' Wives in Lebanon	

خلاصة المحور

أظهرت المراجعة لعمل الشركاء خلال السنوات الاربع الماضية مساهمتهم في تنفيذ خطة العمل الوطنية 2013- 2016 في المجال الاقتصادي، عبر التطابق شبه الكامل بين ما قاموا به من انشطة من جهة وما نصّت عليه هذه الخطة من جهة ثانية. كذلك أظهرت هذه المراجعة ان ما قام به الشركاء يصبّ بشكل او بآخر في خدمة عدد من اهداف التنمية المستدامة التي اوردنا في مطلع هذا التقرير وبخاصة منها الاهداف (5.b, 5.c, 8.3, 8.5, 8.6, 8.8, & 10.2) او اجزاء منها. بالاضافة الى هذا، يصبّ الدعم الذي تقدمه الجهات الدولية في خدمة هدف تعزيز التعاون الدولي والدور المطلوب من الدول المتقدمة النمو في مساعدة الدول النامية والذي ورد تحت اكثر من هدف من اهداف التنمية المستدامة.

الا ان ضخامة التحديات التي تواجه لبنان بنتيجة الاوضاع الاقليمية وانعكاساتها على الاوضاع الداخلية، وبخاصة على اقتصاده القائم اساسا على قطاعي السياحة والخدمات ، كما انعكاساتها على معدلات البطالة بسبب منافسة اليد العاملة السورية، تفرض تكثيف العمل والجهد وتوسيع اطاره لمعالجة الاوضاع الاقتصادية المتدهورة وانعكاساتها، ليس فقط على الفرص المتاحة لتعزيز مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية، بل على المجتمع ككل. وفي هذا الاطار نسوق التوصيات التالية:

1) ضرورة العمل على حثّ الحكومة اللبنانية على رفع تحفظاتها عن اتفاقية سيداو لتحضير الارضية لتبني تشريعات تعترف بحقوق مواطنة متساوية للرجل والمرأة . اذ انه من الواضح ان رفع هذه التحفظات هو الخطوة الاساسية الاولى التي لا بد منها لتحقيق الاهداف 5.c & 5.a, 5.4 الواردة اعلاه (المدرجة تحت الهدف 5 حول المساواة الجندرية وتمكين جميع النساء والفتيات).

2) ضرورة العمل على حثّ صنّاع القرار على تبني وتعزيز سياسات انمائية تؤمن فرص عمل وتشجع الاستثمارات والمبادرات والاعمال الحرة ، وتوفر الدعم للمشاريع ايا كان حجمها وتحد من هجرة الشباب والشابات بحثا عن مورد رزق(الاهداف 8.6& ,8.5 ,8.3 ,5.c من اهداف التنمية المستدامة). وهنا تبرز اهمية دور المجتمع المدني في مساءلة ومحاسبة المسؤولين على انتفاء عملهم على وقف الهدر في موارد الدولة لاستعمال الوفر الذي ينجم عن هذا لوضع وتنفيذ السياسات والمشاريع الانمائية المطلوبة.

3) العمل على حثّ المسؤولين على ازالة الاحكام التمييزية ضد المرأة في قانون العمل وادخال التعديلات المطلوبة عليه والمتعلقة للعاملات في الزراعة وفي الخدمة المنزلية، كما ازالة هذه الاحكام التمييزية من قانون الضمان الاجتماعي وغيره من القوانين ، بالاضافة الى حثّهم على تبني قانون يجرّم التحرش الجنسي في مكان العمل (الهدف 8.8 من اهداف التنمية المستدامة)

4) العمل على حثّ المسؤولين على استصدار المراسيم التطبيقية لقانون الزامية ومجانية التعليم الابتدائي كخطوة اولى واساسية لتأهيل الجيل الصاعد، اناثا وذكورا، للمشاركة الفعّالة في الحياة الاقتصادية وللقضاء على السخرة وانهاء الرق المعاصر(والذي من احدى تجلياته اعداد المتسولات والمتسولين من الاطفال والنساء على الطرقات خاصة في المدن (الهدف 8.7 من اهداف التنمية المستدامة)

5)العمل على ضمان حق المرأة في المشاركة في صنع القرار خاصة الاقتصادي والانمائي لضمان صحة تمثيله واستجابته لاحتياجات النساء (الهدف 16.7 من اهداف التنمية المستدامة)

6) ضرورة عمل وزارة الداخلية (مديرية البلديات) على حثّ البلديات ومساعدتها على المساهمة في تقديم تسهيلات تحفّز المرأة على القيام بمشاريع اقتصادية والتعاون مع المجتمع المدني والقطاع الخاص في هذا المجال.

7) ضرورة التعاون بين وزارة الاعلام والوزارات المعنية والمجتمع المدني لحث وسائل الاعلام المرئية والمسموعة على ان تشمل برامجها برامج حول اهمية دورالمرأة في العملية الاقتصادية، كما على تظهير دور نساء لبنانيات رائدات في مجال الاعمال.

8) ضرورة تعاون وزارة العمل مع الوزارات المعنية ومع المديرية العامة للاحصاء المركزي والمؤسسة الوطنية للاستخدام ومراكز الابحاث والقطاع الخاص والبلديات لاجراء دراسات احصائية دورية حول حاجات سوق العمل، على الصعيدين الوطني والمناطقي، مع التركيز على المهن التي يمكن ان تمتهنها المرأة.

9) ضرورة العمل على حثّ النساء على الانخراط في النقابات والترشح للمراكز القيادية فيها، كما التعاون مع وزارة العمل لحثّ النقابات على مراجعة وتعديل قوانينها وانظمتها لضمان خلوّها من أي شكل من اشكال التمييز ضد المرأة.

10) ضرورة عمل وزارة التربية والتعليم العالي والمركز التربوي للبحوث والانماء على ضمان تلبية المناهج والاختصاصات الجامعية والمهنية لحاجات سوق العمل والحاجة الى تعزيز وجود المرأة فيه، كما على تعزيز برامج الاستلحاق والتدريب المهني للمتسربات من المدارس.

11) ضرورة تعاون وزارة الشؤون الاجتماعية مع وزارات الاقتصاد والسياحة والثقافة والمجتمع المدني للمساعدة في تسويق انتاج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم التي تديرها نساء، كما انتاج المشاغل في مراكز وزارة الشؤون الاجتماعية، وبخاصة تلك التي تشكّل احياءا للتراث ولحرف يدوية مهددة بالانقراض.

12) **ضرورة عمل منظمات المجتمع المدني على اقامة شبكة علاقات مع مؤسسات القطاع الخاص لحثّه على المساهمة في دعم جهود تعزيز مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية ليس فقط ماديا بل ايضا عبر اتاحة فترات تمرين (internships) للفتيات الراغبات في اختيار مجال اختصاص معيّن لتعريفهن به وتوجيههن.**

13) **ضرورة عمل الهيئة الوطنية لشؤون المرأة على مراجعة الاستمارات التي ترسل الى الوزارات والمؤسسات العامة لجعلها اكثر مرونة بحيث تتيح الحصول على اكبر قدر من المعلومات ، كما من الضروري عمل الهيئة الجاد على مأسسة عمل نقاط الارتكاز الجندري وتوضيح مهامهن داخل المؤسسات بشكل يمكّنهن من الوصول الى كافة المعلومات حول السياسات والبرامج والمشاريع التي تقوم بها الوزارة او المؤسسة العامة والتي لها انعكاسات على احقاق المساواة بين المرأة والرجل على مختلف الصعد[11].**

14) ضرورة زيادة حجم الدعم الدولي على انواعه للشركاء المحليين في سعيهم لتحسين الاوضاع الاقتصادية وتعزيز مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية. وإذ نأمل ان يتحمل المجتمع الدولي مسؤولياته في مساعدة لبنان على تحمل عبء النزوح السوري الذي يفوق امكاناته على جميع الصعد، وان يعمل على ايجاد حلّ سريع للازمة السورية واعادة النازحين الى بلادهم، نأمل ان لا يؤدي الاهتمام المطلوب بمشكلة النازحين، الى خفض الدعم لجهود لبنان في تحقيق اهداف التنمية المستدامة وفي طليعتها المساواة الجندرية في كل المجالات وعلى جميع الصعد.

[11]- لا زالت المقترحات وخطة العمل التي تضمنتها دراسة اعدتها مرغريت الحلو لصالح الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية عام 2011 بتكليف وتمويل من صندوق الامم المتحدة الانمائي صالحة للتطبيق اليوم لمأسسة عمل نقاط الارتكاز الجندري وعلاقتهم بالهيئة الوطنية وبالمؤسسات المعينين فيها. راجع

El-Helou, M., Needs Assessment for Gender Focal Points in Line Ministries and Other Public Institutions

6-المجال السياسي ومواقع القرار

حددت خطة العمل الوطنية **الهدف الاستراتيجي** في هذا المجال "بتحقيق المساواة التامة بين الجنسين في مختلف مواقع القرار وفي كل الميادين". ونصت على **الاهداف العملانية** التالية:

- اقرار الكوتا النسائية في المجالس التمثيلية الوطنية والمحلية؛
- التثقيف السياسي للشابات والشباب وتدريبهم على المقاربة الموضوعية للقضايا السياسية؛
- زيادة مشاركة المرأة في مختلف المواقع القيادية في النقابات والاحزاب بنسبة 30% على الاقل؛
- تمكين المرأة ودعمها للوصول الى المجالس البلدية والى البرلمان اللبناني؛
- وضع دراسات وابحاث لفهم المعوقات الاساسية التي تحدّ من المشاركة السياسية للمرأة.

وفي سبيل تحقيق هذه الاهداف نصّت الخطة على مجموعة من **التدخلات** موزعة على مستويات اربع هي:

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى السياسات والقوانين والتشريعات**

- متابعة إقرار مشروع قانون انتخابي (انتخابات تشريعية ومحلية) يعتمد الكوتا النسائية بما لا يقلّ عن 30% من المقاعد كحدّ أدنى
- تنظيم برامج كسب التأييد لتمثيل المرأة بصورة دائمة وبما لا يقلّ عن 30% في السلطة التنفيذية ومواقع القرار في الإدارات العامة

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى الاعلام والتوعية والتعبئة**

- إدماج مواضيع في المناهج التربوية تعزّز مفهوم المساواة في تولّي المناصب القيادية، مع أمثلة تطبيقية (تدريب الفتيات على القيادة ضمن أنشطة لا صفية)
- مراجعة الأنظمة والممارسات الخاصة للهيئات الطلابية وتعديلها لجهة الترشّح والانتخاب والقيادة بما يراعي المصلحة الطلابية العامة والمساواة بين الجنسين.
- زيادة عدد الحوارات بين الشابات والشباب وفي مختلف الأندية الرياضية والثقافية حول النظم السياسية القائمة وكيفية تطويرها بهدف بناء مجتمع مدني أكثر تماسكاً
- تطوير نشاطات كسب التأييد لحمل الأحزاب والنقابات على اعتماد كوتا نسائية في المواقع القيادية بنسبة لا تقلّ عن 30%

- الترويج لترشّح المرأة وانتخابها في المواقع القيادية في الأحزاب والنقابات بنسبة 30 % على الاقلّ
- الترويج لإنشاء تجمّعات او شبكات نسائية قطاعية بهدف تعزيز القدرات وتطوير المهارات وتبادل الخبرات (مثلاً هيئة النساء العضوات في المجالس البلدية، هيئة البرلمانيّات اللبنانيّات) ودعمها

توفير برامج تدريبية للنساء حول مهارات مختلفة تدعم فوزهنّ في الإنتخابات النقابية والحزبية

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى بناء القدرات البشرية والمؤسساتية**

- توفير برامج تدريبية للنساء حول مهارات مختلفة تدعم فوزهنَ في الإنتخابات النيابية والبلدية

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى الدراسات والابحاث**

- إجراء دراسة حول المعوقات الأساسية التي تحدّ من مشاركة المرأة في العمل السياسي وتحديد الآليات التي تسمح بتذليلها
- إجراء دراسة ميدانية حول نظرة المرأة لدورها في الشأن العام والسياسي
- إجراء دراسة ميدانية حول مفهوم السلطة لدى الرجال والنساء

اهداف التنمية المستدامة ذات العلاقة

5.1 - القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان

5.5 - كفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة وتكافؤ الفرص المتاحة لها للقيادة على قدم المساواة مع الرجل على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة

5.c - اعتماد سياسات سليمة وتشريعات قابلة للإنفاذ وتعزيز السياسات والتشريعات القائمة من هذا القبيل للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات على جميع المستويات

وقد ورد التشديد على اشراك النساء في عمليات صنع القرار تحت غالبية اهداف التنمية المستدامة الباقية والتي نصّت على ضرورة ان تكون العمليات تمثيلية وتشرك جميع الفئات بمن فيهم النساء.

فإلى أي مدى تطابق عمل الشركاء المعنيين بتنفيذ خطة العمل في هذا المجال مع بنودها وتوجيهاتها؟ وهل طرأ أي تقدم ملموس في تحقيق الاهداف العملانية المحددة في هذا المحور خلال السنوات الاربع التي شملتها خطة العمل الوطنية الاولى لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان 2011-2021؟ وما هي العقبات التي اعترضت التقدم في مجال تعزيز المشاركة السياسية للمرأة؟ وما هي السبل لتذليل هذه العقبات؟ وما هو المطلوب لجعل العمل المستقبلي يصب في خدمة اهداف التنمية المستدامة ومؤشراتها في مجالي تعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية وتحقيق المساواة الجندرية؟
هذه هي الاسئلة الاساسية التي سنحاول الاجابة عنها في ما يلي.

أولاً: منظمات المجتمع المدني

ارتفع عدد المنظمات الناشطة في العمل على تعزيز مشاركة وتمثيل المرأة في المجال السياسي ومواقع صنع القرار من 12 منظمة عام 2013، الى 19 منظمة عام 2014، الى 21 منظمة عام 2015، والى 28 عام 2016. ويظهر احتساب النسبة المئوية لهذه الاعداد على مدى السنوات 2013- 2016 ثبات هذه النسب من اجمالي عينة منظمات المجتمع المدني خلال الاعوام 2013-2015 على التوالي(30%)، وارتفاعها بنسبة 3.3% فقط عام 2016 (33.3%). وفي ظلّ الاوضاع السياسية التي سادت البلد بين 2013 و 2015 بنتيجة تجديد مجلس النواب لذاته، واقتراب موعد الانتخابات المحلية والنيابية، وفشل مجلس النواب الظاهر في التوصل الى قانون انتخابات الذي عكس غياب الارادة السياسية الجادة للعمل على هذا الموضوع، والحديث عن احتمال تجديد المجلس لذاته للمرة الثانية، الى جانب الشلل الحكومي وخلو منصب رئاسة الجمهورية، وغيرها من الاوضاع، لا بد من التساؤل حول الاسباب وراء عدم اندفاع اعداد اكبر من منظمات المجتمع المدني للعمل على مساءلة ومحاسبة المسؤولين عن كل هذه الاوضاع التي طالما انعكست، ليس فقط على ضمان حق المرأة بالوصول الى مراكز صنع القرار، بل على حقوق المواطنين رجالاً ونساءً في مساءلة ومحاسبة المسؤولين عبر ممارسة حق الاقتراع.

الا ان المراقبة الدقيقة لنشاط المجتمع المدني وباقي الشركاء خلال العام 2016 تعكس حراكا قويا على الارض فشلت النسب اعلاه في اظهاره. وتجسد هذا الحراك في تشكيل العديد من التحالفات واطلاق العديد من الحملات. ومن هذه التحالفات "التحالف الوطني لدعم المشاركة السياسية للنساء"، الذي ضمّ اكثر من 150 جمعية نسائية وتنموية وافراد ناشطين، للمطالبة بادراج الكوتا النسائية في اي قانون انتخابي يتم اعتماده. ورغم بعض الضعف الذي اعترى هذا التحرك خاصة لجهة المواضيع التي ركّز عليها ودلالاتها، او لجهة الجهات المستهدفة، والذي تظهره النتائج ادناه، شكّل هذا التحالف اول توحّد للمنظمات الناشطة في هذا المجال حول مطالب ورسائل موحدة في ما خصّ نسب الكوتا النسائية ونوعها.

ويظهر تتبع نتائج استطلاع منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال على مدى السنوات 2013- 2016 [12](الجدول رقم 1 ادناه) ارتفاعا في عدد ونسب المنظمات التي طالبت باعتماد الكوتا لرفع مستوى تمثيل المرأة في مواقع مختلفة من مواقع صنع القرار. واكثر ما يلفتنا لدى التدقيق في النتائج انقسام المنظمات حول نسبة الكوتا المطلوبة في الموقع الواحد (والتي تراوحت بين 20و60% في المجالس المحلية وبين 30و 50% في مجلس النواب)، كما حول نوع الكوتا (من المقاعد او على لوائح الترشيح). ويلفتنا ايضا في النتائج ان العدد الاكبر من المنظمات التي تطالب بالكوتا النسائية في

[12]- تجدر الاشارة الى ان افتقار بعض المقارنات الاحصائية في النص والجداول والرسوم البيانية الواردة في هذا المحورللاحصاءات عن العام 2013 مرده الى اعادة صياغة الاستمارة عام 2014 مما جعل المقارنة حول بعض المواضيع متعذرا اما بسبب افتقار استمارة 2013 للسؤال المعني او بسبب اعادة صياغة السؤال وما يتفرع عنه من تفاصيل

المجالس البلدية تطلب بكوتا من المقاعد (ويعود السبب الى غياب التوزيع الطائفي للمقاعد في هذه المجالس)، بينما العدد الاكبر من المنظمات التي طالبت بالكوتا النسائية في مجلس النواب حصرت مطلبها بالكوتا على لوائح الترشيح، باستثناء العام 2016 حيث طالبت 17 منظمة بكوتا نسائية من مقاعد المجلس مقابل 12 منظمة طالبت بها على لوائح الترشيح. وفي حين يتم تبرير هذا الاختلاف حول نوع الكوتا ونسبتها بالتشديد على الفرق بين الممكن والمرتجى، لا بدّ من الاقرار بأنه لطالما شكّل هذا الانقسام احد أهم نقاط ضعف المجتمع المدني في جهود مناصرته لمطلب الكوتا النسائية الذي شددت عليه جميع الوثائق الدولية خاصة بعد مؤتمر بيجين عام 1995، وتضمنته توصيات لجنة سيداو المتتالية للبنان.

جدول رقم 1: عدد ونسب المنظمات التي طالبت بالكوتا النسائية موزعة على مواقع صنع القرار المطلوب تبني الكوتا النسائية فيها 2013-2016

مواقع صنع القرار المطلوب تبني الكوتا النسائية فيها	عدد المنظمات				% من العينة الناشطة في المجال			
	2013	2014	2015	2016	2013	2014	2015	2016
مجلس النواب	4	14	12	22	33.3	73.7	57.1	78.6
الحكومة	-	12	13	20	-	63.2	61.9	71.4
المجالس المحلية	5	10	13	22	41.6	52.6	61.9	78.6
المجالس القضائية العليا	2	5	13	12	16.6	26.3	61.9	42.9
في الوظيفة العامة	3	7	9	12	25	36.8	42.9	42.9
المراكز القيادية في الاحزاب	-	13	14	18	-	68.4	66.7	64.3
المراكز القيادية في النقابات	6	7	9	18	50	36.8	42.9	64.3
الهيئات الطلابية في الجامعات	3	8	8	8	25	42.1	38.1	28.6

رسم بياني رقم 1: النسب المئوية للمنظمات التي طالبت بالكوتا النسائية من اجمالي العينة الناشطة في المجال موزعة على مواقع صنع القرار المطلوب تبني الكوتا النسائية فيها 2013-2016

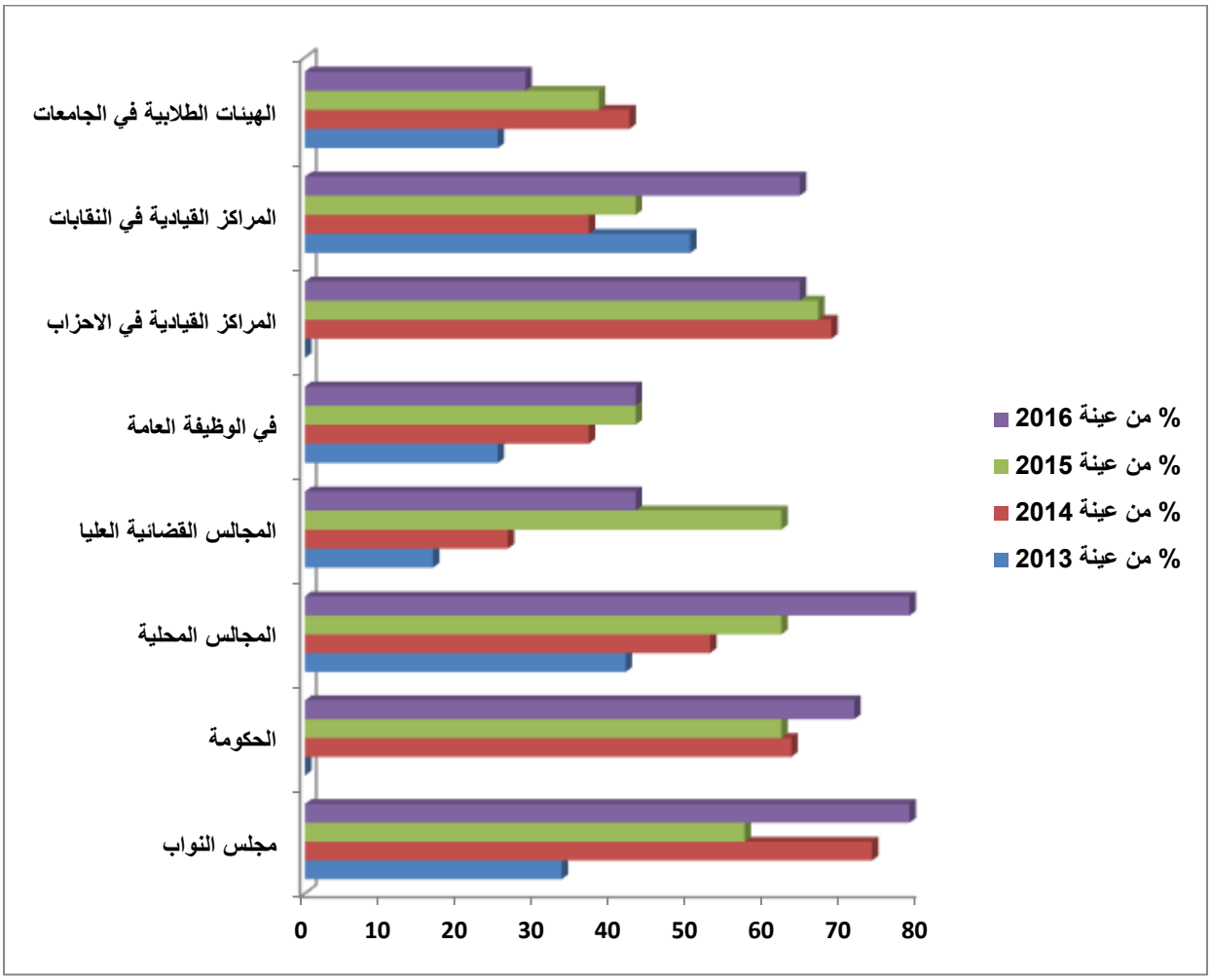

ويظهر الجدول رقم 2 ادناه تنوّع الاساليب التي لجأت اليها منظمات المجتمع المدني للدفع بمطالبها المتعلقة بالكوتا النسائية خلال السنوات 2014-2016، كما اعتماد المنظمة الواحدة لأكثر من اسلوب . فعلى صعيد مقاربة صنّاع القرار، تراوح عدد اعضاء المجلس النيابي الذين تمت مقاربتهم من قبل العدد الاكبر من المنظمات عام 2016 بين 3 و 6 نواب ، وعدد رؤساء الكتل النيابية بين 3 و5 رؤساء كتل، وعدد الاعضاء في الحكومة بين وزير واحد و3 وزراء، كما تراوح عدد الاحزاب التي قام العدد الاكبر من المنظمات بلقاء قياديها بين 5 و 7 أحزاب. كذلك شملت اللقاءات مع القيادات الروحية ما يزيد عن 7 طوائف. ويظهر هذا التنوع في الفئات المستهدفة وعي منظمات المجتمع المدني الى اهمية مقاربة اكبر عدد من صنّاع القرار والفاعلين المؤثرين فيه.

ويلفتنا في النتائج حول لجوء منظمات المجتمع المدني الى سياسات الاحتجاج (الجدول رقم 3) الارتفاع المطّرد في عدد ونسب المنظمات التي لجأت الى التظاهرات والاعتصامات والمسيرات بين 2014 و2016، والذي قابله تراجع في نسب المنظمات التي اعتمدت توقيع العرائض كوسيلة للمطالبة. ولعل في هذا انعكاساً لارتفاع درجة الاحباط والنقمة التي سادت اوساط المجتمع المدني بسبب تراخي صنّاع القرار في العمل على التوصل الى قانون انتخابي حديث يلحظ الكوتا النسائية كاجراء مؤقت لرفع مستوى التمثيل النسائي في مجلس النواب والمجالس المحلية.

.جدول رقم 2 : توزع منظمات المجتمع المدني على متغيّر الاساليب المعتمدة للدفع بمطالبها 2014 - 2016

الاسلوب المعتمد	عدد المنظمات			% من العينة الناشطة في المجال		
	2014	2015	2016	2014	2015	2016
عقد لقاءات مع اعضاء في البرلمان	10	11	20	52،6	52,3	71.4
عقد لقاءات مع رؤساء كتل نيابية	7	6	16	36،8	28.5	57.1
تقديم شهادة او اكثر امام لجنة/ان نيابية	2	1	4	10،5	4.7	14.3
تقديم نصوص لتعديل/تبني القوانين	5	4	7	26،3	19	25
عقد لقاءات مع اعضاء في الحكومة	6	5	15	31،5	23.8	53.6
عقد لقاءات مع قيادات حزبية	10	11	17	52،6	52.3	60.7
عقد لقاءات مع قيادات روحية	5	3	6	36،8	14,2	21.4
عقد جلسات حوارية مع رجال دين	3	1	5	15،7	4.7	17.9
توعية شعبية	15	17	24	78،9	80.9	85.7
استخدام وسائل الاعلام والاعلان	14	17	21	73،6	80.9	75

رسم بياني رقم 2: توزع النسب المئوية للمنظمات من اجمالي العينة الناشطة في المجال على متغيّر الاساليب المعتمدة للدفع بمطالبها 2014 - 2016 (بعد التدوير)[13]

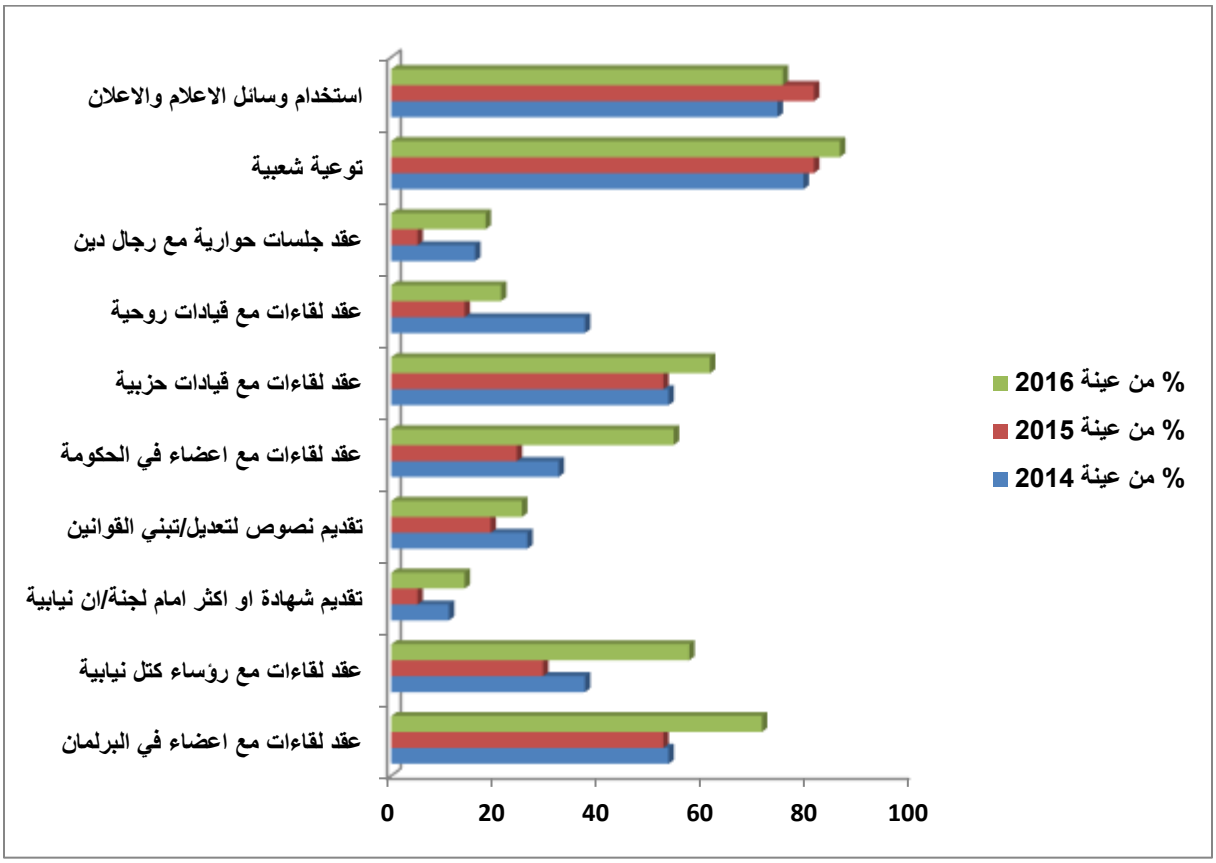

[13]- تجدر الاشارة الى ان افتقار بعض المقارنات الاحصائية في النص والجداول والرسوم البيانية الواردة في هذا المحورللاحصاءات عن العام 2013 مرده الى اعادة صياغة الاستمارة عام 2014 مما جعل المقارنة حول بعض المواضيع متعذرا اما بسبب افتقار استمارة 2013 للسؤال المعني او بسبب اعادة صياغة السؤال وما يتفرع عنه من تفاصيل

جدول رقم3: توزع عدد ونسب المنظمات على انواع سياسات الاحتجاج المعتمدة للدفع بمطالبها 2014-2016

سياسات الاحتجاج المعتمدة	عدد المنظمات			% من العينة الناشطة في المجال		
	2014	2015	2016	2014	2015	2016
تظاهرات	4	8	17	21	38	61
اعتصامات	6	11	17	32	52	61
مسيرات	6	9	14	32	43	50
توقيع عرائض	7	11	13	37	52	46

رسم بياني رقم 3: توزع النسب المئوية للمنظمات من اجمالي العينة الناشطة في المجال على نوع سياسة الاحتجاج المعتمدة للدفع بمطلب الكوتا النسائية 2014-2016

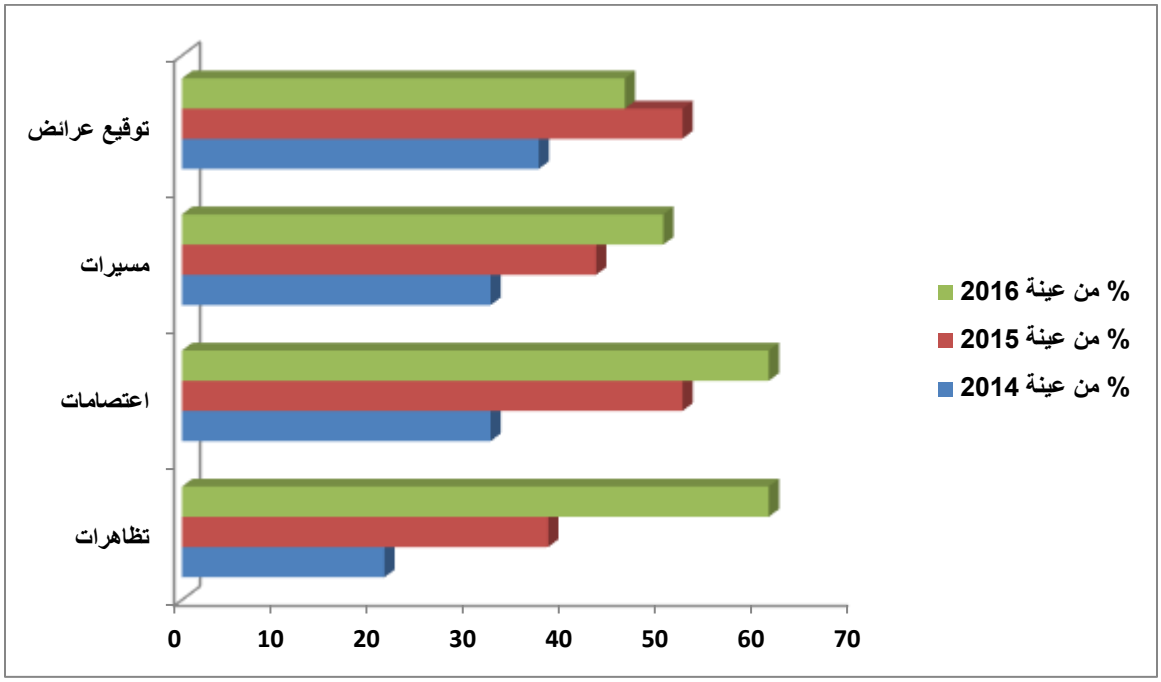

اما بالنسبة للانشطة الهادفة الى التوعية الشعبية حول اهمية المشاركة السياسية للمرأة، أظهرت مقارنة نتائج السنوات الاربع انها شملت جميع المحافظات، كما الريف والمدن، وسجّلت ارتفاعا مطّردا في

عدد المنظمات التي تستخدم وسائل الاعلام، وبخاصة وسائل التواصل الاجتماعي في عملها على التوعية الشعبية. لكن يلفتنا العدد الضئيل للمنظمات التي اشركت الرجال في حملات التوعية هذه، والتي لم تتجاوز 3 منظمات على مدى السنوات الاربع. الى جانب هذا، ارتفع عدد المنظمات التي قامت بانشطة للمطالبة بادراج موضوع مشاركة المرأة في المجال السياسي ومواقع القرار في المناهج المدرسية لتوعية الجيل الصاعد على اهمية مشاركة المرأة في المجال السياسي ومواقع القرار من منظمتين عامي 2014و2015 على التوالي، الى 8 منظمات عام 2016. وتعاونت في هذا المجال مع وزارة التربية والتعليم العالي، والمركز التربوي للبحوث والانماء، ومدراء المدارس ونقابات المعلمين.

وعلى رغم اهمية التوعية الشعبية وضرورة استمرار العمل عليها وضمان اشراكها للذكور، لا بد من ان نشير الى دحض استطلاعات الرأي لمقولة عدم تقبل الشعب اللبناني، او فئات منه، وصول المرأة الى مراكز صنع القرار. إذ أظهرت نتائج استطلاعين وطنيين للرأي أجريا في لبنان عامي 2009 و2016 على التوالي ان نسبة ما يزيد عن 65% من المستطلعين، ذكورا واناثاً ومن مختلف الطوائف ،لا تعارض تبني الكوتا النسائية في قانون الانتخاب، كما تعتبر النسبة ذاتها فرض الكوتا النسائية في قانون الانتخاب امراً مهماً[14]. الا ان هذا الموقف لم يترجم اقتراعا للمرشحات في صناديق الاقتراع. ومرد هذا الى ما أظهرته بعض الدراسات الميدانية حول العوامل الفاعلة في تحديد الخيارات الانتخابية لغالبية الناخبين والناخبات على حدّ سواء، بغض النظر عن انتمائهم/ن الطائفي و /أو مستواهم/ن الاجتماعي والعلمي[15]. فبحكم هذه العوامل، لن يقترع الناخب/ة لصالح مرشحة ما لم يرد اسمها على لوائح شكّلها الحزب و/او الزعيم السياسي. وفي وصول جميع من ترشحن على هذه اللوائح الى سدّة البرلمان منذ 1992، والاعداد الكبيرة من الاصوات التي حصلن عليها، خير برهان. وبالتالي، لا تكمن المشكلة في رفض الناخب/ة الاقتراع لامرأة، بل في عدم ادراج الاحزاب والزعماءالسياسيين لاسماء مرشحات على لوائحهم. ولهذا دلالات مهمة في عملية تحديد الفئات التي يجب ان تستهدفها جهود التوعية والمناصرة التي تقوم بها منظمات المجتمع المدني. فبرأينا، لا يجب ان تقتصر جهود المناصرة على استهداف ومناشدة القيادات الحزبية و قلة من النساء تبوأن مراكز عليا فيها، او على التوعية الشعبية بشكل عام، بل نجد انه من الاجدى ان تنصّب انشطة التوعية ايضاً على النساء في القواعد الحزبية لحثّهن على مطالبة احزابهن بحقهن بتمثيل الحزب في المجالس التمثيلية وغيرها من مواقع صنع القرار على قدم المساواة مع الرجل، وأخذ موقف صارم وجاد من هذا الموضوع، علّه يساهم في احقاق التغيير المنشود في مواقف الاحزاب من ترشيح النساء.

بموازاة العمل على التوعية الشعبية وعلى جهود المناصرة للكوتا النسائية، ساهمت منظمات المجتمع المدني خلال السنوات 2013-2016 في دعم وبناء قدرات السيدات الراغبات في الترشح للانتخابات

---

[14]- استطلاع للرأي العام في لبنان اجرته شركة Statistics Lebanon تحت اشراف منظمة NDI بين 2 و 29 حزيران 2016 واستطلاع الرأي الذي اجرته المؤسسة الدولية للانظمة الانتخابية (IFES) عام 2009 في لبنان كجزء من مشروعها الاقليمي "أوضاع المرأة في الشرق الاوسط وشمال أفريقيا"(Status of Women in the Middle East and North Africa SWMENA) والمنشورة نتائجه على موقع http://www.swmena.org ، راجع مرغريت الحلو، دراسة حول المناصرة من اجل اعتماد الكوتا النسائية في القانون الانتخابي، دراسة أعدّت في اطار تنفيذ مشروع "المساواة بين الجنسين وتمكين النساء في لبنان" الممول من الاتحاد الاوروبي، الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، تشرين الثاني، 2016.

[15]- حول هذا الموضوع راجع مرغريت الحلو، المرأة وانتخابات2000: تكريس لتقليد ام مؤشر تغيير، في *الانتخابات النيابية في لبنان 2000: بين الاعادة والتغيير* (عمل جماعي) ، المركز اللبناني للدراسات، بيروت لبنان ،2002، ص.217- 272

المحلية والنيابية والنقابية والحزبية. ويظهر الجدول رقم 4 ادناه ارتفاعا في عدد ونسب المنظمات الناشطة في مجال التدريب/ بناء القدرات على خوض الانتخابات النيابية، والتراجع في النسب العائدة للانتخابات المحلية رغم اقتراب موعدها. ولم يقتصر الارتفاع في عدد المنظمات الناشطة في مجال بناء القدرات على الراغبات في الترشح للانتخابات، بل شمل ايضاً المنظمات العاملة على بناء قدرات العضوات في المجالس البلدية، والاحزاب السياسية، والنقابات المهنية، والهيئات الطلابية.

بالاضافة الى هذا، شهدت السنوات الاربع ارتفاعا في عدد المنظمات التي قامت بحملات ترويج ودعم لترشح المرأة في الانتخابات على انواعها من 9 منظمات عامي 2014 و 2015 الى 14 منظمة عام 2016. وقد توزعت جميع هذه الانشطة بشكل شبه متساو بين الريف والمدن على مدى السنوات الاربع الماضية، وتجاوز عدد المستفيدات من اغلبية هذه الانشطة 70 سيدة. وبهدف دعم المشاركة السياسية للمرأة، عملت منظمات المجتمع المدني على تظهير دور المرأة القيادي في المجال السياسي ومواقع القرار في وسائل الاعلام وعبر افلام وثائقية، وندوات وورش عمل واصدار كتيبات. وشهدت السنوات 2014- 2016 شبه ثبات في عدد المنظمات التي قامت بكل من هذه الانشطة.

جدول رقم 4: عدد ونسب المنظمات التي عملت على بناء قدرات النساء لخوض الانتخابات موزعة على نوع الانتخابات 2014-2016

العمل على بناء القدرات لخوض	عدد المنظمات			% من العينة الناشطة في المجال		
	2014	2015	2016	2014	2015	2016
الانتخابات الوطنية	3	2	8	15.8	9.5	28.6
الانتخابات المحلية	7	11	10	36.8	52	35.7
الانتخابات النقابية	3	4	3	15.8	19	10.7
الانتخابات الحزبية	4	3	3	21.1	14.3	10.7

والى جانب هذا، اظهرت نتائج السنوات 2014- 2016 ارتفاعا في عدد المنظمات التي عملت على الترويج لانشاء تجمعات او شبكات نسائية قطاعية بهدف تعزيز القدرات وتبادل الخبرات من 9 منظمات عامي 2014 و2015على التوالي، الى 14 منظمة عام 2016. كذلك، ارتفع عدد المنظمات التي تعاونت مع لجان المرأة في البلديات في الريف والمدن لتعزيز دور المرأة على الصعيد المحلي من 7 منظمات عامي 2014 و2015 على التوالي، الى 12 منظمة عام 2016، كما ارتفع عدد المنظمات التي تعاونت مع منظمات مجتمع مدني اخرى من 7 منظمات عامي 2014 و2015 على التوالي، الى 14 منظمة عام 2016. ويلفتنا في هذا المجال مؤشر ايجابي مهم وهو لائحة اسماء المنظمات التي تمّ التعاون في ما بينها والتي تزداد طولاً سنة بعد سنة.

وكما في كل عام، وفي كل من المجالات التي يعالجها هذا التقرير، يعلن العديد من المنظمات عن قيامه بابحاث ودراسات حول موضوع المحور، كما يعلن عدد منها عن نشر هذه الدراسات ، الا ان عددا ضئيلا منها يفصح عن اسم الدراسة وتاريخ ومكان نشرها. ففي العام 2016، اعلنت 18 منظمة عن قيامها بدراسات حول مشاركة المرأة في السياسة ومواقع صنع القرار، ورغم اعلان 8 منها عن نشر دراساتها، تقدمت منظمة واحدة فقط بعناوين الدراسات ومكان نشرها وهي منظمة التجمع النسائي الديمقراطي. والدراسات هي: " تطوير قدرات المرأة في العمل السياسي في مدينة بعلبك"، و " دراسة حول دعم الاحزاب السياسية للنساء الفائزات في الانتخابات البلدية"، ودليل المناصرة من اجل تعديل قانون البلديات"، و" دليل المرأة للمشاركة في الانتخابات البلدية"، و"البنانيات من اجل لبنان أفضل"، و"احتياجات تنظيمية لتعزيز مشاركة النساء في الاحزاب والنقابات في لبنان - الدراسة الجامعة الموحدة للدراسات الوطنية المتعلقة بمشروع تعزيز دور الاحزاب والنقابات في النهوض بالمشاركة السياسية والعامة للنساء" ، وجميعها متوفر على الموقع الالكتروني للمنظمة www.rdflwomen.org.

جدول رقم 5 : توزّع منظمات المجتمع المدني على متغير الانشطة التي قامت بها لدعم وصول المرأة الى مواقع القرار

نوع النشاط	عدد المنظمات			% من العينة الناشطة في المجال		
	2014	2015	2016	2014	2015	2016
توعية شعبية	15	17	24	78.9	81	85.7
تدريب/بناء قدرات الراغبات في الترشّح للانتخابات	7	11	13	36.8	52,4	46.4
حملات ترويج ودعم لترشّح المرأة في الانتخابات على انواعها	4	9	14	21	42.9	50
الترويج لانشاء تجمّعات او شبكات نسائية قطاعية	11	9	14	57.8	42.9	50
التعاون مع لجان المرأة في البلديات	6	7	12	31.5	33.3	42.9
تدريب وبناء قدرات النساء العضوات في البلديات	3	8	12	15.7	38.1	42.9

تدريب وبناء قدرات النساء العضوات في الاحزاب	8	6	12	42.1	28.6	42.9
تدريب وبناء قدرات النساء العضوات في النقابات المهنية	4	3	9	21	14.3	32.1
تدريب وبناء قدرات النساء العضوات في الهيئات الطلابية	2	3	4	10.5	14.3	14.3
اجراء دراسات داعمة	9	8	18	47.3	38.1	64.3

رسم بياني رقم :توزّع النسب المئوية لمنظمات المجتمع المدني من اجمالي العينة الناشطة في المجال على متغير الانشطة التي قامت بها لدعم وصول المرأة الى مواقع القرار 2014- 2016

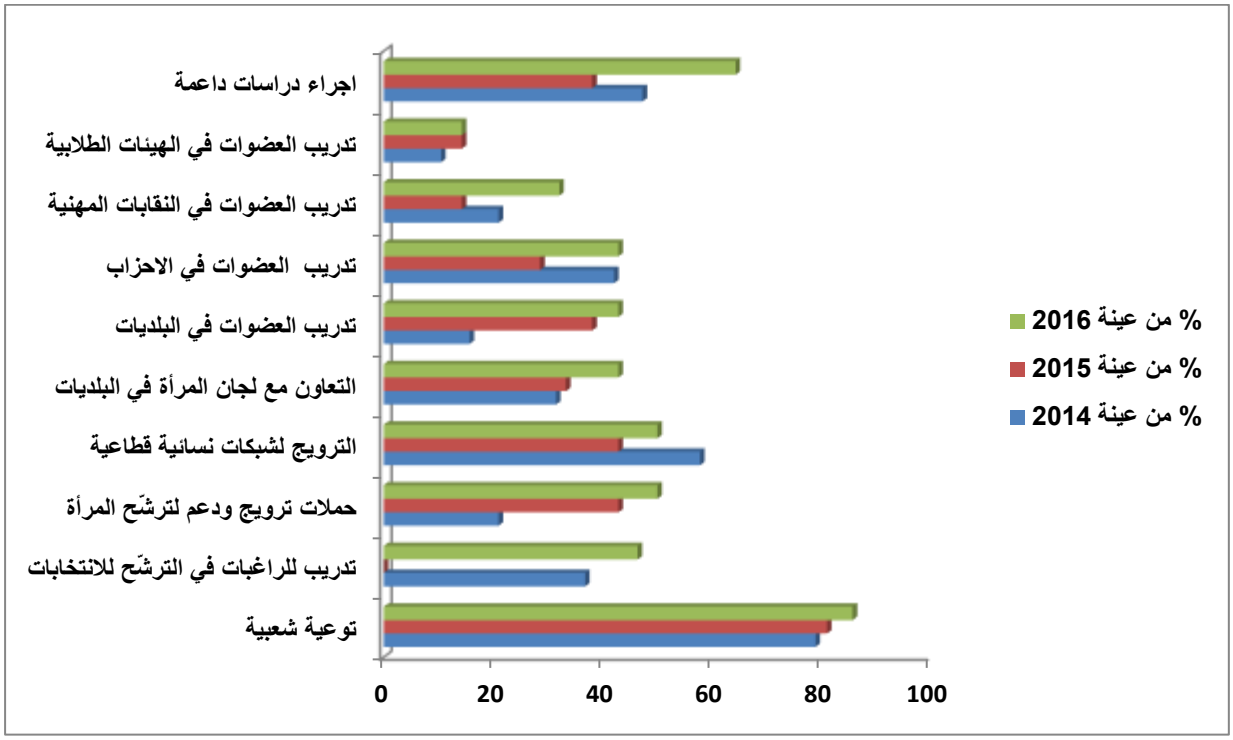

وفي ما يتعلق بمصادر الدعم لانشطة منظمات المجتمع المدني، لم تظهر مقارنة السنوات الاربع فروقات كبيرة في اعداد المنظمات التي تلقت دعما من جهات دولية مختلفة في ضوء الارتفاع في حجم العينة. ففي العام 2016،أعلنت 15 منظمة عن تلقيها الدعم من جهات دولية مختلفة، 3 منها تلقته من

منظمات دولية حكومية، و13 من منظمات دولية غير حكومية، و4 من سفارات دول اجنبية. واعلنت 4 منظمات عن تلقيها الدعم من بعض الوزارات وهي وزارات الشؤون الاجتماعية، والعمل، والتربية والتعليم العالي، وتلقت منظمة واحدة الدعم من قطاع خاص ، و6 منظمات من مساهمات فردية. اما لجهة نوع الدعم، اعلنت 9 منظمات عن تلقيها دعماً مادياً، و3 دعماً تقنياً، و6 منظمات دعماً بشرياً.

واخيرا، اعلنت 12 منظمة عن تعاونها مع عدد من الوزارا ت خلال عام 2016 فاق عدد تلك التي تمّ ذكرها في السنوات السابقة. وهذه الوزارات هي: وزارة الداخلية والبلديات، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الدولة لشؤون المرأة، وزارة التربية والتعليم العالي، ووزارة الصحة العامة. ويلفتنا في النتائج للعام 2016، ومقارنتها بالاعوام السابقة، ارتفاع مستوى التنسيق والتعاون بين منظمات المجتمع المدني من جهة والهيئة الوطنية لشؤون المرأة في لبنان من جهة اخرى، حيث اعلن نصف العينة عن تنسيقه مع الهيئة بدرجة كبيرة او متوسطة. ويمكن اعتبار هذه النتائج مؤشراً ايجابياً باتجاه مقاربة اشمل واكثر تنسيقاً ووحدة.

ثانياً: الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

شكّل الدفع باتجاه تبني قانون للانتخابات النيابية يعتمد النظام النسبي ويلحظ كوتا نسائية كتدبير مرحلي ومؤقت احد اهم اهتمامات الهيئة الوطنية على مدى السنوات الاربع الماضية. ويأتي هذا الاهتمام نتيجة الوعي لاهمية مشاركة المرأة في الحياة السياسية، وخاصة على مستوى صنع القرار، للنهوض بأوضاع المرأة في لبنان في جميع المجالات وعلى مختلف الصعد، كما استجابة لتوصيات لجنة سيداو المتكررة بهذا الشأن، والتي كان آخرها التوصيات الصادرة بتاريخ 25 تشرين الثاني 2015 وبخاصة منها التوصية (32 أ و ب) . وفي اطار العمل على تحقيق هذا الهدف، استمرت الهيئة بالعمل على بناء التعاون والتنسيق مع مختلف الشركاء الناشطين في مجال العمل على زيادة وتفعيل مشاركة المرأة في المجال السياسي وفي مواقع القرار ضمن اطار الحملة الوطنية لدعم المرأة في موقع القرار وصنع السلام التي اطلقتها في العام 2012. كذلك، وفي هذا الاطار، تابعت الهيئة تنفيذ اتفاقية التعاون الموقعة مع وزارة الشؤون الاجتماعية عام 2013 في نطاق مشروع مشترك بعنوان "تعزيز مشاركة المرأة في الحكم المحلي والتنمية" الممول من قبل السفارة الايطالية في بيروت- مكتب التعاون الايطالي للتنمية.وفي اطار هذا المشروع تم تنفيذ حملة اعلامية واعلانية لتحفيز النساء على المشاركة السياسية الفعّالة.

ففي مجال التحضير للانتخابات البلدية (2016)، وبمناسبة يوم المرأة العالمي، تمّ اطلاق حملة "نساء في المجالس البلدية دعما للتنمية المحلية" التي تضمنت عدة انشطة منها: ء)تقديم اقتراح قانون الى البرلمان اللبناني يحول دون اسقاط حق النساء اللواتي انتخبن لعضوية المجلس البلدي في مقعدهن في حال زواجهن وانتقال قيد احوالهن الشخصية قسراً الى خانة الزوج؛ وب) تنظيم ورش عمل في المناطق

اللبنانية من اجل نشر المعرفة حول اهمية مشاركةالنساء في المجالس البلدية دعماً للتنمية المحلية. وفي هذا الاطار، عقدت عدة جلسات حوار في المناطق حول سبل دعم مشاركة النساء في الانتخابات البلدية.

بالاضافة الى هذا، انضمت الهيئة الوطنية الى تحالف ضمّ منظمات من المجتمع المدني، وبدعم من المجلس الثقافي البريطاني، من أجل اطلاق حملة لتشجيع النساء على المشاركة في الانتخابات البلدية تحت شعار "ست البلدية.

وعلى صعيد الاستعداد للانتخابات النيابية (ايار 2017)، تواصلت الهيئة الوطنية مع منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال مناصرة الكوتا النسائية في قانون الانتخاب من أجل بحث امكانية تشكيل تحالف من أجل توحيد المطالب لضمان نصّ قانون الانتخاب ،الذي كان قيد الدرس في مجلس النواب، على الكوتا النسائية. ونتج عن هذا المسعى، وبجهود جميع الاطراف، انشاء " التحالف الوطني لدعم تحقيق المشاركة السياسية للنساء" الذي ضمّ اكثر من 150 جمعية نسائية وتنموية وافراداً ناشطين. ومن أهم انجازات هذا التحالف خروجه بورقة مطلبية موحدة حول نسبة الكوتا النسائية المطلوبة .

وفي اطار الحملة الوطنية لدعم مشاركة المرأة في الحكم، شاركت الهيئة الوطنية، بالتعاون مع تحالف نساء في البرلمان في تنظيم مؤتمر جمع منظمات المجتمع المدني والدولي ونواب. وهدف هذا المؤتمر الى التشديد على اهمية مشاركة المرأة في المجال السياسي، واهمية اعتماد التدابير المؤقتة ومن بينها الكوتا كعامل محفز لانخراط النساء في المجال السياسي.

الى جانب هذا، نظّمت الهيئة الوطنية، بالتعاون مع منظمة المرأة العربية، دورة تدريب مكثّفة لمدربات في مجال تعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية. وشمل التدريب المواضيع التالية: نشأة فكرة المشاركة في الحياة العامة وقضايا التمييز ومسألة النوع الاجتماعي، اسباب تأخر المرأة العربية عن المشاركة في الحياة المدنية والسياسية:رصد الواقع واسباب انكفاء المرأة عن المشاركة وكيفية ادماج قضايا المرأة في الاجندات السياسية.

اما على صعيد الدراسات حول موضوع المشاركة السياسية للمرأة في لبنان، اصدرت الهيئة دراستان: ء) دراسة احصائية حول مشاركة النساء في الانتخابات البلدية، بالتعاون مع الدولية للمعلومات، وب) دراسة حول المناصرة من اجل اعتماد الكوتا النسائية في القانون الانتخابي، التي أُعدت في اطار تنفيذ مشروع "المساواة بين الجنسين وتمكين النساء في لبنان" بدعم من الاتحاد الاوروبي.

ثالثاً: الوزارات والمؤسسات العامة

اعلنت وزارة البيئة عن عملها لاشراك النساء بوضع السياسات البيئية على الصعيدين الوطني والمحلي على التوالي، كما اعلنت ان النساء يشكلن 10 % من اعضاء هذه الهيئات. واعلنت وزارة الداخلية والبلديات عن قيامها بحملات وطنية لتشجيع المرأة على الترشح في الانتخابات المحلية. وتستمر الوزارة في حثّها للبلديات على انشاء لجنة المرأة بين لجانها.وفي ما عدا هذا، وباستثناء ما ورد في

اجابات منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية حول الشراكة مع بعض الوزارات وبخاصة وزارة الشؤون الاجتماعية، لم يظهر تحليل نتائج الاجابات الواردة من الوزارات والمؤسسات العامة وجود اية انشطة او برامج لديها للمساهمة في تعزيز دور المرأة في المجال السياسي وصنع القرار.

وفي حين أظهرت زيارتنا للمواقع الالكترونية لبعض الوزارات غياب اية مشاريع في هذا المجال، أظهر موقع وزارة الشؤون الاجتماعية الالكتروني وجود **مشروع " تعزيز مشاركة المرأة في الحوكمة والتنمية المحلية " تحت قسم المشاريع مع المنظمات الدولية، وهو مشروع ممول من الحكومة الايطالية. ويهدف** هذا المشروع، كما ورد على الموقع الالكتروني للوزارة "الى تقوية وزارة الشؤون الاجتماعية في الاستراتيجية التي تعتمدها لحماية ودعم الفئات المهمشة من الشعب حيث سيصار الى تقوية قدرات وزارة الشؤون الاجتماعية على تفعيل دور المراة القيادي و ذلك من خلال دورات تدريبية متخصصة و انتاج ادوات ملائمة تعمل على مأسسة هذا التوجه في مراحل التخطيط والتنفيذ والرصد الإستراتيجية ضمن خطة العمل والإستراتيجية القطاعية الاجتماعية على مستوى الوطن.

إنّ المشروع الحالي " تعزيز مشاركة المرأة في الحوكمة والتنمية المحلية " يستجيب لعدد من الأولويات التي أعربت عنها وزارة الشؤون الاجتماعية وابرزها: 1 .تعزيز وجود المرأة كمياً ونوعياً في المؤسسات التمثيلية المحلية، بحيث تسهم في جعل الحكم المحلي أكثر شمولاً لأولويات المرأة واحتياجاتها. 2 .تحسين نوعية الخدمات التي تقدم على المستوى المحلي لدعم الفئات الأكثر تهميشاً وضعفاً وذلك من خلال دمج الجندر في خطط واستراتجيات وسياسات وزارة الشؤون الاجتماعية. 3 . تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وبخاصة الألفية الثالثة (تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة) والتي تعتبر بمثابة دعامة أساسية في ضمان أن تكون جميع الأهداف الإنمائية الأخرى إعمالاً كاملاً." الا انه لم يكن هناك اية اشارة الى تاريخ البدء بالمشروع ومدة تنفيذه الخ...

.

رابعاً: المنظمات الدولية

بالاضافة الى لائحة الجهات الدولية المختلفة التي قدّمت الدعم لانشطة بعض الشركاء، والواردة اسماؤها في الجدول رقم 6 أدناه، أظهرت الاجابات الواردة من المنظمات الدولية، الحكومية وغير الحكومية منها، قيام بعضها بعدد من المشاريع لدعم جهود تعزيز ورفع مستوى مشاركة المرأة في المجال السياسي ومواقع القرار. وفي ما يلي عرض مقتضب لما قامت به كل منها.

صندوق الامم المتحدة الانمائي UNDP/LEAP

نفّذ الصندوق مشروع "دليل النساء والبلديات". وتم في اطار هذا المشروع اصدار دليل حول النساء والبلديات باللغتين العربية والانكليزية. وتضمن هذا الدليل نصا مبسطا لقانون البلديات والمخاتير، ومجموعة من الاسئلة والاجابات حول شروط الترشيح والوثائق المطلوبة لتقديم طلب الترشيح، ومجموعة من الرسوم البيانية والارقام حول ترشح النساء في الانتخابات البلدية لعام 2010 . وارفق الدليل بفيلم قصير تضمن المعلومات ذاتها. وتم توزيع ما يزيد عن 2500 نسخة منه على المعنيين من منظمات مجتمع مدني واحزاب سياسية ومشاركين/ات في الدورات التي عقدت في المناطق. والى

جانب استخدام الدليل في دورات التدريب وتوزيعه، تمّ بثّ الفيلم على خمس محطات تلفزيونية كبرى واستعمل في التقارير الاخبارية. وبالتالي لم تنحصر الفائدة من هذا الانتاج في دورات التدريب والنوع الاجتماعي فقط، اذ شكّل ايضا مادة واداة تثقيف وتوعية على الصعيد الوطني. تمّ تمويل هذا المشروع من قبل الاتحاد الاوروبي،ونُفّذ بين شهري نيسان وايار 2016، واستهدف الراغبات في الترشح للانتخابات البلدية والاختيارية، وممثلين/ات عن المجالس البلدية، ومنظمات مجتمع مدني والناخبين/ات والمعنيين، وقدّم الدعم المادي والتقني. كذلك نفذ الصندوق مشروع" التمثيل السياسي للمرأة في جميع مواقع صنع القرار" الذي انطوى على وضع ونشر كتيبات حول مواضيع محددة ترمي الى رفع المعرفة في مجال تعزيز المشاركة السياسية للمرأة . ومن هذه المنشورات:

ء- كتيب بعنوان "مشاركة النساء في الحياة السياسية في لبنان" . يقدم معلومات عن الكوتا النسائية، تعريفها، كيفية وامكانية استعمالها. كذلك يتضمن احصاءات حول تاريخ المشاركة السياسية للنساء في لبنان وبخاصة في البرلمان والحكومة.

ب- دليل: بالتعاون مع برنامج صندوق الامم المتحدة الانمائي في مجلس النواب اللبناني، قام باعداد وتصميم دليل بصيغة اسئلة واجوبة حول الكوتا النسائية في الانتخابات اللبنانية. ولقد استند في اعداد هذا الكتيب الى التساؤلات التي تقدم بها التحالف من اجل الكوتا حول انظمة الكوتا النسائية . ويلقي هذا الدليل الضوء على الكوتا من الوجهة القانونية، والاجتماعية والتقنية.

ج- وقدم المشروع الدعم لانتاج دراسة بعنوان" المبادرة الوطنية للكوتا: آليات تطبيق الكوتا في عدد من الانظمة الانتخابية المقترحة في لبنان" . وتقدم هذه الدراسة تفسيرا مختصرا لكيفية تطبيق الكوتا النسائية في ثلاث من الانظمة الانتخابية المقترحة في لبنان.

ولقد تم توزيع هذه المنشورات وطنيا . ونفذت هذه المشاريع بالشراكة مع الاتحاد الاوروبي، ومكتب المنسق الخاص للامم المتحدة في لبنان وتحالف نساء في البرلمان الذي شمل الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

الوكالة الايطالية للتعاون الانمائي AICS

تقوم المنظمة بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية بالعمل على تنفيذ مشروع **" تعزيز مشاركة المرأة في الحوكمة والتنمية المحلية " على كامل الارض اللبنانية ومدته 20 شهرا. ولقد ورد ذكر هذا المشروع واهدافه بالتفصيل تحت قسم الوزارات والمؤسسات العامة اعلاه.**

المؤسسة الوطنية للديمقراطية NDI

نفّذت المؤسسة ثلاثة مشاريع خلال 2016. تمّ تنفيذ المشروع الاول بعنوان "ثقافة الناخب/ة" بين شهري اذار وايار 2016 في مناطق بيروت وصور وعكار، وبالتعاون مع منتدى صور الثقافي، ومنظمة لبنانين، وشبكة عكار للتنمية. واستهدف هذا المشروع الافراد الذين يقترعون للمرة الاولى . وتمّ تنفيذ الثاني "الكوتا النسائية" بين شهري آب وكانون الاول 2016، بالتعاون مع منظمة

لبنانيون و YWCA في مناطق بيروت والبقاع والجنوب والشمال وجبل لبنان، واستهدف الاحزاب السياسية والمجتمع المدني. ونُفّذ المشروع الثالث "تدريب الفائزات في الانتخابات البلدية" بين شهري تشرين الثاني وكانون الاول 2016 بالتعاون مع منظمة Ondes في مناطق بيروت وصور وجونية وطرابلس وسن الفيل وعاليه وبعقلين وجبيل. واستهدف النساء الفائزات في الانتخابات البلدية عام 2016. وقدمت المشاريع الثلاثة هذه الدعم التقني.

وكانت المؤسسة نفّذت سابقا مشروع "اكيد، انها قادرة" على صعيد كل لبنان وفي منطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا ، بالشراكة مع ACD, WIF, MARCH واستهدف هذا المشروع نساء من مناطق مختلفة في لبنان واستفاد منه 170 سيدة التحقن بمدارس التدريب الاقليمي . وقدم المشروع الدعم التقني وهدف الى تشجيع النساء على خوض الانتخابات البرلمانية والبلدية.

- المجلس الثقافي البريطاني British Council

نفّذ المجلس مشروع " العمل المباشر لخدمة النساء: الاصلاح، الادماج، والثقة (دورك)" في مناطق الجنوب والشمال والبقاع وبيروت وجبل لبنان، واستهدف النساء اللبنانيات المهمشات. مدته سنتان، واستفادت منه 5000 سيدة.

ونفذ المجلس عام 2015 مشروع مشاركة النساء في المجال العام بالشراكة مع وزارة الشؤون الاجتماعية، واستهدف وزارة الشؤون الاجتماعية ومراكز التنمية الاجتماعية في جميع انحاء لبنان . مدة المشروع سنة واحدة ، وقدم الدعم التقني، وبلغ عدد المستفيدين/ات منه 200 رجل وامرأة من قادة الجماعات. كذلك استهدف هذا المشروع المرشحات المحتملات في الانتخابات البلدية، وقدم الدعم التقني، وامتد على مدى 6 اشهر، وتجاوز عدد المستفيدات منه 100 سيدة. وفي اطار هذا المشروع ايضا، قام المجلس بالعمل على بناء قدرات الاناث فوق سن 18الراغبات في خوض الانتخابات البلدية واعلاميين/ات وصحفيين//ات من المناصرين/ات لحقوق المرأة ومشاركتها السياسية . ولقد استفاد من هذا المشروع 200 امرأة قيادية، و300 من قادة الجماعات. وقدم المشروع الدعم التقني ونُفّذ بالشراكة مع وزارة الشؤون الاجتماعية، والهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، واللجنة الوطنية لمتابعة قضايا المرأة، ومنظمة ابعاد، ومنظمة بيروت للتنمية المستدامة، وتيار المستقبل، ومركز سمارت للاعلام والمناصرة.

- مكتب المنسق الخاص للامم المتحدة في لبنان

ينشط مكتب المنسق العام للامم المتحدة في لبنان في مناصرة زيادة المشاركة النسائية في الحياة السياسية في لبنان. وفي هذا الاطار قام المكتب بمبادرتين مهمتين. الاولى تجلت في دعمه لمنظمات المجتمع المدني لوضع اقتراح حول تطبيق الكوتا النسائية في التمثيل البرلماني. وتجلت المبادرة الثانية في الشراكة التي قامت بينه وبين صندوق الامم المتحدة الانمائي والمؤسسة الوطنية للديمقراطية (National Democracy Institute) ومنظمة نساء رائدات في الفترة التي سبقت الانخابات المحلية لتشجيع النساء على خوض هذه الانتخابات. وفي اطار هذه المبادرة، عقدت ورش عمل في جميع المحافظات، استهدفت المرشحات المحتملات لتدريبهن على ما يلزم لانجاح حملاتهن الانتخابية.

قامت بمشروعين نفّذا بالتعاون مع المنظمة اللبنانية للدراسات والتدريب LOST وقدمت الدعم المادي. المشروع الاول" تعزيز المشاركة النسائية في السياسة في منطقة بعلبك الهرمل" استهدف النساء من اكبر 4 مناطق مجاورة لبعلبك من طالبات في الجامعات والمدارس المهنية والمجتمع المدني والاحزاب السياسية. وامتد المشروع على مدى شهرين ونصف ، وقدم الدعم المادي واستفاد منه 40 امرأة. والمشروع الثاني " متابعة مشاركة النساء في المجلس البلدي/ منطقة بعلبك الهرمل" استهدف عشر من النساء اللواتي شاركن مع منظمة LOST في مشاريع سابقة وبخاصة منها تلك التي ركّزت على العمل البلدي، ومن بينهن سيدات ثلاث ترشحن في انتخابات 2016.

جدول رقم 6 : لائحة باسماء الجهات الدولية التي قدمت الدعم على انواعه للشركاء المحليين 2016-2013

UN Women Fund for Gender Equality	**Friedrich Ebert**
UNDP	**MEPI**
UNICEF	**Oxfam**
UNDP/LEAP	**HIVOS**
UNHCR	**KAS**
UNFPA	**NDI**
UNIFIL	**GIZ**
UNESCO	**AICS**
ESCWA	**ANERA**
European Union	**SI**
Dutch Embassy	**British Council**
British Embassy	**Connect for Children Now**
Canadian Embassy	**NOVIB**
Norwegian Embassy	**British Labor Party**
Italian Cooperation Council	**SHAHED**
IRC	**NRC**
USAID	**YWCA**
Canadian Medical Aid to Palestinian Refugees	**The European Institute for the Mediterranean**

خلاصة المحور

تظهر المراجعة لعمل الشركاء المعنيين بتنفيذ خطة العمل الوطنية الاولى 2013-2016 في المجال السياسي وصنع القرار تطابقا شبه كلي مع ما نصّت عليه الخطة الوطنية من تدخلات مطلوبة تصب في خدمة الهدف الاستراتيجي حول "تحقيق المساواة التامة بين الجنسين في مختلف مواقع القرار وفي كل الميادين" الذي نصّت عليه الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان 2011-2021، كما تصب في خدمة ما نصّت عليه اهداف التنمية المستدامة المذكورة في مطلع هذا المحور. لكن يستثنى من هذا عمل المعنيين من صنّاع القرار، الذي عكس يوماً بعد يوم، وتحت ذرائع واهية، غياب الارادة السياسية الجادة للاقرار بحق النساء في المشاركة في عمليات صنع القرار في مختلف المجالات وعلى جميع الصعد.

فبالنظر الى ما تم اجازه في هذا المجال بنتيجة الجهود التي بذلها مختلف الشركاء، نجد انه، وباستثناء اقرار المجلس النيابي صيف 2017تعديل قانون البلديات بحيث يضمن عدم اسقاط حق النساء اللواتي انتخبن لعضوية المجلس البلدي في مقعدهن في حال زواجهن وانتقال قيد احوالهن الشخصية قسراً الى خانة الزوج، وباستثناء استحداث وزارة دولة لشؤون المرأة وتعيين وزيرة واحدة في الحكومة التي شكّلت نهاية عام 2016، لم يتم القيام بأي اصلاح قانوني هادف الى ضمان وتعزيز مشاركة النساء في مواقع صنع القرار السياسي. فقانون الانتخاب صدر بعد طول مخاض خاليا من اي نصّ على الكوتا النسائية. والوعود والاقرار بحق المرأة وبضرورة تبني الكوتا النسائية في قانون الانتخاب التي طالما اطلقها عدد من النواب وصنّاع القرار، لم تتجسد في مقترحات القوانين التي قدموها للجنتين المكلفتين من قبل مجلس النواب العمل على دراسة المقترحات لصياغة قانون انتخابي حديث[16]. والوعود التي اطلقت عامي 2008 و2009 بادماج 20% كوتا نسائية في قانون الانتخابات البلدية لتطبيقها عامي 2010 و2016 (كترضية على عدم ادخالها بقانون الانتخابات النيابية عام 2008) لم تبصر النور. اما على ارض الواقع، ورغم تشكيل الاناث نسبة كبيرة من اعضاء او مناصري الاحزاب المختلفة، ورغم تشكيلهن لاكثر من نصف المقترعين، لم تقم غالبية الاحزاب بترشيح نساء في الانتخابات البلدية والنيابية التي أجريت منذ العام 2008 ، او تسميتهن لتولي مواقع قيادية اخرى.

وبالتالي، وفي ضوء فشل الانجاز الذي حققته منظمات المجتمع المدني عبر التحلفات التي انشأتها وتوحيدها لمطالبها ورسائلها ، وعدم انعكاس الجهود التي بذلتها في مجال التوعية الا في زيادة جد

[16]- حول هذا الموضوع راجع مرغريت الحلو، دراسة حول المناصرة من اجل اعتماد الكوتا النسائية في القانون الانتخابي، دراسة أُعدّت في اطار تنفيذ مشروع "المساواة بين الجنسين وتمكين النساء في لبنان" الممول من الاتحاد الاوروبي، الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، تشرين الثاني، 2016

طفيفة في نسبة الاناث الفائزات في الانتخابات البلدية التي أجريت عام 2016، وفي ضوء غياب الاثبات علناي تغيّر في الارادة السياسية حول هذا الموضوع ، نسوق التوصيات التالية علّها تساهم في تحقيق الاهداف المرجوة التي نصّت عليها الاستراتيجية الوطنية للمرأة وخطتها الوطنية الاولى، واهداف التنمية المستدامة، وتوصيات لجنة سيداو في هذا المجال:

1) ضرورة وضع خانة "جنس المرشح" في طلبات الترشيح للمجالس البلدية والاختيارية. فبسبب الافتقار الى هذا التصنيف يتم احصاء المرشحات استنادا الى الاسم الاول. وبحكم وجود عدد كبير من الاسماء المشتركة بين الذكور والاناث، لا تفرز هذه العملية احصاءات دقيقة حول عدد ونسبة المرشحات والفائزات من اجمالي عدد المرشحين والفائزين[17]، وبالتالي لا يمكن الحصول على تقدير دقيق للتقدم المحرز في هذا المجال.

2) في ضوء ما اشرنا اليه اعلاه من اثر افتقار لوائح الاحزاب والزعامات السياسية لمرشحات(الا في ما ندر) في تحديد خيارات الناخب/ة بغض النظر عن قناعة الناخب/ة بضرورة تمثيل المرأة ، نرى ان تولي جهود التوعية الاهتمام المطلوب لتوعية القاعدة النسائية في الاحزاب، وحثّها على ممارسة الضغط الصارم والجدي على قياديي الحزب لضمان حق النساء بتمثيل الحزب في جميع المواقع على قدم المساواة مع الرجل. ففي ظلّ فشل جهود منظمات المجتمع المدني وباقي الشركاء في مقاربة القيادات الحزبية والزعامات السياسية في تحقيق الاهداف المرجوة، لا بدّ من ان يأتي الضغط من داخل الاحزاب علّه يكون أجدى وأفعل.

3) وإذ تظهر المراقبة حصر جهود المناصرة بقسطها الاكبر على تبني الكوتا النسائية واغفالها ء) لانعكاس باقي الاصلاحات الانتخابية المطلوبة على وصول المرأة، كماً ونوعاً، الى المجالس التمثيلية ، و ب) انعكاس نوع النظام الانتخابي المعتمد في ضمان صحة التمثيل لجميع مكونات المجتمع بمن فيهم نسائه، وج) كون النساء مواطنات معنيات، تماما كما الرجل ، بكل احكام قانون الانتخاب ونتائجه، نرى من الضروري ان يتم العمل، لدى البدء باعادة النظر بقانون الانتخاب في المستقبل ، ان تتم المطالبة بمشاركة ممثلات/ين عن الهيئات النسائية وبخاصة وزارة الدولة لشؤون المرأة والهيئة الوطنية لشؤون المرأة في جميع مراحل اعادة صياغة القانون، وليس فقط جلسات مناقشة الكوتا النسائية.

4) وفي ضوء ما ورد في الفقرة 3 اعلاه، نوصي ان تبدأ الاليات الوطنية للمرأة، بالتعاون مع المجتمع المدني ، وبدعم من الجهات المانحة، وفي اقرب وقت ممكن بلعب دور اكثر فعالية في اصلاح قانون الانتخاب، وذلك عبر تكليف خبراء بصياغة قانون انتخابي حديث ومتكامل، على ان تبدأ عملية الصياغة هذه من ء) تحديد دقيق لمكامن الضعف التي شابت القوانين الانتخابية السابقة دون التأثر ببعض المسلّمات التي يدحضها الواقع، ب) الانفتاح في البحث عن جميع الاحتمالات

[17]- حول هذا الوضوع راجع ، مرغريت الحلو، دراسة واقع دور النساء عضوات البلديات في لبنان: التقرير النهائي فريدريتش ايبرت وجمعية تنظيم الاسرة في لبنان 2013، ص. 3.

لجهة نوع النظام الانتخابي وتقسيم الدوائر دون حصر الذات ضمن ما يطرحه السياسيون خدمة لمصالحهم ، ج) وضع دراسة جدوى لكل من الخيارات المحتملة (SWOT or PEST analysis) واختيار ما يعد بافضل النتائج، د) وضع صياغة اولية وطرحها على مختلف الشركاء لابداء الرأي، ه) وضع الصياغة النهائية للقانون ، و) العمل على التوعية والتثقيف حوله والترويج له على المستويين الشعبي والسياسي. فحتى وان لم يصل هذا القانون الى خواتمه السعيدة، يكون على الاقل قد وضع على ساحة النقاش خيارات لم يتم التطرق لها سابقا لما قد تشكّله من تهديد لمصالح المتضررين من تبني قانون انتخابي حديث يلبي تطلعات مختلف مكونات المجتمع اللبناني. وفائدة هذا التحضير المبكر الذي ندعو اليه كبيرة، خاصة في ظلّ ما اعتاد عليه اللبنانيون واللبنانيات من ترك السياسيين امر البت بقانون الانتخاب وغيره لربع الساعة الاخيرة لتمرير ما يريدون تحت ذريعة ضغط الوقت والظروف. فالفعل الاستباقي افضل من اقتصار العمل على مجرد ردات فعل يتم تحديد توقيتها ومضمونها من قبل اصحاب المصالح.

5) ضرورة استمرار وتكثيف العمل على توعية وتدريب الجيل الشاب على مفهوم المساواة وحق الاناث وباقي الفئات المهمشة في المشاركة في مواقع صنع القرار، وذلك عبر حثّ المدارس والجامعات على ضمان التدريب الفعلي على هذا في الهيئات الطلابية، وحثّ وزارة التربية والتعليم العالي والمركز التربوي للبحوث والانماء على ادراج هذه المواضيع في المناهج التربوية وفي الانشطة الصفية واللاصفية.

6) ضرورة الاستمرار في انشطة التوعية والتدريب والترويج والمناصرة التي حددتها خطة العمل الوطنية الثانية2017-2019 ، وتكثيفها لتشمل اكبر شريحة ممكنة من الفئات المستهدفة.

7) ضرورة تكثيف الدعم من قبل الجهات الدولية للشركاء المحليين في سعيهم هذا، بما فيه الدعم السياسي لحمل صنّاع القرار على تنفيذ التزامات لبنان الدولية في مجال حقوق الانسان والمرأة .

8) العمل على المطالبة بادخال نصّ يحظر التمييز على اساس الجنس في الدستور اللبناني.

9) إجراء دراسات حول اوضاع المرأة في القطاع الخاص ومدى وجود تمييز ضدها في تبوأ مراكز قيادية وتحديث الدراسات حول هذا الموضوع في القطاع العام.

10) العمل على المطالبة باشراك النساء في صنع القرارات في جميع المجالات وعلى جميع الصعد خاصة في ما يتعلق بالازمات وفي طليعتها اليوم ازمة النزوح السوري وازمة المخاطر البيئية.

11) وفي ظلّ استمرار اهمال صنّاع القرار لموضوع الكوتا النسائية في قانون الانتخاب، وفي ضوء الوحدة التي أظهرتها منظمات المجتمع المدني في التحالفات التي انشأتها، نعبر عن اعتقادنا الشخصي بأنه آن الاوان لوقفة احتجاج نسائية وطنية من الانتخابات في حال لم تتضمن اللوائح الانتخابية العدد الكافي من المرشحات لضمان وصولهن بالنسب المطلوبة الى سدة البرلمان.

7- مجال مناهضة ظاهرة العنف الموجه ضد الفتاة والمرأة

حددت خطة العمل في مجال مناهضة ظاهرة العنف الموجه ضد الفتاة والمرأة **هدفها الاستراتيجي** "بمناهضة كل اشكال العنف التي تطال المرأة والفتاة في كل الميادين". اما **الاهداف العملانية** المطلوب تنفيذها لتحقيق الهدف الاستراتيجي هذا فهي:

- متابعة اصدار قوانين تتعلق بحماية المرأة واتخاذ التدابير الضرورية لتطبيقها؛
- استحداث قوانين جديدة لمعاقبة العنف بمختلف اشكاله:
- توضيح مضمون القوانين واصدارها بدليل واضح ومفهوم وتوزيعه بشكل واسع؛
- اتخاذ تدابير وقائية للحدّ من تعرّض النساء للعنف؛
- حماية النساء والفتيات اللواتي يتعرضن للعنف واتخاذ التدابير العقابية المناسبة؛
- تمكين النساء المعنّفات وادماجهن في المجتمع؛
- كسر الصمت عن مختلف اشكال العنف والتبليغ عنه؛
- بناء قدرات الجهات التي تتعاطى مع النساء المعنفات؛
- اجراء دراسات وابحاث عن انواع العنف الاكثر انتشارا في لبنان.

وفي سبيل تنفيذ هذه الاهداف، نصّت الخطة على مجموعة من **التدخلات** موزعة على اربع مستويات وهي:

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى السياسات والقوانين والتشريعات**:

- إقرار مشروع القانون الرامي الى حماية النساء من العنف الأسري
- تعديل قانون الجنسية بما يكفل الحق الكامل للمرأة في نقل جنسيتها الى أولادها أسوة بالرجل
- تعديل المادة 503 من قانون العقوبات لضمان عدم استثناء الزوج من تبعات الإكراه على الجماع
- تعديل المادة 522 من قانون العقوبات والتي تُحلّ المغتصب من جرمه في حال تزوّج المجني عليها
- استحداث مشروع قانون لتجريم التحرّش الجنسي في بيئة العمل وفي المجتمع
- إلغاء القوانين والمراسيم والقرارات المرعيّة الإجراء التي تتناقض مع قانون معاقبة الإتّجار بالبشر (مثل قانون البغاء والإجراءات التنظيمية للبغاء، مثل تأشيرة الفنّانات ونظام الكفالة لعاملات المنازل الأجنبيات)
- إلغاء المادة التي تجرّم النساء في مجال البغاء وتجريم الأشخاص الذين يستغلّون النساء (الشاري والمسهّل وتاجر البشر)

- إلغاء نظام الكفالة للعاملات الأجنبيات واستبداله بنظام هجرة وعمل قائم على مبادئ حقوق الإنسان
- توضيح مضمون قانوني العنف ضدّالمرأة والاحوال الشخصية

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى الاعلام والتوعية والتعبئة**

- تطوير برامج وأنشطة لزيادة الوعي في المدارس وفي مختلف مراحل التعليم ، في الجامعات وفي البلديات وفي أماكن العمل (المستشفيات والمراكز الصحية الإجتماعية) والمجتمعات المحلية وفي وسائل الإعلام والوزارات المتعدّدة حول العنف وأنواعه وطبيعته وأسبابه وضرورة الحدّ منه
- إدماج مفاهيم مناهضة العنف في مناهج التعليم المدرسي والجامعي وفي كليات الإعلام، للتأسيس لتربية تتلافى الممارسات العنفية من خلال الإضاءة على أنواع العنف المبني على النوع الإجتماعي
- تطوير برامج لتوعية الأقران قبل مرحلة الزواج على "العنف الذي يمارس خلال علاقات المواعدة ومخاطر العنف المبني على النوع الإجتماعي ، وتوعية النساء على القوانين المجحفة بحقّهن
- تنظيم حملات وطنية للحدّ من العنف، بما فيها إدانة مختلف أشكال العنف والانتهاكات وفضحها من خلال وسائل الإعلام
- توفير الخدمات اللازمة لضحايا العنف تشتمل على الإستماع والإرشاد والإستشارة القانونية والصحية والمتابعة النفسية سواء في المراكز الحكومية وغير الحكومية المتوافرة في المناطق
- إنشاء جهاز متخصّص من ضمن قوى الأمن الداخلي يكون مؤهّلاً لتلقّي شكاوى المعنّفات واتّخاذ الإجراءات اللازمة لحمايتهنّ وحماية مراكز الإيواء الخاصة بهنّ
- زيادة عدد العناصر النسائية في القوى الأمنية وفصل عناصر نسائية الى جانب الرجال للتعاطي مع شكاوى العنف النسائي
- وضع إجراءات وآليات للتبليغ عن وقوع العنف قابلة للتنفيذ والمراقبة تحت طائلة القوانين(مثلاً ضرورة التبليغ عن حالات العنف في المستشفيات، المدارس، المستوصفات، المراكز الإجتماعية ...)
- تطوير برامج تساند المرأة المعنّفة تعليمياً ومهنياً ونفسياً واجتماعياً وقانونياً
- إنشاء صندوق وتوفير الإجراءات والأنظمة والآليات التي تسمح بدعم النساء اللواتي يتعرّضن للعنف للتعويض عليهنّ وتغطية نفقات علاجهنّ (يمكن تغذيته من وزارة الشؤون الإجتماعية ومن جهات أخرى)
- زيادة بيوت الحماية (مراكز الإيواء، أو المراكز المتعدّدة الخدمات في حال إنشائها) بما يمكّن المعنّفات من اللجوء الى مأوى يضمن حمايتهن مع الإشارة الى أنه في حال إقرار القانون يكون البديل إبعاد المعنّف عن مكان سكن وعمل الضحية.

- تطوير برامج لاصفيّة للطالبات والطلاب في المدارس حول أشكال العنف وبخاصة العنف المبني على النوع الإجتماعي بما يشمل التحرش الجنسي وغيره وكيفية مقاومته وواجب التبليغ عنه والترويج لسلوكيّات غير عنفية
- تنظيم حملات توعية حول جميع أشكال العنف المبني على النوع الإجتماعي بما يشمل التحرّش الجنسي وغيره وكيفية مقاومته وواجب التبليغ عنه والترويج لسلوكيّات غير عنفية
- استحداث خطوط ساخنة في مختلف المناطق مرتبطة بخطّ مركزي لتلقّي شكاوى العنف ضد النساء

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى بناء القدرات البشرية والمؤسساتية**

- إدماج مفاهيم وإجراءات حماية المرأة من العنف في مناهج قوى الأمن الداخلي
- تدريب جهاز الأمن على كيفية تلقّي الشكاوى والتعاطي مع المعنّفات
- تدريب القطاع الصحي والقانوني والإجتماعي حول الإجراءات والآليات الخاصة بالتبليغ عن وقوع العنف المبني على أساس النوع الإجتماعي وكيفية التحرّك وضروراته
- بناء قدرات المؤسسات التي تنشط في مجال مناهضة العنف ضد النساء وتوحيد اللغة بينها، وتوحيد مضمون المقاربات التثقيفية ورسائل التوعية التي يمكن توجيهها لمختلف الفئات الإجتماعية

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى الدراسات والابحاث**

- إجراء دراسة ميدانية (مسحيّة إحصائية) عن أشكال العنف الأكثر انتشاراً في لبنان، تعطي وصفاً دقيقاً لهذه الحالات والفئات الأكثر تعرّضاً لها والبيئات الأكثر انتشاراً فيها وما أقدمت عليه الدولة من إجراءات وتدابير لمعالجة هذه الأنواع من العنف
- إجراء أبحاث حول كل نوع من العنف من اجل وضع مؤشّرات لحالاته وتدخّلات مركّزة وفقاً لطبيعة الحالة
- تضمين المسوحات الوطنية قسماً يتناول وقوع العنف القائم على النوع الإجتماعي وانتشاره في المناطق

اهداف التنمية المستدامة

الهدف الخامس: تحقيق المساواة الجندرية وتمكين جميع النساء والفتيات

5.1- القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات في كل مكان

5.2- القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال

5.3- القضاء على جميع الممارسات الضارة، من قبيل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث (ختان الإناث)

5.4- الاعتراف بأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي وتقديرها من خلال توفير الخدمات العامة والبنى التحتية ووضع سياسات الحماية الاجتماعية وتعزيز تقاسم المسؤولية داخل الأسرة المعيشية والعائلة، حسبما يكون ذلك مناسباً على الصعيد الوطني

5.a - كفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة وتكافؤ الفرص المتاحة لها للقيادة على قدم المساواة مع الرجل على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية

وتمت اعادة التشديد تحت الهدفين 8 و16على ضرورة العمل واتخاذ التدابير الفورية والفعّالة للقضاء على جميع انواع العنف(الهدف 16) انواع معينة من العنف كالسخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتجار بالبشر(الهدفين 8 و16)

الى جانب هذه الاهداف هناك عدد من التوصيات التي تقدمت بها لجنة سيداو من الحكومة اللبنانية في ملاحظاتها الختامية على تقرير لبنان الجامع لتقريريه الدوريين الرابع والخامس والصادرة بتاريخ 25 نوفمبر 2015 والهادفة الى مناهضة العنف ضدّ النساء ومنها: الملاحظات والتوصيات التي تحمل الارقام 12 و 21 و22 و 27 و28 و29 و 30 والتي سنستند اليها في تقديم التوصيات في خاتمة هذا التقرير.

فإلى أي مدى تطابق عمل الشركاء المعنيين بتنفيذ خطة العمل في هذا المجال مع بنودها وتوجيهاتها؟ وهل طرأ أي تقدم ملموس في تحقيق الاهداف العملانية المحددة في هذا المحور خلال السنوات الاربع التي شملتها خطة العمل الوطنية الاولى لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان 2011-2021؟ وما هي العقبات التي اعترضت التقدم في مجال مناهضة العنف ضدّ المرأة؟ وما هي السبل لتذليل هذه العقبات؟ وما هو المطلوب لجعل العمل المستقبلي يصب في خدمة اهداف التنمية المستدامة ومؤشراتها في مجالي مناهضة العنف ضدّ المرأة وتحقيق المساواة الجندرية؟
هذه هي الاسئلة الاساسية التي سنحاول الاجابة عنها في ما يلي.

أولا: منظمات المجتمع المدني

اشار فرز نتائج الاستمارات الموجهة الى منظمات المجتمع المدني عام 2016 الى تراجع في عدد المنظمات الناشطة في مجال مناهضة العنف ضدّ المراة والفتاة من 29 منظمة الى 27. وانعكس هذا تراجعاً بمقدار 8.7% في النسبة المئوية للمنظمات الناشطة في هذا المجال من اجمالي عينة منظمات المجتمع المدني عن العام 2015(من 40.8% الى 32.1%) بعد ارتفاع بنسبة 2.4% عام 2015(40.8%) عن العام 2014(38.4%). ومع الارتفاع في عدد حالات العنف الاسري التي تم التبليغ عنها لقوى الامن من 52 حالة عام 2015 الى 194 حالة عام 2016[18] ووارتفاع عدد الحالات التي تمّ التبليغ عنها لعدد من المنظمات الناشطة في مجال تقديم الخدمات لضحيا العنف يبدو ان هناك حاجة لزيادة عدد المنظمات وليس تراجعه[19] رغم صدور القانون 293 .

ويبدو ان نص القانون 293 الذي أقرّه مجلس النواب اللبناني بتاريخ2014/7/5 حول حماية المرأة وسائر افراد الاسرة من العنف الاسري، لم يرض العديد من منظمات المجتمع المدني التي انكبّت على المطالبة بتعديله عام 2015 رغم التراجع في عدد ونسب المنظمات التي طالبت بتعديله عام 2016 عن العام 2015. كما يلفتنا التراجع الملحوظ في عدد ونسب المنظمات التي طالبت بقانون زواج مدني اختياري والذي قابله ارتفاع ملحوظ في عدد ونسب المنظمات التي نشطت في المطالبة بقانون احوال شخصية مدني. وباستثناء الارتفاع في عدد ونسب المنظمات التي طالبت بتعديل قانون العقوبات وتلك المطالبة بتبني قانون يجرّم التحرّش الجنسي، شهد العام 2016 تراجعا ملحوظا في عدد ونسب المنظمات التي طالبت بتعديل كل من قانون الجنسية وقانون الكفالة للعاملات الاجنبيات والبغاء (الجدول البياني رقم 1 والرسم البياني رقم 1 ادناه).[20]

جدول رقم 1: توزع عدد منظمات المجتمع المدني على متغير القوانين والانظمة التي تطالب بتبنيها او تعديلها 2014-2016

القوانين والانظمة المطلوب تبنيها	عدد المنظمات			القوانين والانظمة المطلوب تعديلها	عدد المنظمات		
	2014	2015	2016		2014	2015	2016

[18] معلومات مستقاة من شعبة المعلومات في قوى الامن الداخلي بتاريخ 3/5/ 2017 بناء لطلب رسمي تمّ التقدم به من قبل كاتبة التقرير

[19] تشير الاحصاءات التي حصلنا عليها من منظمة كفى الى ارتفاع حالات العنف الجنسي التي لجأت اليها من 36 حالة عام 2013 الى 304 حالات عام 2015، وارتفاع حالات العنف الجسدي من 145 عام 2013 الى 673 حالة عام 2015، وارتفاع عدد حالات العنف الكلامي من 136 حالة عام 2013 الى 684 عام 2015.

[20] ملاحظة: ان افتقار بعض المقارنات الاحصائية في الجداول والرسوم البيانية الواردة في هذا المحورمع العام 2013 مرده الى اعادة صياغة الاستمارة عام 2014 مما جعل المقارنة حول بعض المواضيع متعذرا اما بسبب افتقار استمارة 2013 للسؤال المعني او بسبب اعادة صياغة السؤال وما يتفرع عنه من تفاصيل.

قانون لتجريم التحرش الجنسي في اماكن العمل والمجتمع	**7**	**12**	17	**21**	**5**	3
قانون احوال شخصية مدني	**7**	**14**	18	**18**	**5**	1
قانون يسمح بالزواج المدني الاختياري في لبنان	**19**	**4**	6	**9**	**13**	13
				11	**13**	11
				16	**18**	15

رسم بياني رقم 1: النسب المئوية للمنظمات الناشة في مجال المطالبة بتبني او تعيل قوانين موزعة على القوانين التي طالبت بتبنيها او تعديلها 2014-2016

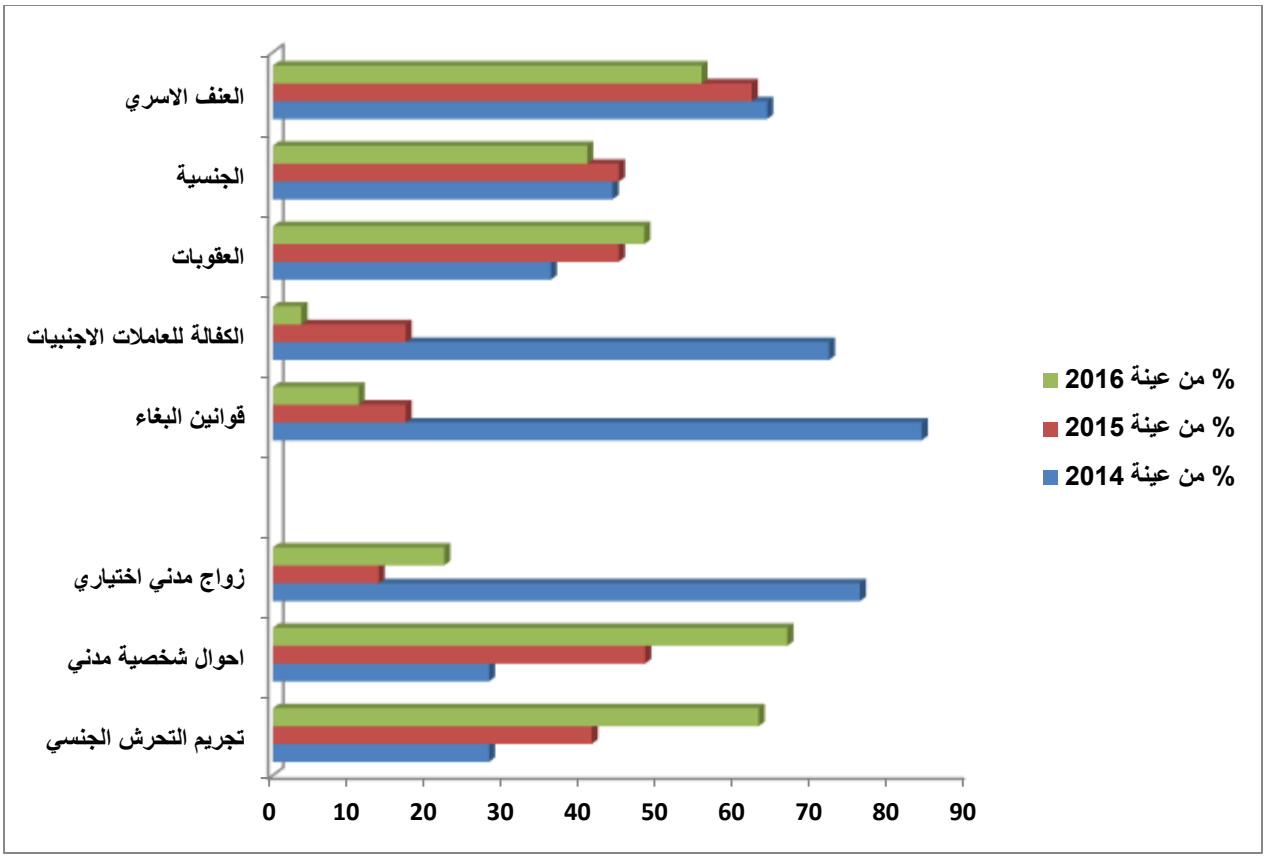

وفي حين يمكن ردّ هذا التراجع الى الاوضاع السياسية التي سادت البلد خلال القسم الاكبر من العام 2016، تظهر مقارنة لائحة القوانين هذه بلائحة القوانين التي نصّت خطة العمل الوطنية على ضرورة العمل على تعديلها أو تبنيها، وجود تطابق كامل بينها، كما تظهر ان ما قامت به منظمات المجتمع المدني، خلال الاعوام الاربعة الماضية قد تخطى الخطة الوطنية التي لم تنصّ على المطالبة بالزواج المدني الاختياري او بقانون احوال شخصية مدني. ولعل في زيادة المطالبين بهذا القانون تعبيرا عن تغيّر في المجتمع حول هذا الموضوع واقرارا باهميته لاحقاق المساواة ليس فقط بين المرأة والرجل بل بين اتباع الطوائف جميعها.

وفي سبيل الدفع بمطالبها، اعتمدت منظمات المجتمع المدني عدداً من الوسائل استهدفت السلطتين التشريعية والتنفيذية، والقيادات الحزبية والروحية، وعامة الشعب. ويظهر الجدول رقم 2 أدناه تراجعا طفيفا في عدد ونسب المنظمات التي ركّزت على مختلف انواع التحرك باتجاه المجلس النيابي، قابله ارتفاع باتجاه اعضاء الحكومة وباقي الفاعلين، وبخاصة الارتفاع الكبير في اتجاه العمل على التوعية الشعبية. ويظهر التدقيق في عدد اللقاءات التي اجريت وشموليتها لاكبر عدد من التوجهات السياسية الفاعلة في عملية صنع القرار، العمل الجاد والدؤوب الذي تقوم به هذه المنظمات.

جدول رقم 2 : توزع منظمات المجتمع المدني على متغيّر الاساليب المعتمدة للدفع بمطالبها في مجال مناهضة العنف ضد المرأة

الاسلوب المعتمد				% عدد المنظمات		
	2014	2015	2016	2014	2015	2016
عقد لقاءات مع اعضاء في البرلمان/ رؤساء كتل نيابية	10	12	11	40	41.4	40.7
تقديم شهادة او اكثر امام لجنة/ان نيابية	3	3	2	12	10.3	7.4
تقديم نصوص تعديلية او نصوص للقوانين المطلوب تبنيها	9	8	8	36	27.6	29.6
عقد لقاءات مع اعضاء في الحكومة	6	7	15	24	24.1	55.6
عقد لقاءات مع قيادات حزبية	8	8	9	32	27.6	33.3
عقد لقاءات مع قيادات روحية	8	10	10	32	34.5	37
توعية شعبية	21	17	22	84	58.6	81,5

رسم بياني رقم 2 : توزع النسب المئوية لمنظمات المجتمع المدني من اجمالي العينة الناشطة في المجال على متغيّر الاساليب المعتمدة للدفع بمطالبها في مجال مناهضة العنف ضد المرأة

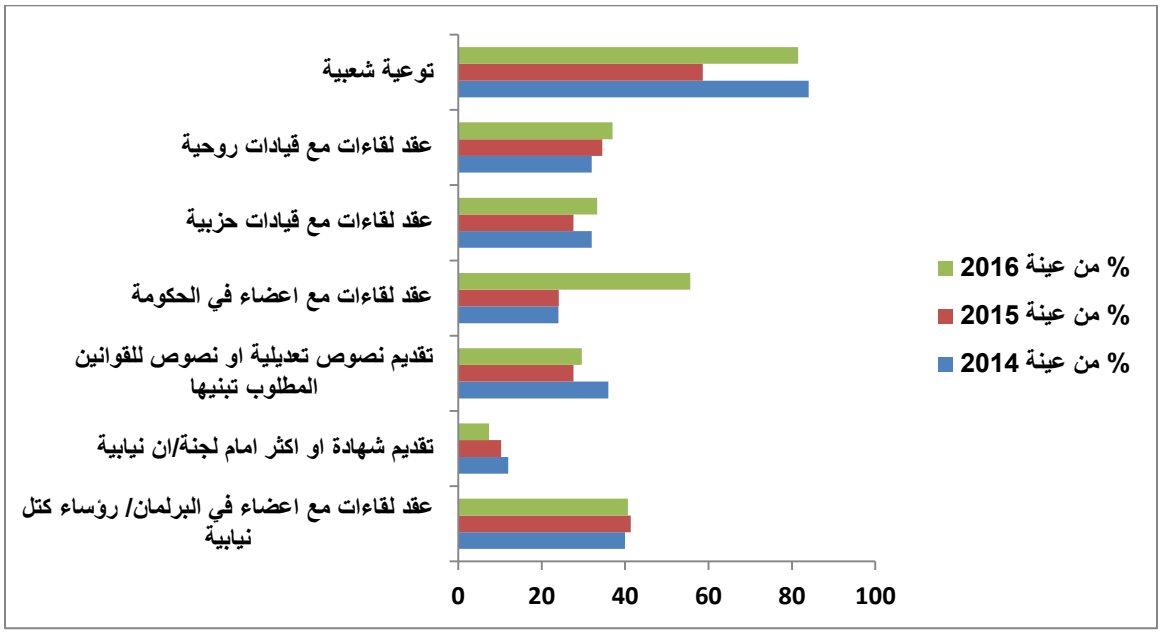

والى جانب المطالب المتعلقة بتعديل اوتبني القوانين ، عكس عمل منظمات المجتمع المدني خلال السنوات الاربع الماضية وعيا لأهمية ترافق عملية الاصلاح التشريعي مع بناء ثقافة مناهضة للعنف ضدّ المرأة ، خاصة في اوساط الجيل الصاعد. ويتجلى هذا الوعي في استمرار المنظمات بالمطالبة بادماج مفاهيم مناهضة العنف في مناهج التعليم المدرسي (10منظمات)، وارتفاع عدد تلك التي تطالب بادماجها في مناهج التعليم الجامعي (من منظمتين عام 2015 الى 6 منظمات عام 2016). كما يتجلى في قيام عدد من المنظمات بتنفيذ برامج وأنشطة تهدف الى رفع مستوى الوعي في اوساط الشباب/ات تحديداً حول العنف واشكاله، وتعريفاته، وتجلياته، توزعت على الشكل الوارد في الجدول رقم 3 ادناه.

جدول رقم 3 : توزع عمل المنظمات التي تنفّذ برامج وانشطة لرفع مستوى الوعي حول موضوع العنف وانواعه بين الشباب/ات على متغيري الفئة المستهدفة والمنطقة(ريف/مدن)

الفئة المستهدفة	عدد المنظمات			المنظمات العاملة في الريف			المنظمات العاملة في المدن		
	2014	2015	2016	2014	2015	2016	2014	2015	2016
توعية طلاب المدارس	17	17	6	11	15	6	13	11	3
توعية طلاب الجامعات	10	8	8	4	4	5	7	6	6
توعية الاعضاء في الجمعيات الكشفية/الاندية	8	11	6	6	8	6	5	5	3
توعية الجيل الشاب في النطاق البلدي	6	4	6	4	2	5	2	2	3
تدريب الجيل الصاعد على ادارة الغضب	14	14	13	12	12	8	11	11	7

ومع التراجع الذي يظهره الجدول اعلاه في عدد المنظمات التي تقوم ببعض الانشطة، تظهر مقارنة الاجابات للسنوات الثلاث الماضية تراجعا ملحوظا في عدد المنظمات التي اعلنت عن تجاوز المتفيدين/ات من انشطتها 70 مستفيد/ة (من 12 عام 2015 الى 4 منظمات عام 2016). وإذ لا يمكن اغفال اهمية توعية الجيل الصاعد على موضوع العنف وانواعه وما لها من اثر ايجابي، ليس فقط في الحد من ظاهرة العنف على المرأة والفتاة، بل على العلاقات الاجتماعية ككل، نرى من الاهمية بمكان ان تكثّف منظمات المجتمع المدني نشاطها في هذا المجال.

الى جانب جهود التوعية والتثقيف التي استهدفت الجيل الشاب، قامت غالبية منظمات المجتمع المدني العاملة في هذا المجال عام 2016، بحملات توعية وتثقيف حول مضامين القوانين والانظمة التي تحكم ظاهرة العنف ضد المرأة بشكل او بآخر(22 منظمة). واستهدفت هذه الانشطة عامة الشعب، وتميزت

بشمولها المناطق الريفية كما المدن في جميع المحافظات باستثناء النبطية التي لم تشملها هذه الانشطة. الا ان الارتفاع الذي شهده العام 2015 عن العام 2014 في عدد المنظمات التي قامت بانشطة اعلامية لمناهضة العنف ضدّ المرأة لم يستمر. اذ تراجع العدد من 16منظمة عام 2015 الى 11 منظمة عام 2016. كذلك تراجع عدد المنظات التي قامت بانشطة اعلامية عبر برامج اذاعية او تلفزيونية(من 11منظمة الى 7)، وعبر حملات اعلامية واعلانية (من 10منظمات الى 4)، وعبروسائل التواصل الاجتماعي (من16 منظمة الى 9 منظمات).

أما على صعيد العمل على بناء وتطوير قدرات الجهات المعنية بالتعاطي مع حالات العنف، يظهر الجدول رقم 4 ادناه استهداف عمل المنظمات لجميع الجهات المعنية بالتعاطي مع حالات العنف ضد المرأة وعدم وجود تغيير كبير في عدد المنظمات التي تقوم بهذه الانشطة، باستثناء العمل على تطوير قدرات قوى الامن والعاملين/ات في مجال الخدمة الصحية والنفسية. الا ان ما تمّ انجازه من تدريب مدربين/ات من عناصر قوى الامن خلال السنوات الاربع الماضية بالتعاون مع منظمة كفى قد يبرر التراجع في عدد المنظمات العاملة على تطوير قدرات قوى الامن في هذا المجال.

جدول رقم 4 : منظمات المجتمع المدني موزعة على متغير الانشطة الهادفة الى بناء وتطوير قدرات الجهات المعنية بالتعاطي مع حالات العنف

نوع النشاط	عدد المنظمات			% من العينة الناشطة في المجال		
	2014	2015	2016	2014	2015	2016
تطوير قدرات الجمعيات الناشطة في المجال	9	9	8	36	31	29.6
تطوير قدرات الشرطة البلدية لتوعيتهم على موضوع العنف واساليب التعاطي معه	2	2	3	8	6.9	11.1
تطوير قدرات قوى الامن وتوعيتهم على موضوع العنف واساليب التعاطي معه	5	7	2	20	24.1	7.4
تطوير قدرات العاملين/ات في مجال الخدمة الصحية والنفسية	11	16	12	44	55.2	44.4
تطوير قدرات الشرطة في المخافر وتوعيتهم على موضوع العنف واساليب التعاطي معه	2	6	2	8	20.7	7.4
تطوير قدرات الاجهزة القضائية	6	6	5	24	20.7	18.5

رسم بياني رقم 3 : النسب المئوية للمنظمات من اجمالي العينة الناشطة في المجال موزعة على الجهات التي عملت على بناء قدراتها 2014-2016

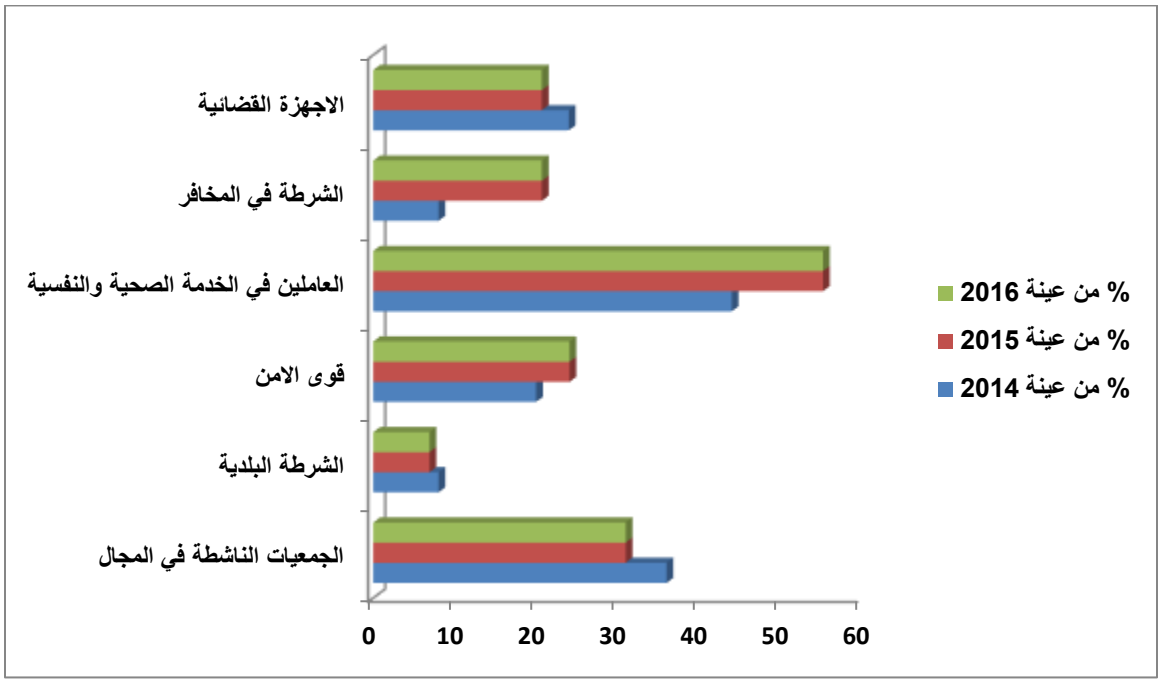

بالاضافة الى الانشطة التي قامت بها منظمات المجتمع المدني على مستوى التشريع، والتوعية، وبناء القدرات، كان لها نشاطاً مهما في مجال تقديم عدد من الخدمات للنساء المعنفات كما يظهر في الجدول رقم 5 أدناه. فقد قام عدد منها بتطوير قدرات النساء الناجيات من العنف لمساعدتهن على اكمال حياتهن بشكل طبيعي، وذلك عبر توفير برامج تدريب مهني (10 منظمات)، وبرامج محو الامية (13 منظمة)، وبرامج محو الامية القانونية (10 منظمات)، ومساعدتهن على ايجاد عمل (14منظمة). كذلك وفرت للمرأة المعنفة خطوطاً ساخنة تتيح لها الاتصال بالمنظمة لدى تعرضها للعنف (8منظمات)، وامّنت ملاجىء لايوائها مع اولادها (8 منظمات)، وأمّنت لها استشارات قانونية مجانية (13منظمات)، كما المساعدة للجوء الى القضاء (16منظمة). ولم تقتصر الاستفادة من هذه الخدمات على المرأة اللبنانية، إذ قدمت 5 منظمات خدمات للعاملات الاجنبيات في المنازل، شملت تأمين ملجأ آمن لهن (5 منظمات)، واستشارات قانونية مجانية (4 منظمات)، ومساعدة للجوء الى القضاء (3 منظمات)، وخدمات الرعاية الصحية (3 منظمات).

جدول رقم 5 : منظمات المجتمع المدني موزعة على متغير الخدمات التي توفرها للنساء المعنفات

نوع الخدمات	عدد المنظمات			% من العينة الناشطة في المجال		
	2014	2015	2016	2014	2015	2016
خط ساخن يتيح للمرأة الاتصال بالمنظمة لدى تعرضها للعنف	11	8	4	44	27.6	14.8
تأمين ملجأ للمرأة المعنفة واولادها	6	8	8	24	27.6	29.6
تأمين استشارات قانونية مجانية	9	13	11	36	44.8	40.7
تأمين المساعدة للجوء الى القضاء	9	16	13	36	55.2	48.1
المساعدة على ايجاد عمل	11	14	10	44	48.3	37
تطوير قدراتهن عبر التدريب المهني	12	10	14	48	34.5	51.9
تطوير قدراتهن عبر برامج محو اميّة	12	13	10	48	44.8	37
تطوير قدراتهن عبر برامج محو الامية القانونية	10	10	14	40	34.5	51.9
تأمين حماية لعاملات اجنبيات في المنازل	5	5	5	20	17.2	18.5

رسم بياني رقم 4: النسب المئوية للمنظمات من اجمالي العينة الناشطة في المجال موزعة على متغير الخدمات التي توفرها للنساء المعنفات 2014- 2016

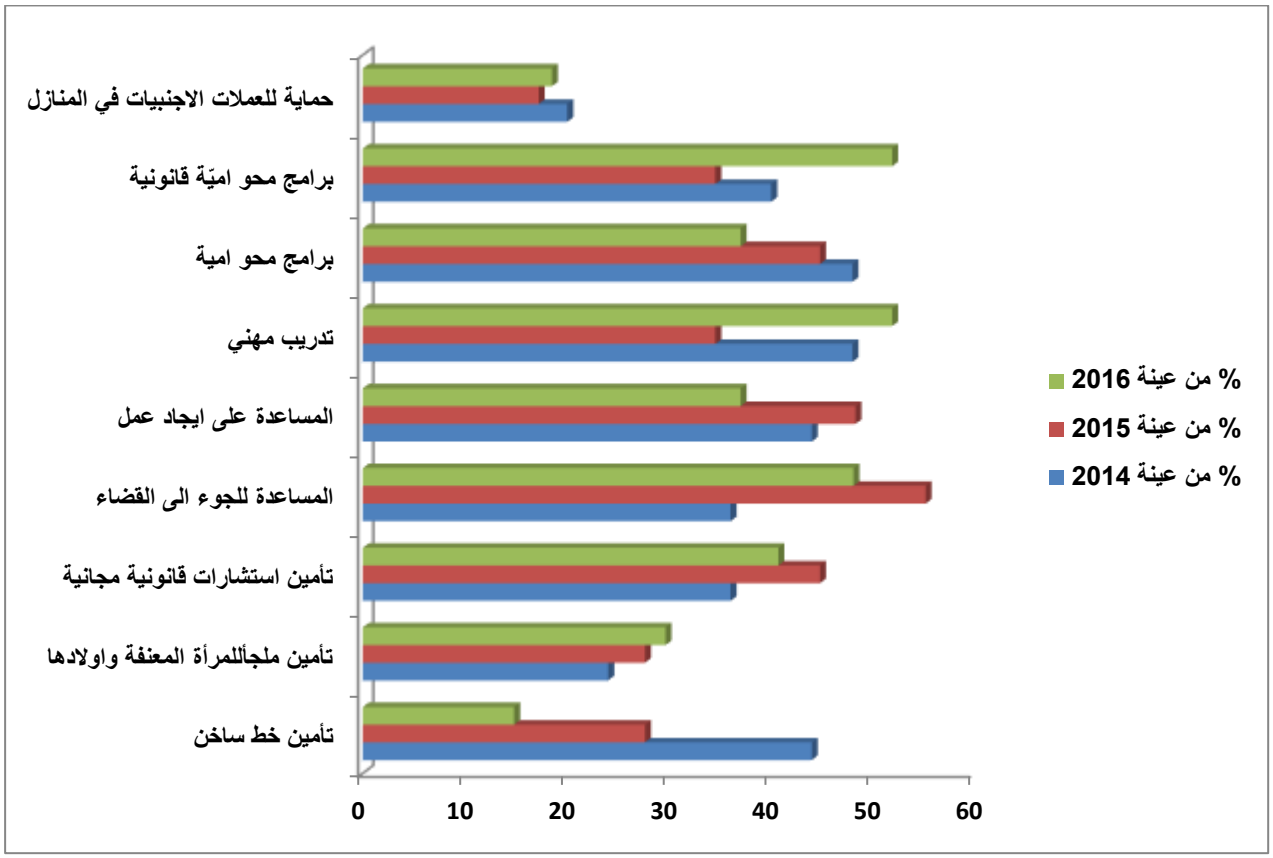

وبعكس نتائج العام 2013، يظهر التدقيق في التوزع الجغرافي لعمل المنظمات في مجال تقديم هذه الخدمات خلال السنوات الثلاث الماضية غياب الفروقات الكبيرة بين عدد تلك الناشطة في الريف من جهة، وتلك الناشطة في المدن من جهة اخرى، كما غياب الفروقات الكبيرة في اعداد وانشطة المنظمات العاملة في كل من المحافظات. كما تلفتنا الزيادة في عدد للمستفيدات من الخدمات التي تقدمها كل من المنظمات، والتي تعتبر مؤشرا" مهما على حجم وتفشي هذه الظاهرة في مختلف المناطق اللبنانية. ولعل في تعاون منظمات المجتمع المدني في تبادل الاحصاءات والمعلومات حول المستفيدات من خدماتهن في مختلف المناطق من جهة، وتعاونهن مع الوزارات والمؤسسات المعنية، وبخاصة مع قوى الامن الداخلي والمديرية العامة للاحصاء المركزي، الخطوة الاولى نحو توفير احصاءات وطنية تساهم في تحديد حجم المشكلة وانواعها وتوزعها الجغرافي، وتساعد على وضع الحلول الفعالة للحدّ منها.

وفي معرض قيامها بعملها في هذا المجال عام 2016، استرشدت 18 منظمة منها بخطة العمل الوطنية، وإن بدرجات متفاوتة. وقامت 10 منظمات بالتنسيق والتعاون مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية،

و10 منظمات نسقت وتعاونت مع الوزارات والمؤسسات العامة المعنية. وشملت لائحة الوزارات والمؤسسات العامة التي تعاونت ونسقت و/او قدمت الدعم لمنظمات المجتمع المدني خلال السنوات 2013-2016 وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الداخلية والبلديات، وزارة العمل، وزارة العدل، وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة الصحة العامة، وزارة الدولة لشؤون التنمية الادارية والمجلس الاعلى للطفولة، ومحكمة حماية الاحداث. كذلك، اعلنت 15 منظمة عن تنسيقها وتعاونها مع منظمات غير حكومية أخرى. وتقدم اللائحة الطويلة من المنظمات غير الحكومية التي تنسق وتتعاون مع بعضها مؤشراً مهما على مدى التكاتف بين هذه الجهات في العمل على مناهضة العنف ضدّ المرأة والفتاة.

كذلك أظهر فرز النتائج تلقّي 13 منظمة دعماً للقيام بانشطتها. وقد تلقّت 12 منظمة دعماً مادياً، و10 منظمات دعماً تقنياً، و7 منظمات دعماً بشرياً. ويلفتنا في نتائج 2016، وبعكس السنوات السابقة، يلفتنا الغياب التام للدعم من قبل المنظمات الدولية الحكومية وسفارات الدول. فقد تلقت المنظمات الدعم لانشطتها من قبل منظمات دولية غير حكومية (13 منظمة)، ومن الوزارات والمؤسسات العامة (منظمة واحدة)، والقطاع الخاص (منظمة واحدة)، والمساهمات الفردية (9منظمات).

وتجدر الاشارة الى اعلان 11 منظمة عن اجرائها لدراسات وابحاث حول مواضيع تتعلق بموضوع العنف ضدّ المرأة. وقد قامت منظمة واحدة منها فقط بنشر الدراسات التي أجرتها لتعميم الفائدة منها. لكن الاجابات لم تتضمن سوى عنوان دراسات تمّ نشرها على الموقع الالكتروني (دون اعطائه). وهذه الدراسات هي "تعديل قانون الزواج المبكر"، و "العنف الجنسي ضد النساء"، و"شهادات في الظل"، و"الحماية القانونية للنساء والفتيات من العنف الجنسي".

ثانياً: الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

عملت الهيئة خلال السنوات الاربع، وبالتعاون مع باقي الشركاء، على حثّ المسؤولين على تنزيه القوانين من التمييز ضد المرأة، وبخاصة قانون العقوبات، لضمان خلوها من كل ما من شأنه ان يشكّل ارضية صالحة للعنف ضد المرأة والفتاة او تبريرا له، وفي هذا الاطار، وفي ضوء الارتفاع الذي شهده لبنان في السنوات الاخيرة في حالات زواج القاصرات، بما له من اثار سلبية ان على الفتاة القاصرة تحديداً أوعلى المجتمع بشكل عام، وضعت الهيئة الوطنية دراسة قانونية- اجتماعية حول اثار زواج القاصرات تحت عنوان "حماية القاصرات من الزواج المبكر: بين الواقع والمرتجى". كذلك، وضعت مسودة اقتراح قانون من اجل تنظيم زواج القاصرات والقاصرين بالتعاون مع محامين متخصصين في مجال الاحوال الشخصية وقضاة في مجال حماية الاحداث، واعضاء في اللجنة القانونية في الهيئة الوطنية. وتبنى النائب غسان مخيبر هذه المسودة وقدمها بصيغة اقتراح قانون الى المجلس النيابي بتاريخ 29 ايلول 2014. وقد حظي اقتراح القانون هذا بموافقة لجنة حقوق الانسان في المجلس النيابي وتمّ رفعه الى لجنة الادارة والعدل النيابية للدراسة. والى جانب متابعتها لمسار اقتراح القانون في المجلس النيابي، استمرت الهيئة بالعمل على كسب تأييد ودعم صناع القرار لاقتراح القانون

هذا، كما حثّهم على تبني قانون يجرّم التحرش الجنسي في مكان العمل والامكنة العامة. الا ان التدخلات والضغوط الطائفية على عملية التشريع لا زالت تقف حاجزا في وجه اقرار قانون تنظيم زواج القصّر وغيره من الاصلاحات القانونية المطلوبة لضمان حقّ المرأة والفتاة بحياة خالية من التمييز ومختلف انواع العنف.

بالاضافة الى هذا، وبالتعاون مع مركز الدراسات النسائية في العالم العربي، اطلقت عام 2014 الحملة الوطنية لحماية القاصرات من الزواج المبكر. ومن ضمن هذه الحملة قامت الهيئة الوطنية، وبالتعاون مع بعض منظمات المجتمع المدني، بتنفيذ ورش عمل في مناطق مختلفة حول هذا الموضوع. كما نظمت الهيئة، وبالتعاون مع رؤساء البلديات واتحادات البلديات ورش عمل للتوعية على هذه الظاهرة وضرورة الحد منها.

وفي اطار عملها على مناهضة العنف ضد المرأة والفتاة، قامت الهيئة بانشطة مختلفة اخرى. فبهدف توعية الجيل الصاعد على هذه الظاهرة ومفاعيلها، نظّمت الهيئة الوطنية عام 2015، بالتعاون مع وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وبعثة الاتحاد الاوروبي في لبنان، لقاء تحت عنوان " دور التربية في مناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعي" ضمن حملة ال 16 يوما المكرسة لمناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي. وتم تنفيذ هذا اللقاء ضمن اطار المشروع المشترك مع الاتحاد الاوروبي والذي يحمل عنوان"المساواة بيت الجنسين وتمكين المرأة في لبنان". وتضمن اللقاء عرضاً للنشاطات التي نفذتها مجموعة من الاندية الطلابية في الجامعات حول موضوع مواجهة العنف الممارس ضد النساء.

ثالثاً: الوزارات والمؤسسات العامة

- **وزارة الشؤون الاجتماعية**

تعتبر وزارة الشؤون الاجتماعية من الوزارات الاكثر نشاطا في العمل على مناهضة العنف ضدّ المرأة . وهذا نتيجة حتمية لكونها الوزارة الوحيدة في لبنان التي تضم دائرة تعنى بقضايا المرأة بشكل مباشر، ولكونها تعتبر قضايا المرأة من الاولويات التي تعيرها اهمية كبيرة، بحسب ما ورد على الموقع الالكتروني للوزارة. وبالتالي عملت الوزارة خلال السنوات الاربع الماضية على تخطيط برامج متعلقة بقضايا المراة وتنفيذها ومنها تلك الهادفة لمناهضة العنف ضد المراة، وبرامج التمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء ذوات الحالات الاجتماعية الصعبة كالناجيات من العنف، والسجينات وضحايا البغاء وغيرهن من ضحايا مختلف انواع العنف. كذلك اعلنت الوزارة على موقعها الالكتروني انها "في طورالاعداد لخطة تتوصل من خلالها الى جندرة الوزارة لكي تكون بالتالي الوزارة الاولى في لبنان التي تدمج الجندر في برامجها .... وتعمل الوزارة على اعداد تقارير وطنية حول مواضيع مختلفة متعلقة بقضايا المراة كما انها تبدي الرأي في مشاريع القوانين المتعلقة بقضايا المراة ". كذلك قامت

الوزارة خلال السنوات الاربع الماضية بالتعاقد مع مؤسسات متخصصة لتقديم باقة من الخدمات للنساء المعنفات.[21]

بالاضافة الى هذا، وبحسب احصاءات العام 2016، بلغ عدد الاناث اللواتي يستفدن من خدمات المركز النموذجي للمعوقين 218 مستفيدة. ونظمت الوزارة خلال العام 2016 عدد من الدورات لتقديم الدعم النفسي الاجتماعي للنساء والاطفال في مخيمات النازحين السوريين. ونُظّمت هذه الدورات بالتعاون مع ما يزيد عن 12 مركز وجمعية، وتجاوز عدد النساء والفتيات اللواتي استفدن من هذه الدورات المئات. الا انه رغم تعاون الوزارة مع المديرية العامة للاحصاء المركزي للقيام بمسوحات وطنية حول النساء المصنفات تحت خط الفقر، لم يشمل هذا التعاون القيام بمسوحات وطنية حول ظاهرة العنف ضدّ المرأة.

وفي اطار اهتمامها بقضايا المرأة، أعادت وزارة الشؤون الاجتماعية خلال العام 2015 اطلاق اجتماعات مجموعة العمل التقنية والوطنية الخاصة بالحد من العنف ضد المرأة في لبنان حيث تم عقد اجتماعين رئيسيين تم خلالهما مناقشة مهام المجموعة وأهدافها. وتم تبني خطة تقضي بالعمل على محاور اربعة هي:

ء- ترجمة ومراجعة وتيويم المنهاج التدريبي الوطني حول ادارة حالات العنف القائم على النوع الاجتماعي بما في ذلك النظر في ادماج أو اضافة ملحق خاص بمكون ادارة حماية حالات الأطفال

ب- وضع معايير وخصائص أدوار الاختصاصي في العمل الاجتماعي في مجال ادارة حالات العنف القائم على النوع الاجتماعي في ضوء مراجعة الوثائق المرجعية الناظمة لهذا العمل وضمان انسجام التوصيف الوظيفي للاختصاصي الاجتماعي مع المبادىء التوجيهية المتضمنة في الوثائق المذكورة

ج- تحديد خارطة طريق اي الخطوات العلمية والادارية الهادفة الى ضمان تعميم ومراقبة تطبيق الادوات الوطنية التالية الصادرة عن المجموعة: الادوات الطبية الخاصة بتقصي حالات العنف القائم على النوع الاجتماعي في المؤسسات الطبية ومدونة السلوك الخاصة بالجسم الطبي والتمريضي وخارطة الاجراءات العيادية الخاصة بمتابعة حالات العنف الجنسي.

د- العمل على تطوير نظام الاحالة الوطني لتوفير الخدمات الشاملة ذات الجودة للناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي والاطفال المعرضين لخطر العنف وسياسة حماية المرأة المعرضة للعنف والاستغلال.

كما تمت اعادة تشكيل اللجان الفرعية المنبثقة عن مجموعة العمل التقنية المعنية بالعمل على المحاور الاربعة هذه لمباشرة مهامها وفقاً لما تم الاتفاق عليه.

[21] - الموقع الالكتروني لوزارة الشؤون الاجتماعية

كذلك اعلنت الوزارة انه يجري العمل حاليا على وضع آلية عمل تطبيقية لمدونة السلوك الاخلاقية حول كيفية تعاطي الكادر الطبي مع النساء الناجيات من العنف، كما اعلنت انه تم بلورة اجراءات تصب ضمن اطار التبليغ عن وقوع العنف قابلة للتنفيذ والمراقبة تحت طائلة القانون.

وتجدر الاشارة هنا الى انه، رغم الاعلان عن هذا النشاط عام 2015، لم تتضمن الاجابات الواردة من الوزارة عام 2016 اية اشارة الى ما تم انجازه من قبل مجموعات العمل هذه خلال هذا العام.

وتستمر الوزارة بتوفير خط ساخن، لكنه غير مخصص لحالات العنف القائم على العنف الاجتماعي بل لحالات العنف الاسري التي تستدعي حماية الاطفال والنساء، كما توفر خدمة اضافية هي خدمة" الايواء الآمن"من خلال عدد من الجمعيات المتخصصة المتعاقدة معها.

وعملت الوزارة على تطوير برامج تعليمية ونفسية واجتماعية وقانونية لمساندة المرأة المعنفة. وتستمر بتأمين خدمات الاستماع والارشاد والاستشارة القانونية، والرعاية الصحية والنفسية لضحايا العنف اما مباشرة او عبر المنظمات الاهلية التسع المتخصصة في مجال تقديم هذه الخدمات والمتعاقدة مع الوزارة. وقارب عدد المستفيدات من كل من هذه البرامج والخدمات المئة سيدة، مما يشير الى حجم هذه الظاهرة وتفشيها.

كذلك عقدت الوزارة دورات تدريب للقطاع الصحي والقطاع القانوني والقطاع الاجتماعي حول الاجراءات والاليات الخاصة بالتبليغ عن وقوع العنف على اساس النوع الاجتماعي وكيفية التحرك وضرورته. وخضعت الاختصاصيات الاجتماعيات في وزارة الشؤون الاجتماعية الى 7 دورات تدريب مع منظمة "كفى عنف واستغلال"، خمس منها كانت دورات تدريبية عامة تمت في 5 محافظات، واستهدفت 70 اختصاصية اجتماعية توزعن جغرافيا على الشكل التالي:محافظة بيروت (13)، سن الفيل- جبل لبنان(14)، شكا محافظة الشمال(13)، شتورا- محافظة البقاع(14)، وصيدا -محافظة الجنوب(16). ومن ثمّ خضعت 30 اختصاصية اجتماعية تم اختيارهن من المجموعات اعلاه الى دورتين تخصصيتين .

بالاضافة الى هذا، تستمر الوزارة، من خلال عقود مبرمة بينها وبين مؤسسات الرعاية للمسنين او منظمات محلية، بتقديم خدمات لهذه الفئة. كذلك، تعاونت الوزارة مع عدد من المنظمات الدولية غير الحكومية لتنفيذ الانشطة المدرجة في اطار الخطة الوطنية لحماية الاطفال والنساء.

- **وزارة الداخلية والبلديات/ المديرية العامة لقوى الامن الداخلي**

تظهر الاجابات الواردة من المديرية العامة لقوى الامن الداخلي، خاصة منذ العام 2014، جهدا دؤوبا للتعاطي مع ظاهرة العنف الاسري والعنف ضدّ المرأة. فقد قامت الوزارة بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة التربية والتعليم العالي، ووزارة الصحة العامة، ووزارة العمل، ومنظمات دولية، ومنظمات مجتمع مدني لوضع اجراءات وآليات للتبليغ عن وقوع العنف داخل الاسرة وضدّ المرأة

والفتاة قابلة للتنفيذ والمراقبة تحت طائلة القانون. (وهنا ايضا يلفتنا التفاوت بين اجابات المديرية العامة لقوى الامن الداخلي واجابات وزارة الصحة العامة التي اعلنت عن عدم تعاونها مع باقي الوزارات في هذا المجال).

بالاضافة الى هذا، تقدمت قوى الامن الداخلي باقتراح انشاء قطعة متخصصة لاستصدار المراسيم اللازمة لاستحداث وحدات شرطة متخصصة في مجال العنف ضد المرأة. لكن لم يتم بعد انشاء جهاز متخصص من ضمن قوى الامن الداخلي مؤهل لتلقي شكاوى المعنفات واتخاذ الاجراءات اللازمة لحمايتهن وحماية مراكز الايواء الخاصة بهن، إذ عُهد الى المفارز القضائية التعامل مع هذه المواضيع. وتعمل المديرية العامة على انشاء جهاز لتتبع حالات العنف والتأكد من التزام الاطراف بالقوانين والقرارات.

وتستمر قوى الامن الداخلي بالعمل على زيادة العناصر النسائية فيها وتوزيعها على مختلف المناطق وفصلها الى جانب الرجال للتعاطي مع حالات العنف الاسري والعنف القائم على النوع الاجتماعي باعداد تفي بالحاجة . وتتوزع مراكز الدرك التي يتواجد فيها العنصر النسائي حاليا على المحافظات على الشكل التالي: 91 مركز في محافظة بيروت، 72 مركز في جبل لبنان، 34 في محافظة الشمال، 47 في البقاع، 22 في الجنوب، 16 في النبطية و19 في عكار. اما مراكز الدرك التي يتوفر فيها عناصر مؤهلة/ مدربة على التعاطي مع قضايا العنف ضد المرأة فهي اقل بكثير وتتوزع على المحافظات على الشكل التالي: مركزين في كل من محافظات بيروت والشمال والبقاع ، 5 مراكز في جبل لبنان، ومركز واحد في كل من النبطية والجنوب وعكار. وفي ضوء هذا التوزيع، وإذ لا زال العنصر النسائي يشكل 3% فقط من اجمالي عدد عناصر قوى الامن الداخلي، تبرز الحاجة الى ضرورة تأمين الموارد اللازمة لقوى الامن الداخلي لتتمكن من زيادة عديد الاناث بين عناصرها، كما لتسهيل قيامها بواجبها على اكمل وجه.

وفي اطار عملها على تمكين عناصرها اصدرت المديرية العامة تعليمات فيما خص كيفية التعاطي مع النساء المعنفات نصّت عليها "مذكرة خدمة رقم 164 : أصول التخاطب والتعاطي من قبل العناصر المعنيين فيما خص شكاوى العنف الأسري". وقد تم تعميم هذه المذكرة على كافة قطعات قوى الامن الداخلي. وأمنت المديرية العامة لقوى الامن الداخلي خطوطا ساخنة لديها وفي المفتشية العامة. كما وضعت المديرية برنامج معلوماتي وقاعدة معلومات لتوثيق كل حالات العنف التي يتم الابلاغ عنها لقوى الامن الداخلي. ويبقى المطلوب التنسيق مع نقابة اصحاب المستشفيات الخاصة والمسؤولين عن المستشفيات الحكومية والمستوصفات ونقابة الاطباء والمنظمات التي تقدم خدمة الخط الساخن و/او تستقبل الناجيات من العنف لضمان التقيّد بالزامية التبليغ عن حالات العنف واعتماد نموذج موحد وادخاله على البرنامج المعلوماتي لدى قوى الامن او برنامج ينشىء خصيصا لتوثيق المعلومات ومرتبط مركزيا بقوى الامن الداخلي وبالمديرية العامة للاحصاء المركزي للعمل على جمع المعلومات حول حالات العنف في برنامج معلوماتي مو حد. وسيكون لهذا فائدة كبرى في العمل على تحديد حجم الظاهرة وتوزعها الجغرافي والاجتماعي مما يساهم في دراسة وتحليل اسبابها واقتراح الحلول الفعّالة للحدّ منها.

- وزارة الصحة العامة

تستمر الوزارة بتأمين خط ساخن لتلقي الشكاوى حول حالات العنف ضدّ المرأة وتقديم خدمات الرعاية الصحية والنفسية للنساء المعنفات. الا انه لا زال مطلوبا من وزارة الصحة العامة التعاون مع الوزارات المعنية الاخرى ومع قوى الامن الداخلي ومع المنظمات التي تقدم خدمة الخط الساخن لتوحيد نموذج توثيق هذه الحالات والشكاوى وربطها بنظام معلوماتي مركزي.كما المطلوب منها التعاون مع الوزارات المعنية لوضع آليات للتبليغ عن العنف ضدّ المرأة والقيام بالتدريب على الاجراءات والاليات الخاصة بالتبليغ عن وقوع العنف على اساس النوع الاجتماعي وكيفية التحرك وضرورته. وأخيرا على الوزارة التشدد في الزام المستشفيات والمستوصفات وغيرها من مراكز الرعاية الصحية على اعلام الوزارة و/أو قوى الامن الداخلي بجميع حالات العنف التي تردها للمعالجة.

- المركز التربوي للبحوث والانماء

قام المركز خلال السنوات الاربع الماضية ببرامج لتدريب الجهاز التعليمي على كيفية ايصال مفاهيم النوع الاجتماعي ومناهضة العنف ضد المرأة في مختلف ممارساتهم الصفية واللاصفية . تم التعاون في هذا المجال مع وزارة التربية والتعليم العالي، ودار المعلمين، والمسؤولين في مؤسسات التعليم الخاص، ومدراء المدارس الرسمية. كذلك، قام المركز بتطوير انشطة لاصفية حول العنف القائم على النوع الاجتماعي بما يشمل التحرش الجنسي وكيفية مقاومته وواجب التبليغ عنه.

بالاضافة الى هذا، تقدم المركز بتوصية الى وزارة التربية والتعليم العالي تقضي بادماج مواضيع تتعلق بالنوع الاجتماعي في المناهج المدرسية. ومن ضمنها موضوع اشكال العنف، واسبابه، وتجلياته، وسبل مناهضته، وبخاصة العنف القائم على النوع الاجتماعي، كما توصية بوضع وتطوير انشطة لاصفية حول العنف القائم على النوع الاجتماعي. وقد أخذت الوزارة بجزء من هذه التوصيات

- وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي

في حين اعلنت وزارة التربية عام 2015 عن تبنيها لجميع نتائج الدراسات والتوصيات المتعلقة بادماج موضوع العنف القائم على النوع الاجتماعي واشكاله واسبابه وتجلياته في المناهج المدرسية، كما التوصيات حول وضع وتطوير انشطة لاصفية حول هذا الموضوع، عادت لتعلن في الاجابات الواردة منها للعام 2016 عدم استلامها لاي دراسات او توصيات من هذا القبيل. وهذه ليست المرة الاولى التي يظهر فيها التفاوت في الاجابات بين المركز التربوي والوزارة من جهة، والتناقض في اجابات الوزارة من جهة ثانية. وقد سبق واشرنا الى هذا الموضوع ودلالاته ان لجهة مدى التنسيق والتعاون بين نقاط الارتكاز الجندري ضمن الوزارة الواحدة، او لجهة مقدرة و/أو نشاط نقطة الارتكاز الجندري في الوصول الى المعلومات في تقارير سابقة.

رابعاً: المنظمات الدولية

نفّذ العديد من المنظمات الدولية، الحكومية وغير الحكومية منها، مشاريع ترمي الى مناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعي خلال السنوات الاربع الماضية. وهذه المنظمات هي: صندوق الامم المتحدة للسكان المفوضية العليا لشؤون اللاجئين ، منظمة المرأة في الامم المتحدة، منظمة الاونروا، منظمة الاونيسكو، منظمة الاسكوا، المجلس الدانمركي لشؤون اللاجئين، مجلس التعاون السويسري، المؤسسة الفلسطينية لحقوق الانسان "شاهد" ، ومؤسسة كونراد اديناور

- المفوضية العليا لشؤون اللاجئين

عملت المفوضية خلال السنتين الماضيتين، وبالشراكة مع منظمة كفى، على مشروعين: الاول "تدريب منظمة كفى على تطبيق القانون المتعلق بالاتجار بالبشر". قدّم المشروع الدعم التقني، ونُفّذ على كامل الاراضي اللبنانية واستهدف قوى الامن، ومدته سنتان. وعملت خلال العام 2016 على بناء قدرات القوى المعنية بانفاذ القانون على مكافحة الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وتأمين حماية واستجابة افضل لضحاياهما في لبنان وبخاصة النساء والفتيات السوريات. وشمل بناء القدرات هذا قوى الامن الداخلي والامن العام والجيش والفاعلين في العمل الانساني ونُفّذ على كامل الاراضي اللبنانية. مدة هذا المشروع سنة، وقدّم الدعم المادي والتقني والبشري، وبلغ عدد الذين استفادوا منه 75مستفيد/ة.

- صندوق الامم المتحدة للسكان

عمل الصندوق عام 2016، وبالشراكة مع منظمة كفى، على تعزيز القدرات الوطنية على منع العنف القائم على النوع الاجتماعي والاستجابة لضحاياه. وتضمن المشروع العمل على: ء) تعزيز قدرات قوات انفاذ قانون العنف الاسري ومنع هذا العنف؛ ب) دعم حملة اعلامية وطنية لحظر زواج القصّر ورفع السن الادنى للزواج الى 18 سنة؛ وج) تطوير الموارد والارشادات حول منع العنف القائم على النوع الاجتماعي. تمّ تنفيذ هذا المشروع بين كانون الثاني وكانون الاول 2016 وقدّم الدعم المادي والتقني والبشري واستهدف قوى الامن وعامة الشعب.

وكان الصندوق قدّم عام 2015 الدعم لمنع العنف ضد النساء والعنف القائم على النوع الاجتماعي عبر تأمين الملاجىء والمساحات الامنة والدعم النفسي الاجتماعي والمشورة القانونية والخط الساخن والرعاية الصحية. وغطّى هذا المشروع كامل الاراضي اللبنانية. استهدف اللاجئات السوريات والنساء في الجماعات المضيفة، واستفاد منه 43.000 سيدة وقدم الدعم المادي والتقني والبشري.

- منظمة الاونروا

عملت المنظمة خلال العام 2016 على تنفيذ مشروع"منع العنف القائم على النوع الاجتماعي والاستجابة لضحاياه" في المخيمات والتجمعات الفلسطينية في لبنان بالشراكة مع مركز الموارد للمساواة الجندرية في منظمة ابعاد ومؤسسة برامج النساء. استهدف المشروع النساء والرجال والفتيات

والفتيان الفلسطينيين. وبلغ عدد المستفيدين/ات منه حتى اليوم 1200 مستفيد/ة. والمشروع مستمر ويقدم الدعم التقني والبشري.

وقد نفّذت الاونروا مشروعين في هذا المجال عام 2015 وهما: "مشروع بناء الامان: ادماج التدخلات التي تأخذ بعين الاعتبار العنف القائم على النوع الاجتماعي في التحضيرات للطوارىء، ومنع العنف والاستجابة ." ومشروع " بناء الانظمة المرجعية لتحسين وصول ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي الى الخدمات.". وقد نفذ هذين المشروعين على الصعيد الوطني وبالتعاون مع منظمة ابعاد، ومؤسسة برامج النساء واللجنة العالمية للانقاذ(International Rescue Committee) وتحالف هارتلاند العالمي (Heartland Alliance International). مدة هذين المشروعين سنة واحدة تم خلالها تقديم الدعم المادي والتقني والبشري.

المجلس الدانمركي لشؤون اللاجئين

استمر المجلس بتنفيذ عدد من المشاريع التي بدأها عام 2015 عددا وهدفت الى حماية الاطفال والنساء المستضعفين من العنف عبر تعزيز انظمة الحماية وبناء القدرات والاليات داخل الجماعات. فقام المجلس بمشروع حماية النساء والفتيات من العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي عبر تعزيز عمل الجماعات في الاستجابة والحد من هذا العنف. وشملت هذه المشاريع مناطق الشمال والجنوب وشمال ووسط البقاع بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية، والتجمع الديمقراطي للنساء اللبنانيات في البقاع، والجمعية الخيرية للنساء في طرابلس، والمنظمة النسوية في عكار، ومنظمة نبراس ومنتدى المعوقين. واستهدفت هذه المشاريع الصبيان والفتيات بين عمر 6 و17 سنة، والمراهقات، والنساء والرجال الذين يقدمون الرعاية للاطفال من الجنسيات اللبنانية والسورية والفلسطينية. وقدمت هذه المشاريع الدعم المادي والتقني والبشري. بلغ عدد المستفيدين/ات منها 15000 مستفيد/ة.

- مجلس التعاون السويسري

يقوم مجلس التعاون السويسري بعدة مشاريع وقام العام 2015 بتنفيذ مشروع حماية الاطفال في جنوب لبنان الذين تأثروا بالازمة السورية. وقد غطت انشطته مناطق صيدا وصور وتم تنفيذ المشروع بالشراكة مع منظمة ابناء الارض (لوزان). واستهدف المشروع الذي يمتد على مدى سنوات ثلاث، الفتيات والفتيان. واستفاد من المشروع الذي قدم الدعم المادي والتقني 51.820 فتى وفتاة.

.

الى جانب انشطة المنظمات الدولية الواردة أعلاه، يعرض الجدول رقم ادناه لائحة باسماء المنظمات الدولية والدول التي قدمت الدعم لجهود وانشطة منظمات المجتمع المدني و/أو الوزارات والمؤسسات العامة في مناهضتها للعنف ضدّ المرأة والعنف القائم على اساس النوع الاجتماعي بمختلف اشكاله.

جدول رقم 6: لائحة باسماء االجهات الدولية التي قدمت الدعم لمنظمات المجتمع المدني و/أو الوزارات والمؤسسات العامة 2013-2016

UN WOMEN	IMC
UNICEF	CARITAS Migrant
UNHCR	Friedrich Newman for Liberty
UNRWA	USAID
UNFPA	OXFAM GB
Ukraine Embassy	Heartland Alliance
German Embassy	Swedish OSI
Moroccan Embassy	MCC
Jordanian Embassy	KVINNA TILL KVINNA
SI	MEDCO
IM	NDI
DRC	ANERA
Relief International	

خلاصة المحور

يظهر تتبع عمل الشركاء في مجال مناهضة العنف ضد المرأة خلال السنوات الاربع الماضية ان منظمات المجتمع المدني غطّت، من حيث المبدأ، غالبية التدخلات المطلوبة منها في خطة العمل الوطنية الاولى، وتخطتها في مجال المطالبة بقانون احوال شخصية مدني. الا اننا نأمل ان لا يستمر التراجع الذي شهده العام 2016 في اعداد ونسب المنظمات الناشطة في هذا المجال وتلك التي تقوم ببعض الانشطة، وبخاصة منها تلك التي تعتبر اساسية لبناء ثقافة مناهضة للعنف، وتقديم الخدمات للضحايا.

في مقابل هذا، ورغم النشاط الذي عكسته نتائج السنوات الاربع للمديرية العامة لقوى الامن الداخلي، ووزارة الشؤون الاجتماعية والمركز التربوي للبحوث والانماء، والهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية (كل في مجال اختصاصه وصلاحياته)، نجد تلكوءاً من قبل باقي الوزارات في القيام بما هو مطلوب منها لدعم الجهود في هذا المجال، وبخاصة وزارتي الاعلام والتربية والتعليم العالي . ويعكس هذا، غياب الارادة السياسية للتعاطي بجدية مع هذه الآفة الاجتماعية، والذي يعود بقسطه الاكبر الى الهيمنة الطائفية على عملية التشريع وصنع القرار في كل ما يتعلق بالمرأة والفتاة وموقعهن في العائلة. ويكفي النظر الى العيوب التي شابت ما تمّ انجازه على الصعيد التشريعي خلال السنوات الاربع الماضية لنجد الاثبات على هذا.

فعلى سبيل المثال وليس الحصر، ورغم نجاح الشركاء في حثّ مجلس النواب على اصدار القانون 2014/293 الا انه يعاني من شوائب ونقائص عدة لا بدّ وان تنعكس سلبا على فعاليته في الحدّ من تفشي هذه الظاهرة[22]. ويأتي في طليعتها مقاربة القانون لموضوع العنف الاسري مقاربة شبيهة بقانون العقوبات(وربطه به) الذي يتعاطى مع الجرم بعد وقوعه. وبالتالي فشل القانون في ايلاء موضوع الوقاية الاهتمام اللازم، والذي تدعو له المعايير الدولية للتشريع في هذا المجال[23]، وذلك عبر عدم النص على دور المؤسسات والوزارات المعنية بالعمل والتعاون على خلق ثقافة مناهضة للعنف (كوزارتي التربية والاعلام). ويتجلى ثاني هذه الشوائب في فشل المشرّع، وبفعل الضغوط الطائفية، في الغاء المادة 503 من قانون العقوبات التي تستثني الاغتصاب الزوجي من انواع العنف الجنسي والتي تتناقض مع المادة 7-أ الواردة في القانون 293 تحت المادة 3 "المادة 489 الجديدة"[24]. وبهذا لا يراعي القانون 2014/293 المعيار الدولي لجهة ضمان تناسق مختلف القوانين. بالاضافة الى هذا، لم يتضمن القانون" نصا صريحا يعتبر العنف الاسري جريمة قائمة بحد ذاتها مما يضعف امكانية توفر معالجة جذرية لهذا العنف امام المحاكم الجزائية في مجالي الحماية والعقوبات"[25]. وتتجلى ثالث هذه الشوائب في كون القانون 2014/293 "لا يضمن اولوية بنوده على قوانين الاحوال الشخصية والاعراف القانونية السائدة في هذا المجال"[26] وذلك عبر المادة 22 منه التي تنصّ " باستثناء قواعد اختصاص محاكم الأحوال الشخصية وأحكام الأحوال الشخصية التي تبقى مطبقة دون سواها في مجال اختصاصها، وأحكام القانون رقم 422 تاريخ 2002/6/6 (حماية الأحداث المخالفين للقانون أو المعرضين للخطر)، تلغى جميع النصوص المخالفة لهذا القانون أو التي لا تتفق مع مضمونه". ومن العيوب الاخرى التي شابت احكام هذا القانون اخراج الطليق من تعريف افراد الاسرة وعدم تطرّقه لموضوع التعويض على الضحية[27]. كل هذا، الى جانب ما أظهرته التجربة من عقبات تعترض ضمان فعالية التنفيذ[28]، تعكس غياب الاردة السياسية الجادة في التعاطي مع هذه الظاهرة والمقاربة المجتزئة للاصلاح القانوني المطلوب في هذا المجال. وإذ نرى من الضروري التنويه بالدور الريادي الذي لعبه القضاء في ردم في بعض الفجوات وتصحيح بعض الشوائب في هذا القانون[29]، يبقى الامتحان الاكبر لجدية الارادة السياسية اليوم في التعاطي

---

[22] - لعرض مسهب لهذه الشوائب، راجع ماري روز زلزل، قانون 2014/293 لحماية النساء وسائر افراد الاسرة من العنف الاسري امام القضاء الجزائي ، منظمة كفى، بيروت،2014

[23] - دليل التشريعات المتعلقة بالعنف ضدّ المرأة الصادر عن شعبة النهوض بالمرأة، ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، الامم المتحدة، نيويورك، 2010. و معاهدة مجلس اوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد النساء والعنف الأسري، 2011، المعروفة باتفاقية اسطنبول.

[24] - في حين تنص المادة 7-أ من قانون 2014/293 "من أقدم بقصد إستيفائه الحقوق الزوجية في الجماع أو بسببه على ضرب زوجه أو إيذائه عوقب بإحدى العقوبات المنصوص عليها في المواد 554 الى 559 من قانون العقوبات...." ، تنص المادة 503 من قانون العقوبات اللبناني "من اكره غير زوجه بالعنف والتهديد على الجماع عوقب بالاشغال الشاقة لمدة لا تقلّ عن خمس سنوات....."

[25] - ماري روز زلزل، مرجع سبق ذكره، ص 7.

[26] - تعليق مكتب المفوض السامي لحقوق الانسان على قنون حماية المرأة وباقي افراد الاسرة من العنف الاسري،اعداد ندى دروزه، بيروت، 2014

[27] - ماري-روز زلزل، مرجع سبق ذكره، ص. 7.

[28] - ماري-روز زلزل ، المرجع ذاته، ص.6-7

[29] - نزار صاغية، "اجتهاد تصحيحي لقانون مبتور: اول تطبيق لحماية المرأة من العنف الاسري" متوفر على موقع www.legal-agenda.com

مع آفة العنف هذه في ء) مسار ومصير مشروع اقتراح تعديل القانون 293 ، الذي اعدته منظمة كفى بالتعاون مع وزارة العدل بالاستناد الى الدروس المستقاة من تجربة تنفيذه خلال السنوات الثلاث الماضية، والذي اعلن وزير العدل بتاريخ 7 نيسان 2017 انه سيتقدم به الى مجلس الوزراء لاقراره واحالته الى مجلس النواب؛ ب) مسار ومصير اقتراح القانون المتعلق بتنظيم زواج القصّر، (الذي أعدته الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وتبناه النائب غسان مخيبر ووافقت عليه لجنة حقوق الانسان النيابية التي احالته الى لجنة الادارة والعدل) والذي يتعرض لهجوم شرس من قبل بعض القيادات والمراجع الطائفية؛ ج) في مسار ومصير العمل على تبني قانون يجرّم التحرش الجنسي في مكان العمل والاماكن العامة؛ ود) مصير المطالبة بتعديل باقي القوانين، وفي طليعتها قانون العقوبات وقانون الجنسية، لتنزيهها من التمييز الذي يشكّل الارض الخصبة لممارسة جميع انواع العنف ضدّ المرأة.

اما بالنسبة "للانجاز" الذي حققته جهود الشركاء منتصف شهر آب 2017، والذي تجسّد في الغاء مجلس النواب للمادة 522 من قانون العقوبات التي كانت تعفي المغتصب من العقاب لدى زواجه من الضحية ، فقد اطيح به في التعديلات التي أدخلت على المادتين 505 و518 من قانون العقوبات. اذ اعادت هذه التعديلات تكريس مفاعيل المادة 522 الملغاة في حالة مجامعة القاصر(المادة 505) وفي حالة فضّ البكارة من خلال الاغواء بوعد الزواج (المادة 518) بالاضافة الى تكريسها لتزويج القاصرات كحل للاعتداءات الجنسية والسماح للمعتدي بالافلات من العقاب. وبهذا، يكون المشرع قد خلق وضعا مشابها لذاك الذي نتج عن الغاء المادة 562 من قانون العقوبات(جرائم الشرف)، دون تعديل المادة 252 لتشمل حظرا على استعمال احكامها في حالات ما يمكن ادراجه تحت مسمى جرائم الشرف.

وفي ضوء هذا الواقع، واستناداً الىء) توصيات لجنة سيداو الواردة في "الملاحظات الختامية على تقرير لبنان الجامع لتقريريه الدوريين الرابع والخامس" بتاريخ 25 نوفمبر 2015؛ وب) التدخلات التي نصّت عليها خطة العمل الوطنية الاولى؛ وج) دليل التشريعات المتعلقة بالعنف ضدّ المرأة الصادر عن الامم المتحدة عام 2010 وغيره من الوثائق الدولية حول الموضوع؛ ود) اهداف التنمية المستدامة ، نسوق التوصيات التالية:

1- ضرورة العمل على حثّ مجلس النواب والحكومة على:

ء) اعتماد مقاربة شاملة لتعديل القوانين والانظمة النافذة وتبني القوانين المطلوبة بشكل يضمن توفر اطار قانوني متناسق يعزز حقوق الانسان للمرأة والمساواة بين الجنسين والقضاء على العنف ضدّ المرأة ويراعي التزامات لبنان والمعايير الدولية في مجال حقوق الانسان والمرأة؛

ب) تعديل القانون 2014/293 لضمان مراعاته للمعايير الدولية المتعلقة بالتشريع حول العنف ضدّ المرأة وضمان فصل احكامه عن قانون العقوبات؛

ج) إلغاء القوانين والمراسيم والقرارات المرعيّة الإجراء التي تتناقض مع القانون 2011/164 المتعلق بتجريم ومعاقبة الإتّجار بالبشر (كقانون البغاء والإجراءات

التنظيمية له، ومرسوم 1962 الذي يحدد شروط دخول الفنّانين/ات، ونظام الكفالة لعاملات المنازل الأجنبيات) وضمان التنفيذ الفاعل لهذا القانون بجميع احكامه وادخال التعديلات اللازمة على المادة 523 من قانون العقوبات لضمان عدم تجريم ومعاقبة الضحية ومساواتها بالمجرم؛

د) إلغاء نظام الكفالة للعاملات الأجنبيات واستبداله بنظام هجرة وعمل قائم على مبادئ حقوق الإنسان

ه) تبني قانون تنظيم زواج القصّر

و) تبني قانون يجرّم التحرش الجنسي في مكان العمل والاماكن العامة.

ز) تعديل قانون الجنسية لضمان مساواة المرأة بالرجل في حق اعطاء الجنسية لزوجها واولادها الاجانب.

2- تكثيف عمل مختلف الشركاء على مطالبة الحكومة اللبنانية برفع تحفظاتها عن اتفاقية سيداو واستخدام جميع الوسائل المتاحة للضغط في هذا الاتجاه.

3- تكثيف التوعية الشعبية، خاصة في اوساط الشباب والشابات، على اهمية اعتماد قانون احوال شخصية مدني الزامي يعزز المساواة في حقوق الانسان والمواطنة ليس فقط بين المرأة والرجل، بل بين اتباع الطوائف كافة، مع الابقاء على الزواج الديني الاختياري لمن يشاء.

4- تأمين الموارد البشرية والتقنية والمادية المطلوبة لبناء قدرات جميع الجهات التي تتعاطى مع العنف ضدّ المرأة والعنف الاسري

5- حثّ السلطات المعنية على تأمين خدمات المساعدة القانونية وخدمات المحامين العموميين الميسورة للنساء والفتيات ضحايا العنف ومراكز ايواء وحماية للمعنفات واولادهن في مختلف المناطق اللبنانية .

6- ضرورة تعاون جميع الفرقاء لتأمين مختلف انواع الخدمات والرعاية الصحية والنفسية لضحايا العنف الاسري والعنف ضدّ المرأة وتوفير الموارد البشرية والتقنية والمادية للقيام بهذه المهام.

7- ضرورة تأمين الموارد البشرية والتقنية والمادية للمديرية العامة لقوى الامن الداخلي لانشاء بنك معلومات مركزي مرتبط بمراكز الدرك والمخافر في مختلف المناطق لتوثيق حالات العنف المبلغ عنها في اية منطقة من المناطق عبر تعبئة نموذج موحد يضمن الحصول على كافة المعلومات العائدة للحالة المبلغ عنها. ولتفعيل وضمان استدامة عمل قوى الامن الداخلي في هذا المجال (والذي ابتدأ العمل عليه)وتمكينها من جمع احصاءات وطنية ومن تتبع حالات العنف وتكرارها، تظهر ضرورة

- **التعاون بين وزارة الداخلية والبلديات/ المديرية العامة لقوى الامن الداخلي من جهة، وباقي الوزارات المعنية (وزارة الصحة الامة، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة العمل، وزارة التربية والتعليم العالي) في العمل على استصدار القوانين والتنظيمات التي تلزم جميع العاملين في مجال تلقي شكاوى حول حالات العنف او تقديم اي نوع من الاستشفاء او الرعاية**

الصحية او النفسية بالتبليغ عنها للوزارة المختصة بناء للنموذج الموحد (مستشفيات، اطباء ، مستوصفات، مؤسسات تربوية، منظمات مجتمع مدني على انواعها الخ...)،

- قيام جميع الوزارات بارسال هذه المعلومات الى المديرية العامة لقوى الامن الداخلي بصورة دورية،
- التعاون مع المديرية العامة للاحصاء المركزي لاصدار احصاءات وطنية موزعة على المتغيرات الاساسية والضرورية لوضع السياسات والبرامج والخطط للقضاء على هذه الظاهرة.

8- ضرورة حثّ وزارة الاعلام، ووسائل الاعلام الخاصة، ومعدّي البرامج والمسلسلات التلفزيونية والاذاعية على الاضاءة على هذه الظاهرة الاجتماعية بمضمون واسلوب كفيلين برفع مستوى الوعي الشعبي لهذه الآفة وانعكاساتها السلبية على المرأة والعائلة والمجتمع، وبتغيير الثقافة الذكورية السائدة، وبتوعية المرأة على حقوقها التي يكفلها القانون وسبل ممارستها لهذه الحقوق.

9- حثّ المجتمع الدولي على تقديم الدعم التقني والبشري والمادي لتفعيل عمل الشركاء المحليين في مناهضة العنف ضدّ المرأة وعلى جميع الصعد وبين مختلف الفئات.

10- حثّ المجتمع الدولي على تحمل مسؤولياته في تقديم الدعم التقني والبشري والمادي والسياسي لتفعيل عمل مؤسسات الدولة وباقي الشركاء المحليين في التعاطي مع انعكاسات ازمة النزوح السوري الى لبنان خاصة تلك المتعلقة بتنامي جميع انواع العنف في البلد.

10- وفي ضوء ما صدر ويصدر عن الامم المتحدة والمجتمع الدولي من تصاريح حول مصير النازحين السوريين في لبنان، والانعكاسات السلبية للنزوح السوري الى لبنان على جميع الصعد السياسية والامنية والاقتصادية والاجتماعية، نوصي جميع الشركاء والحكومة اللبنانية بالعمل على حثّ الامم المتحدة والمجتمع الدولي باعادة النظر بتطبيقات القانون الدولي الانساني ومنطلقاته للحؤول دون ان يكون اداة لتغليب مصالح الدول الكبرى على سيادة وامن ومصالح الدول الصغرى المحدودة المساحة والموارد اصلا ، كما الحؤول دون ان يكون تطبيقه لحل مشكلة النازحين وضمان تمتعهم بحقوقهم الانسانية من جهة، تمهيدا لمشاكل انسانية واجتماعية وسياسية واقتصادية اكبر في البلد المضيف وخرقا لابسط حقوق الانسانه وشعبه.

8- المجال الثقافي والاعلامي

حددت خطة العمل في مجال الثقافة والاعلام **هدفها الاستراتيجي** "بتبديل الصورة النمطية للمرأة في الثقافة ووسائل الاعلام". اما **اهدافها العملانية** فجاءت على الشكل التالي:

- سياسات اعلامية اكثر تطوراً لجهة العمل على تحقيق المساواة بين المرأة والرجل؛
- تعزيز موقع المرأة ودورها في الاعلام؛
- تغيير الصورة النمطية للمرأة في الاعلام والاعلان؛
- تعزيز حضور المرأة ودورها في مختلف الانشطة الثقافية؛
- بناء قدرات الاعلاميين والاعلاميات حول قضايا النوع الاجتماعي؛
- تكثيف الدراسات والابحاث التي تتناول الاعلام وقضايا المرأة.

وفي سبيل تحقيق هذه الاهداف، نصّت الخطة على عدد من **التدخلات** توزعت على اربع مستويات وهي:

➢ **التدخلات على مستوى السياسات، والقوانين، والتشريعات**

- تشجيع وضع أنظمة داخلية للمؤسّسات الإعلاميّة تلتزم آليات مراقبة ومتابعة من أجل تغيير الصور المنمّطة للمرأة
- تشجيع وضع أنظمة داخلية للمؤسّسات الإعلاميّة تضمن تكافؤء الفرص بين المرأة والرجل لتولّي المواقع القيادية فيها
- تشجيع زيادة عدد الإعلاميّات اللواتي ينتسبن الى مواقع قيادية في نقابات المهن الإعلاميّة

➢ **التدخلات على مستوى الاعلام والتوعية والتعبئة**

- إنتاج برامج إعلاميّة تتناول قضايا المرأة لمناصرتها إعلامياً
- إدماج مفاهيم النوع الإجتماعي في مناهج كليّات الإعلام واعتماد مقرّرات إلزاميّة بهذا الشأن
- وضع برامج ولقاءات حوارية تدحض الأدوار النمطيّة للمرأة وتسلّط الضوء على دورها في مختلف المجالات دون تمييز
- تشكيل مجموعة إعلاميّة (وغير اعلاميّة) مناصرة لقضايا المرأة تعمل على نقد الإعلانات والبرامج المسيئة لصورتها
- إعطاء فرص للمرأة في الانتاج الثقافي من سينما، مسرح، فن ، موسيقى وغيرها
- زيادة انخراط المرأة في المجالس الإدارية للأندية والروابط الثقافية بنسبة لا تقلّ عن 30%

➢ **التدخلات على مستوى بناء القدرات البشرية والمؤسساتية**

- إجراء دورات تدريبيّة للإعلاميّين والإعلاميّات على قضايا المراة والنوع الإجتماعي

- **التدخلات على مستوى الدراسات والابحاث**

- إجراء دراسات حول الصور النمطيّة الأكثر ترويجاً في الإعلام والإعلان والعمل على كسرها
- إجراء دراسات وأبحاث حول تأثير الإعلام في تغيير الصور النمطية للمرأة

- **الملاحظات الختامية والتوصيات الصادرة عن لجنة سيداو بتاريخ 24 نوفمبر 2015 ذات العلاقة المجال**

"25- يساور اللجنة القلق إزاء القوالب النمطية الذكورية التمييزية المتعلقة بأدوار ومسؤوليات المرأة والرجل في المجتمع وفي الأسرة وإزاء دور وسائط الإعلام التي تبالغ في إبراز الدور التقليدي للمرأة كأم وزوجة بما يقوض الوضع الاجتماعي للمرأة ومسيرتها التعليمية والمهنية. وتلاحظ اللجنة مع القلق أن قطاع الإعلام ينقل باستمرار صورا نمطية للمرأة أحيانا ما تكون مهينة لها.

26 - **وتوصي اللجنة بأن تتخذ الدولة الطرف جميع التدابير اللازمة لتوعية وسائط الإعلام وقطاع الإعلام بضرورة القضاء على القوالب النمطية التي تميز بين الجنسين وضمان ألا تصور المرأة كزوجة وأم فقط. وتعزيز الصورة الإيجابية للمرأة باعتبارها مُشارِكة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية"**

- **أهداف التنمية المستدامة**

رغم ان غالبية ما نصّت عليه هذه الاهداف يصّب في بناء وتعزيز ثقافة التنمية المستدامة والتي يشكّل احقاق المساواة الجندرية احد مقوماتها، لم تأت هذه الاهداف على اي ذكر للاعلام ودوره، ولم تأت على ذكر الثقافة الا في الاهداف الواردة ادناه:

الهدف 4 المتعلق بالتعليم

4.7 - ضمان أن يكتسب جميع المتعلّمين المعارف والمهارات اللازمة لدعم التنمية المستدامة، بما في ذلك بجملة من السُبُل من بينها التعليم لتحقيق التنمية المستدامة واتّباع أساليب العيش المستدامة، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، والترويج لثقافة السلام واللاعنف والمواطنة العالمية وتقدير التنوع الثقافي وتقدير مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة، بحلول عام 2030

الهدف 8 المتعلق بالنمو الاقتصادي

8.9 وضع وتنفيذ سياسات تهدف إلى تعزيز السياحة المستدامة التي توفر فرص العمل وتعزز الثقافة والمنتجات المحلية بحلول عام 2030

الهدف 12 المتعلق بضمان انماط انتاج واستهلاك مستدامة

12.b وضع وتنفيذ أدوات لرصد تأثيرات التنمية المستدامة على السياحة المستدامة التي توفر فرص العمل وتعزز الثقافة والمنتجات المحلية

فإلى أي مدى تطابق عمل الشركاء المعنيين بتنفيذ خطة العمل في هذا المجال مع بنودها وتوجيهاتها؟ وهل طرأ أي تقدم ملموس في تحقيق الاهداف العملانية المحددة في هذا المحور خلال السنوات الاربع التي شملتها خطة العمل الوطنية الاولى لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان 2011-2021؟ وما هي العقبات التي اعترضت التقدم في مجال الثقافة والاعلام؟ وما هي السبل لتذليل هذه العقبات؟ وما هو المطلوب لجعل العمل المستقبلي يصب في خدمة اهداف التنمية المستدامة ومؤشراتها في مجالي الثقافة والاعلام وتحقيق المساواة الجندرية؟

هذه هي الاسئلة الاساسية التي سنحاول الاجابة عنها في ما يلي.

أولاً: منظمات المجتمع المدني

شهد عدد ونسب منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال الثقافة والاعلام ارتفاعا ملحوظا عام 2016 بعد تراجع مطرد بين 2013 و2015. فمن 17 منظمة عام 2013 (42.5%)، الى 13 منظمة عام 2014(20%)، الى 11 عام 2015(15.49%)، لتعود وترتفع الى 19 منظمة عام 2016 (22.6%). وأظهرت النتائج استرشاد 8 منظمات منها بخطة العمل الوطنية ، 2 منها بدرجة جدّ محدودة، و5 بدرجة متوسطة، ومنظمة واحدة استرشدت بها بدرجة كبيرة، وقد نسّقت 4 منظمات مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بدرجة متوسطة، ومنظمتان بدرجة جد محدودة، ومنظمة واحدة بدرجة كبيرة. ويقدم الجدول رقم 1 أدناه لائحة بمجمل الانشطة التي قامت بها المنظمات الناشطة في هذا المجال.

وتظهر مقارنة نتائج السنوات الاربع الماضية غياب الفروقات الملحوظة في عدد المنظمات التي قامت بكل من التدخلات المطلوبة، والتي كان لا بد وان تنعكس على النسب المئوية نتيجة الزيادة في حجم العينة الناشطة في هذا المجال.

فعلى صعيد التدخلات التي تنصّ عليها خطة العمل الوطنية على مستوى السياسات، والقوانين، والتشريعات التي تحكم الشؤون الاعلامية لضمان حقوق المرأة في الاعلام، شهدت السنوات الثلاث الماضية شبه ثبات في عدد منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال المطالبة بتعديل القوانين

والانظمة التي تحكم الشؤون الاعلامية، قابله تراجع في النسب المئوية من اجمالي العينة الناشطة في المجال من 53.8% عام 2014، الى42,1% عام 2016. وقد عمل 3 منظمات عام 2016على المطالبة بوضع الانظمة الداخلية للمؤسّسات الإعلاميّة بشكل يضمن تكافؤء الفرص بين المرأة والرجل في تولّي المواقع القيادية فيها (5 منظمات)، كما يضمن العمل على تغيير الصور النمطية للمرأة في الاعلام (3 منظمات). وشهد عمل المنظمات على التنسيق والتعاون مع النقابات الاعلامية بهدف تحسين وضع المرأة فيها ارتفاعا في العدد(من صفر الى 3 منظمات) وفي النسب (من صفر الى 15.8%). وفي حين اعلنت منظمة واحدة عن عقدها لقاءات دورية مع نقابات مهن اعلامية لبحث شؤون المرأة في الاعلام، أعلنت 8 منظمات انها عقدت لقاءات دورية مع اعلاميين/ات لهذا الغرض، ومنظمتان مع القيمين على معاهد وكليات الاعلام لبحث شؤون المرأة في الاعلام .

اما لجهة التدخلات المطلوبة على مستوى الاعلام والتوعية والتعبئة، قامت 7 منظمات بوضع وانتاج برامج إعلاميّة تتناول قضايا المرأة لمناصرتها إعلامياً. كذلك قامت منظمتان بتخصيص 3 منح او جوائز للانتاج الثقافي او الاعلامي المناصر لقضايا المرأة ، وقد حظي هذا التقدير للاعلاميين/ات المناصرين/ت لقضايا المرأة بالاضاءة الاعلامية عليه. وقامت منظمتان خلال عام 2016 بانشطة لضمان ادراج مواد عن النوع الاجتماعي وقضايا المرأة في مناهج التدريس في كليات ومعاهد الاعلام(بتراجع 5% عن العام 2014). واستهدفت هذه الانشطة الجامعات التالية: الجامعة الاميركية في بيروت، الجامعة اللبنانية الاميركية، جامعة سيدة اللويزة، الجامعة اللبنانية/كلية الاعلام، الجامعة اليسوعية،الجامعة العربية، جامعة الحريري الكندية، AUST، و ATC.

وعكست نتائج 2016 تراجعا ملحوظا في النسب المئوية للمنظمات الناشطة في مجال التوعية على الصور النمطية للمرأة في الاعلام (من 72.7% عام 2015 الى 47.4% عام 2016)، وعملت 11 منظمة أخرى على اقامة شبكة علاقات وثيقة مع عدد من الاعلاميين لضمان نشرهم وتغطيتهم للمواضيع المتعلقة بالمرأة والاضاءة عليها في الاعلام. كذلك، تقدمت 7 منظمات بعرائض الى وسائل الاعلام تطالبها بالعمل على ازالة الصور النمطية للمرأة. وتجدر الاشارة هنا الى استمرار الحاجة الى تشكيل مجموعة اعلامية، او غير اعلامية، تعمل على نقد الاعلانات والبرامج المسيئة لصورة المرأة بصورة دائمة وممنهجة.

وفي هذا الاطار اجرت 3 منظمات دراسات ناقدة للبرامج المسيئة لصورة المرأة وقامت بنشرها ، الا ان منظمتان فقط تقدمتا بعنوان الدراسة الاولى تحت عنوان "نحو صورة متوازنة للنساء في الإعلام اللبناني".والثانية تحت عنوان Negative Study متوفرة على موقع http://www.abaadmena.org/documents/ebook.1488981478.pdf .

كذلك قامت منظمتان بدراسات حول دور و أثر الاعلام في تكريس/ تغيير الصورة النمطية للمرأة ، اعلن عن اثنان منها وهي" النساء في الفضاءات العامة: هوامش مضاءة في التهميش في المجتمعات العربية كبحًا وإطلاقًا"، باحثات، العدد (15)، 2011-2012، و" تقرير الرصد السنوي لصورة النساء في الاعلام والاعلان"

وبهدف بناء قدرات الاعلاميين/ات في مقاربة قضايا المرأة والتعاطي معها على جميع الصعد الاعلامية من منظار النوع الاجتماعي، قامت 8 منظمات بدورات تدريبية لاعلاميين/ات على قضايا المرأة والنوع الاجتماعي، وعكس هذا ارتفاعا بنسبة 4.5% عن العام 2014 وبنسبة 14.8% عن

العام 2015. وعملت 7 منظمات على تطوير هذه القدرات. وتراوح عدد المستفيدين/ات من كل من انشطة 4 منظمات بين 20 و40 مستفيد/ة ومن انشطة منظمتين ما يزيد عن 70 مستفيد/ة.

جدول رقم 1: عدد ونسب منظمات المجتمع المدني موزعة على نوعية الانشطة التي قامت بها 2014-2016[30]

نوع النشاط	عدد المنظمات			% من العينة النشطة في المجال		
	2014	2015	2016	2014	2015	2016
اقامة دورات تدريبية للاعلاميين/ات على قضايا المرأة والنوع الاجتماعي	5	3	8	38،5	27.3	42.1
تطوير قدرات الاعلاميين/ات على تحليل النوع الاجتماعي	4	3	7	30،8	27.3	36.8
اجراء دراسات ناقدة للبرامج المسيئة لصورة المرأة	2	1	3	15،4	9.1	15.8
اجراء دراسات حول دور وأثر الاعلام في تكريس/تغيير الصورة النمطية للمرأة	2	1	2	15،4	9.1	10,5
تخصيص جوائز/منح للانتاج الثقافي او الاعلامي المناصر لقضايا المرأة	1	1	2	7،7	9.1	10.5
اقامة شبكة علاقات مع اعلاميين/ات	8	9	11	61،5	81.8	57.9
المطالبة بتعديل قوانين أو انظمة تحكم الشؤون الاعلامية	7	7	8	53،8	63.7	42.1
تنسيق وتعاون مع نقابات اعلامية	صفر	1	3	صفر	9.1	15.8
عقد لقاءات دورية مع نقابات اعلامية	1	1	2	7،7	9.1	10.5
عقد لقاءات دورية مع اعلاميين/ات	5	4	8	38،5	36.4	42.1

[30]- ملاحظة: ان افتقار بعض المقارنات الاحصائية في الجداول والرسوم البيانية الواردة في هذا المحورمع العام 2013 مرده الى اعادة صياغة الاستمارة عام 2014 مما جعل المقارنة حول بعض المواضيع متعذرا اما بسبب افتقار استمارة 2013 للسؤال المعني او بسبب اعادة صياغة السؤال وما يتفرع عنه من تفاصيل.

عقد لقاءات دورية مع القيمين على معاهد وكليات الاعلام	2	2	2	15،4	18.2	10.5
المطالبة بادراج مواد عن النوع الاجتماعي وقضايا المرأة في مناهج كليات الاعلام	2	صفر	2	15،4	صفر	10.5
انشطة توعية على الصور النمطية للمرأة في الاعلام	8	8	9	61،5	72.7	47.4

رسم بياني رقم 1 : النسبة المئوية للمنظات من اجمالي العينة الناشطة في المجال موزعة على نوعية الانشطة التي قامت بها(2014 و2015)

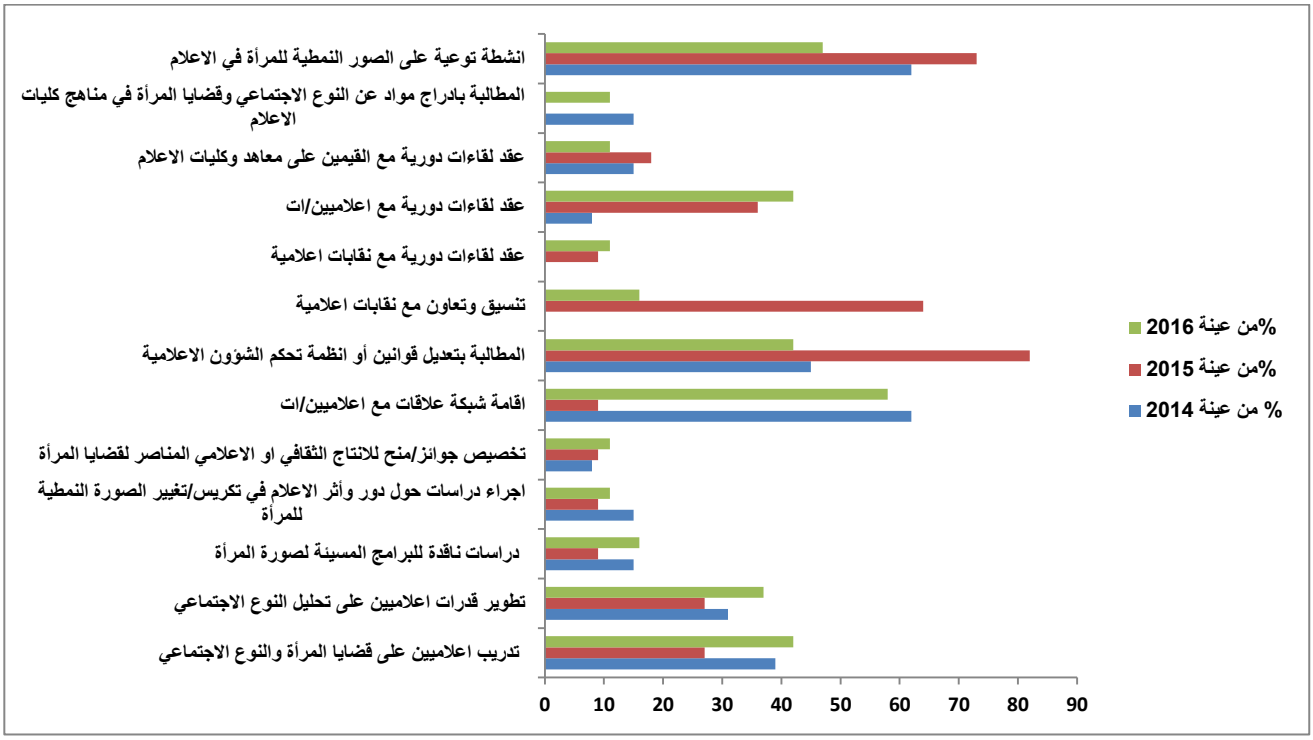

,وفي اطار تنفيذها لانشطتها قامت 4 منظمات بالتعاون والتنسيق مع وزارة الاعلام ووزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة التربية والتعليم العالي، ووزارة الداخلية والبلديات، ووزارة الصحة العامة، ووزارة البيئة، والمجلس الوطني للاعلام، كما مع بعض وسائل الاعلام المرئي والمسموع والمكتوب وجامعات، ونسّقت 6 منظمات مع منظمات غير حكومية اخرى.

اما لجهة حصول المنظمات على الدعم المادي والتقني والبشري للقيام بانشطتها، اظهر فرز النتائج حصول 8 منظمات على الدعم لانشطتها من مصادر مختلفة. فالى جانب اعلان المنظمات الثمانية عن تلقيها مختلف انواع الدعم من منظمات دولية، حكومية وغير حكومية، اعلن 2 منها عن تلقيها الدعم من سفارات/دول، و3 من وزارات/مؤسسات عامة هي وزارة الثقافة، وزارة الداخلية والبلديات، وزارة التربية والتعليم العالي، وزارة البيئة، ووزارة الصحة ، وتلقت منظمتان الدعم من قطاع خاص، و4 منظمات من مساهمات فردية. وقد حصلت 7 منها على دعم مادي، و3 على دعم بشري، و2 على دعم تقني.

.

ثانياً: الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

تتابعت الهيئة الوطنية خلال 2016 تنفيذ برنامج "المساواة الجندرية وتمكين المرأة في لبنان"، الممول من الاتحاد الاوروبي، الذي يوفر الدعم للهيئة لتطوير قدراتها المؤسساتية، ولتطوير شبكة العلاقات مع وسائل الاعلام وتنفيذ نشاطات على صعيد الدعوة وكسب التأييد. وفي هذا الاطار عملت الهيئة على وضع استراتيجية اعلام وتواصل لتفعيل تواصلها مع مختلف الشركاء. وكثّفت الهيئة خلال الاعوام 2013-2016 استعمالها لوسائل الاعلام وبخاصة وسائل التواصل الاجتماعي. كما عملت مع الشركاء على انتاج فيلم قصير حول زواج القاصرات . ويمكن ادراج معظم انشطة الهيئة الوطنية خلال السنوات الاربع الماضية تحت عنوان بناء ثقافة اللاعنف واللاتمييز على اساس النوع الاجتماعي.

ثالثاً: الوزارات والمؤسسات العامة

رغم عدم تضمن اجابات معظم الوزارات والمؤسسات العامة اية معلومات مفصلة حول انشطة قامت بها في هذا المجال، الا ان اجابات منظمات المجتمع المدني التي وردت عن السنوات 2013- 2016 تشير الى قيام العديد من هذه الوزارات والمؤسسات العامة بالتعاون والتنسيق مع المنظمات هذه في تنفيذها لانشطتها المختلفة، كما قيام بعضها بتقديم مختلف انواع الدعم. وللاسف، لم تظهر مراجعة المواقع الالكترونية للوزارات المعنية اي تفصيل، او حتى اشارة الى ما قامت به في هذا المجال. اما الوزارات التي اعلنت عن انشطة وبرامج لها في هذا المجال عام 2016 فهي:

وزارة الاعلام

اعلنت الوزارة عن وجود سياسة وخطة استراتيجية لديها ترمي الى العمل على تغيير الصورة النمطية للمرأة في الاعلام، ومناهضة العنف ضدّ النرأة، وبناء وتعزيز ثقافة المساواة في المواطنية بين المرأة والرجل، وحقوق المرأة، كما الى مساعدة المرأة على الوصول الى مراكز لم تصل اليها سابقا اسوة

بالرجل لاضاءة على مقدرتها على تولي المناصب القيادية والنجاح فيها. الا انها اعلنت في المقابل عن عدم وجود برامج اعلامية لديها ترمي الى تطوير موقع المرأة في المجتمع، كما اعلنت عن عدم تشكيلها هيئة خاصة من الاعلاميين/ات وغير الاعلاميين/ات لمناصرة قضايا المرأة عبر نقد موضوعي للاعلانات والبرامج المسيئة لصورة المرأة في الاعلام على انواعه.

- **وزارة الصحة العامة**

تستمر وزارة الصحة العامة باستخدام وسائل الاعلام والاعلان للتوعية على الامراض الشائعة لدى المرأة. ومن الاساليب التي استخدمتها البرامج الحوارية، ووسائل التواصل الاجتماعي، واللوحات الاعلانية، وTV SPOTS.

رابعا: المنظمات الدولية

أظهرت نتائج السنوات الاربع الواردة من مختلف الشركاء قيام العديد من الجهات الدولية بدعم انشطة الافرقاء المحليين الناشطين في مجال الثقافة والاعلام . لكن للإسف، لم يتمثل معظمهم في عينة المنظمات الدولية، اما بسبب عدم توجيه طلب المشاركة والاستمارة لهم، او بسبب عدم استجابتهم لهذا الطلب. ويقدم الجدول رقم 2 ادناه لائحة باسماء الجهات الدولية التي تعاونت وقدمت مختلف انواع الدعم للشركاء المحليين خلال السنوات 2013-2016 . لذا نوصي فريق العمل في الهيئة الوطنية، وفي سعيه للحصول على اكبر قدر من المعلومات والاضاءة على عمل مختلف الجهات الشريكة، اعتماد اللوائح التي تتضمن اسماء الجهات الدولية الداعمة والتي ترد في نهاية كل محور للتأكد من ارسال دعوات المشاركة بالاستطلاع لهم. اما الجهات الدولية التي اعلنت عن تنفيذها لمشاريع في هذا المجال خلال العام 2016 فهي:

صندوق الامم المتحدة الانمائي

تجاوبا منه مع طلب المساعدة الذي تقدّم به تحالف نساء في البرلمان، وبالتعاون مع الاتحاد الاوروبي والمؤسسة الديمقراطية الوطنية (NDI)، قام الصندوق بوضع حملات اعلامية تمحورت حول مواضيع مختلفة. وتضمن هذا العمل اعداد 5 مرئيات مختلفة مع 250 لوحة اعلانية، وملصقات ونشرات اعلامية غطّت جميع المحافظات. واضاف الصندوق الى هذا 12 شاشة ضخمة توزعت على مناطق بيروت الكبرى التي تشمل اكثر كثافة سكانية. وركزت هذه الحملات على المرأة والانتخابات . وهدفت الحملات هذه الى ايصال رسالتين اساسيتين: الاولى توجهت الى المرأة لحثّها على الترشح للانتخابات البلدية، والثانية توجهت الى الناخبين/ات لحثّهم/ن على الاقتراع لصالح المرأة المرشحة. اطلقت هذه الحملات منتصف شهر نيسان 2016 واستمرت على مدى شهرين. وتجدر الاشارة الى ان المؤسسة الاعلانية التي تمّ التعاقد معها قامت بانتاج مقطع صغير مجاني وضع على وسائل التواصل الاجتماعي وتمّ استخدامه من قبل مختلف الشركاء لدعم الحملات الاعلامية.

استهدف هذا المشروع المرشحات المحتملات، اعضاء المجالس البلدية، منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال تعززيز المشاركة السياسية للنساء، المواطن/ة والناخب/ة والافرقاء المعنيين. وقدم المشروع الدعم المادي والتقني.

المجلس الدانمركي لشؤون اللاجئين

استمر المجلس بتنفيذ عدد من المشاريع التي بدأها عام 2015 والتي هدفت الى حماية الاطفال والنساء المستضعفين من العنف عبر تعزيز انظمة الحماية وبناء القدرات والاليات داخل الجماعات، والتي سبق ذكرها وتفصيلها في محور العنف ضد المرأة. وكان من بين الاهداف الاساسية لجميع هذه المشاريع هدف بناء وتعزيز ثقافة المساواة بين الجنسين وثقافة اللاعنف.

المجلس الثقافي البريطاني British Council

نفّذ المجلس مشروع " العمل المباشر لخدمة النساء: الاصلاح، الادماج، والثقة (دورك)" في مناطق الجنوب والشمال والبقاع وبيروت وجبل لبنان، واستهدف النساء اللبنانيات المهمشات. مدته سنتان، واستفادت منه 5000 سيدة. ومن الاهداف الاساسية لهذا المشوع تعزيز ثقافة المساواة بين المرأة والرجل في تولي المواقع القيادية ومراكز صنع القرار.

جدول رقم 2: لائحة باسماء الجهات الدولية التي قدمت الدعم للشركاء المحليين 2013-2016

UNFPA	British Council
UNESCO	NDI
UNICEF	Relief International
UNHCR	Action Aid
European Union	MEPI
Italian Embassy	SI
Sudanese Embassy	Search for Common Grounds
British Embassy	FRIDA
Spanish Embassy	Arab Center for Policy Research
GIZ	Ford Foundation
USAID	WILPF
Global Fund for Women	Palestinian SHAHED Institute
Women International League for Peace and Freedom	Arab Center for Human Rights & Humanitarian Law- Strasbourgh

خلاصة المحور

اظهرت مقارنة نتائج الاجابات الواردة من منظمات المجتمع المدني للسنوات 2013-2016 تطابق عملها مع ما نصّت عليه خطة العمل الوطنية من تدخلات، وان بدرجات متفاوتة بين سنة واخرى او بين نشاط وآخر. وتجدر الاشارة هنا الى المبادرة التي اطلقتها منظمة نساء رائدات مطلع عام 2017، بالتعاون مع السفارة البريطانية في بيروت، والتي هدفت الى تعزيز ظهور العديد من النساء البارزات في مجالات عملهن في وسائل الاعلام، عبر دعوتهن للمشاركة في البرامج الحوارية السياسية التي تبثها المحطات التلفزيونية حول مواضيع مختلفة بما فيها المواضيع السياسية. وهدفت هذه المبادرة الى المساهمة في تغيير الصورة النمطية للمرأة كما الى مناصرة الكوتا النسائية في قانون الانتخاب.

الا ان ما يصح قوله في عمل المجتمع لا يصح في الوزارات المعنية بهذا المجال وبالتحديد وزارتي الاعلام والثقافة. اذ رغم ما يتم الاعلان عن القيام به بين حين وآخر، الا انه لم يتم العمل الجدي على تغيير الصور النمطية للمرأة في الاعلام. من جهة اخرى، وفي حين يظهر الموقع الالكتروني لوزارة الثقافة قيامها بعدد من المشاريع الداعمة للانتاج المسرحي او الادبي او السينمائي او غيره، ورغم اعلان الوزارة في اجابتها العام 2015 عن انتفاء التمييز على اساس النوع الاجتماعي في تقديم هذا الدعم، يلفتنا غياب اهتمام الوزارة بتشجيع الانتاج الفكري او الفني الذي يعالج قضايا اجتماعية وثقافية ملحة للمساهمة في تنزيه الثقافة اللبنانية السائدة مما يشوبها من امور سلبية تنعكس على المجتمع وتقدمه. وفي ضوءهذا ، كما في ضوء توصية لجنة سيداو رقم 26 المذكورة اعلاه، نتقدم بالتوصيات التالية:

1- ضرورة العمل على حث وزارة الثقافة على دعم الانتاج الفكري والفني الذي يعالج قضايا المرأة.

2- ضرورة التواصل مع المعهد الدولي لعلوم الانسان واللجنة الوطنية اللبنانية للتربية والثقافة والعلوم التابعين لوزارة الثقافة لاستكشاف امكانيات التعاون والاستفادة ضمن مجالات عملهما.

3- ضرورة العمل على حثّ وزارة الاعلام في استخدام صلاحياتها واتخاذ الاجراءات اللازمة للعب دور فاعل في تغيير الصورة النمطية للمرأة في الاعلام والاعلان وبخاصة عبر وسائل الاعلام التابعة لها.

4- ضرورة عمل الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال، على تشكيل لجنة خبراء من اعلاميين/ات وغير اعلاميين، مهمتها تقديم نقد موضوعي ومنهجي للاعلانات والبرامج المسيئة لصورة المرأة، ورفع تقارير بها الى الهيئة الوطنية ووزارة الاعلام بصورة دورية

5- التقدم من الجهات الدولية المانحة بطلب الدعم التقني والبشري والمادي لتشكيل لجنة الخبراء هذه لضمان فعالية عملها واستدامته.

6- العمل على حثّ وزارة التربية والتعليم العالي والمركز التربوي للبحوث والانماء على تعديل المناهج والكتب المدرسية لالغاء كل ما من شأنه تكريس ثقافة اللامساواة بين المرأة والرجل والتي

اظهرتها الدراسة التي اجريت بدعم من الاونسكو، كما العمل على تبني التوصيات التي تقدم بها المركز لجهة ادماج مفاهيم النوع الاجتماعي في المناهج والكتب المدرسية.
7- حثّ صنّاع القرار على تأمين الموارد اللازمة لوزارة التربية للقيام بهذا الاصلاح التربوي
8- تكثيف العمل على حثّ كليات الاعلام على ادماج مفاهيم النوع الاجتماعي في مناهجها
9- تكثيف المجتمع المدني لانشطته في مجال تدريب الاعلاميين/ات على قضايا المرأة ومفاهيم النوع الاجتماعي
10- العمل على حثّ النساء على الترشح للمناصب القيادية في النقابات الاعلامية وتدريبهن على خوض هذه الانتخابات
11- العمل على حث وسائل الاعلام الخاصة على ضمان المساواة في الفرص بين النساء والرجال في تولي مواقع صنع القرار فيها.

9- مجال البيئة

حددت خطة العمل الوطنية **هدفها الاستراتيجي** في مجال البيئة " بتعزيز مساهمة المرأة في حماية البيئة". ولقد وضعت اربعة اهداف عملانية لتنفيذها في خدمة هذا **الهدف الاستراتيجي** وهي:

- تفعيل دور المرأة في العمل البيئي ووضع السياسات البيئية وتنفيذها؛
- تفعيل دور المرأة في بناء سلوك ايجابي صديق للبيئة؛
- تفعيل دور المرأة في ترشيد استخدام الطاقة والمياه وفي زيادة المساحات الخضراء؛
- اجراء دراسات وابحاث بيئية.

وفي سبيل تحقيق هذه الاهداف، نصّت خطة العمل على عدد من **التدخلات** المطلوبة توزعت على ثلاث مستويات وهي:

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى السياسات، والقوانين، والتشريعات**

- الترويج لإشراك المرأة في الهيئات المعنيّة بوضع السياسات البيئية على الصعيدين الوطني والمحلي
- زيادة انخراط المرأة في الجمعيّات والمنظّمات التي تهتمّ بالبيئة ودعمها لاحتلال مواقع القرار فيها

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى الاعلام والتعبئة والتوعية**

- تفعيل دور المرأة في تجذير الوعي البيئي في مجتمعها على الإدارة المتكاملة للنفايات.

- تفعيل دور المرأة في زيادة الوعي المجتمعي لاعتماد فرز النفايات المنزلية كآلية ضرورية لمعالجة النفايات، وإعادة تدويرها.
- تفعيل دور المرأة في زيادة الوعي حول خصائص المنتجات البيئية ومعايير التنمية المستدامة.
- تفعيل دور المرأة في زيادة معرفة المجتمع حول الطاقة المتجدّدة والطاقة الخضراء والصديقة للبيئة
- تفعيل دور المرأة في زيادة الوعي المجتمعي للحدّ من هدر الطاقة.
- تفعيل دور المرأة في زيادة مساهمة المجتمع في الحدّ من الاستخدام المفرط للمياه
- تفعيل دور المرأة في تثقيف عائلتها ومجتمعها حول أهمية المياه كمورد طبيعي مهدّد ويجب المحافظة عليه وحمايته من أي تلوث وعدم التفريط به.

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى الدراسات والابحاث**

- إجراء دراسات وأبحاث بيئية من منظور النوع الإجتماعي

أهداف التنمية المستدامة:

ليس هناك من اهداف محددة تتعلق بالمرأة والبيئة حصرا، فالقسط الاكبر من المسؤولية يقع على عاتق صناع القرار علي الصعيدين الوطني والدولي. الا ان قراءة معظم الاهداف وبخاصة 6، 7، 11، و12 تشير الى ضرورة :

ء) اشراك المرأة في صنع وتنفيذ السياسات البيئية على الصعيدين المحلي والوطني

ب) توعية وتدريب النساء اجمالا على سبل الحفاظ على البيئة والحد من تلوث الماء والهواء والتربة والحدّ من الهدر في استعمال مختلف انواع الطاقة والموارد لضمان استدامتها، والتوعية على استعمال الطاقة الخضراء والطاقة المتجددة وغيرها من سبل حماية البيئة

فالى أي مدى تطابق عمل الشركاء المعنيين بتنفيذ خطة العمل في هذا المجال مع بنودها وتوجيهاتها؟ وهل طرأ أي تقدم ملموس في تحقيق الاهداف العملانية المحددة في هذا المحور خلال السنوات الاربع التي شملتها خطة العمل الوطنية الاولى لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان 2011-2021؟ وما هي العقبات التي اعترضت التقدم في مجال المرأة والبيئة؟ وما هي السبل لتذليل هذه العقبات؟ وما هو المطلوب لجعل العمل المستقبلي يعزز دور المرأة في حماية البيئة ويصب في خدمة اهداف التنمية المستدامة ومؤشراتها في هذا المجال؟

هذه هي الاسئلة الاساسية التي سنحاول الاجابة عنها في ما يلي.

أولاً: منظمات المجتمع المدني

رغم تفاقم الاخطار البيئية المحدقة بلبنان سنة يعد سنة، لا زال محور المرأة والبيئة يحلّ بين المحاور التي تستقطب اهتمام اعداد قليلة نسبيا من اجمالي عينة منظمات المجتمع المدني رغم الارتفاع المطرد فيها بين 2013-2016. فبعد ان استقطب هذا المجال اهتمام 6 منظمات فقط عام 2013، استقطب اهتمام 14 منظمة عام 2014، ليتراجع الى 12 منظمة عام 2015، ليعود ويرتفع الى 15 منظمة عام 2016. وتراوحت النسبة المئوية من اجمالي عينة منظمات المجتمع المدني بين نسبة ادناها 15% عام 2013 و اقصاها 21.5% عام 2016. وفي ضوء اهمية الدور الذي يمكن ان تلعبه المرأة في الحفاظ على البيئة واستدامة مواردها نرى من الضروري ان يهتم عددا اكبر من المنظمات بهذا الموضوع، كما نرى ضرورة التعاون مع المنظمات البيئية لتعزيز دور النساء في هذا المجال.

ويظهر فرز نتائج الاستمارات ارتفاعا في عدد المنظمات الناشطة في المطالبة بإشراك المرأة في وضع السياسات البيئية من منظمة واحدة عام 2015 الى 4 منظمات عام 2016. وللدفع بمطلبها هذا عقدت لقاءات مع نواب (منظمتان)، ووزراء (منظمتان)، ومع قيادات حزبية (3 منظمات).

كذلك أظهر فرز النتائج ارتفاعا متفاوتا في عدد المنظمات العاملة على كل من التدخلات المطلوبة في هذا المجال، وارتفاعا في نسبها المئوية من اجمالي العينة الناشطة في المجال كما يظهر في الجدول رقم 1 أدناه[31]. لكن اللافت في النتائج التوزع شبه المتساوي لانشطة المنظمات على الريف والمدن، باستثناء انشطة التوعية على الطاقة المتجددة والطاقة الخضراء الصديقة للبيئة، التي استقطب العمل عليها في المدن منظمتان فقط.

جدول رقم 1 : توزع عدد ونسب منظمات المجتمع المدني من اجمالي العينة الناشطة في المجال موزعة على نوع النشاط 2014-2016

نوع النشاط	عدد المنظمات			% من العينة الناشطة في المجال		
	2014	2015	2016	2014	2015	2016

[31]- ملاحظة: ان افتقار بعض المقارنات الاحصائية في الجداول والرسوم البيانية الواردة في هذا المحورمع العام 2013 مرده الى اعادة صياغة الاستمارة عام 2014 مما جعل المقارنة حول بعض المواضيع متعذرا اما بسبب افتقار استمارة 2013 للسؤال المعني او بسبب اعادة صياغة السؤال وما يتفرع عنه من تفاصيل.

تثقيف وتوعية على قضايا البيئة	13	11	14	92.9	91.7	93.3
تدريب على فرز ومعالجة النفايات المنزلية	9	7	9	64.3	58.3	60
تدريب النساء على الحدّ من هدر المياه	4	6	8	28.6	50	53.3
توعية على دور المرأة في عملية التنمية المستدامة	9	6	12	64.3	50	80
التوعية على الطاقة المتجددة والطاقة الخضراء الصديقة للبيئة	7	5	7	50	41.7	46.7
تطوير قدرات المنظمات والجمعيات الناشطة في المجال البيئي	5	4	5	35.7	33.3	33.3
القيام بدراسات حول دور المرأة في حماية البيئة	2	1	5	7.1	8.3	33.3

رسم بياني رقم 1: النسب المئوية للمنظمات من اجمالي العينة الناشطة في المجال 2014_2016

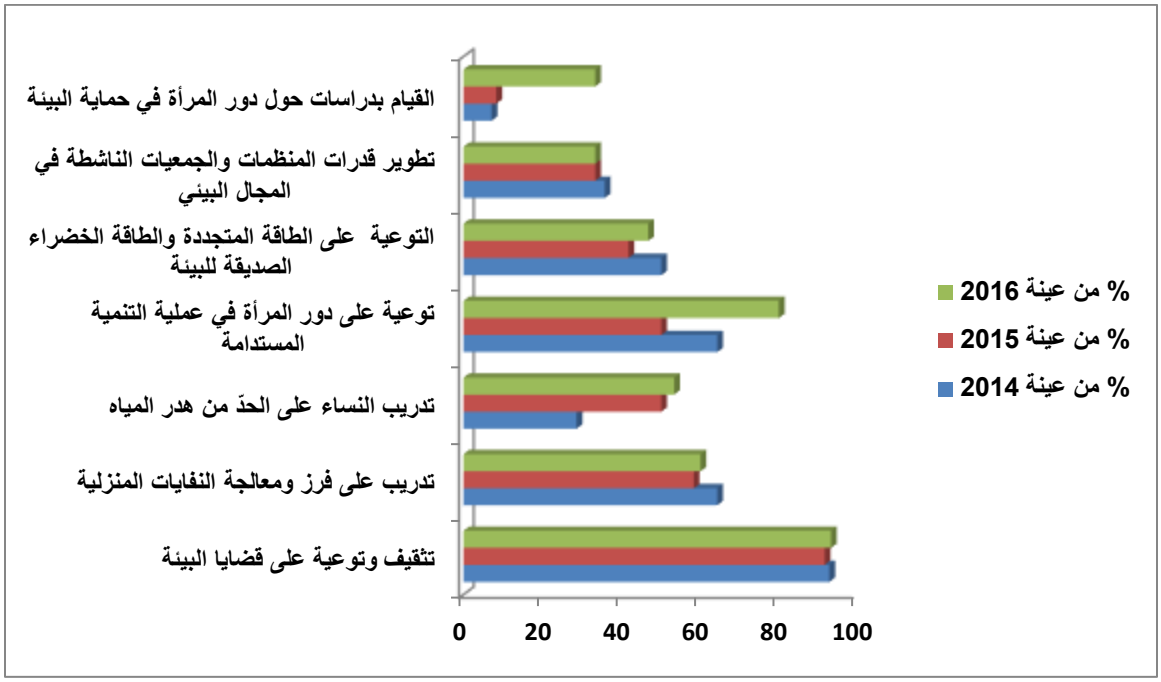

جدول رقم 2: توزع المنظمات بحسب الانشطة على متغير ريف/مدن 2014- 2016

نوع النشاط	2014		2015		2016	
	ريف	مدن	ريف	مدن	ريف	مدن
تثقيف وتوعية على قضايا البيئة	8	8	9	6	9	8
تدريب على فرز ومعالجة النفايات المنزلية	6	6	6	2	5	4
تدريب النساء على الحدّ من هدر المياه	1	3	4	3	4	4
توعية على دور المرأة في عملية التنمية المستدامة	7	5	4	4	6	7
التوعية على الطاقة المتجددة والطاقة الخضراء الصديقة للبيئة	4	5	5	2	4	2

فعلى صعيد التوعية والتثقيف، نفّذت 11 منظمة انشطة للتوعية على قضايا البيئة ومشاكلها. وفي حين قامت 5 منها بما لا يزيد عن خمسة انشطة، تجاوز عدد الانشطة التي قامت بها 9 منظمات 15 نشاطا، في ما تعدّى لدى ثلاث منها 20 نشاطاً. واستهدفت انشطة التوعية على هذا الموضوع جميع الطبقات الاجتماعية بحيث توزع عدد المنظمات على متغير الطبقة الاجتماعية على الشكل التالي: الطبقة الوسطى (13 منظمة)، والطبقة الدنيا (13منظمة) والطبقة العليا (7منظمات)، وتجاوز عدد المستفيدين/ات من الانشطة التي قامت بها 8 منظمات 70 مستفيد/ة.

كذلك قامت 12 منظمة بالتوعية على دور المرأة في عملية التنمية المستدامة، فقامت كل من 7 منظمات منها بتنظيم ما دون 6 دورات، وقدمت كل من منظمتين اكثر من 20 دورة حول الموضوع. واستهدف نشاط 11 منظمة الطبقة الوسطى، و3 منظمات الطبقة الدنيا، و6 منظمات الطبقة العليا، وتجاوز عدد المستفيدات من انشطة كل من 8 من هذه المنظمات 70 مستفيدة.

ونشطت 7 منظمات في التوعية على الطاقة المتجددة والطاقة الخضراء الصديقة للبيئة، وقامت اثنتان منها بأكثر من 20 دورة تدريبية حول الموضوع، وقامت 3 منها 15، وعقدت منظمة واحدة 4 دورات في ما قامت منظمة واحدة بتنفيذ دورة فقط. واستهدفت 7 منظمات بنشاط التوعية حول هذا الموضوع الطبقة الوسطى، و7 الطبقة الدنيا، في ما استهدفت 6 منظمات الطبقة العليا.

وتظهر اجابات المنظمات عن الاسئلة المتعلقة بتدريب النساء على فرز ومعالجة النفايات، اهتمام 9 منها بهذا الموضوع استهدفت جميعها الطبقتين الدنيا والوسطى، في حين اسهتدفت 7 منها فقط الطبقة الاجتماعية العليا. واستقطب التدريب على كيفية الحد من هدر المياه والطاقة اهتمام 8 منظمات استهدفت جميعها الطبقتين الدنيا والوسطى، في حين استدهفت 6 منها فقط الطبقة الاجتماعية العليا . وتجاوز عدد المستفيدات من الدورات التي اقامتها غالبية هذه المنظمات حول هذين الموضوعين 70 مستفيدة.

اما في ما يتعلق بعمل منظمات المجتمع المدني على بناء قدرات المعنيين بالعمل على تعزيز دور المرأة في حماية البيئة ، قامت 5 منظمات بانشطة هدفت الى تطوير قدرات المنظمات والجمعيات الناشطة في المجال البيئي. وبلغ عدد المستفيدين من الدورات التي قامت بها منظمة واحدة 19 منظمة وجمعية، كما استفاد 10 منظمات او جمعيات من دورات اقامتها منظمتان، واستفاد 12 منظمة وجمعية من الدورات التي اقامتها منظمة واحدة.

والجدير بالذكر هو مستوى التعاون والتنسيق بين منظمات المجتمع المدني وباقي الشركاء المعنيين بتنفيذ خطة العمل الوطنية. فقد عملت 12 من المنظمات الناشطة في مجال التوعية والتثقيف والتدريب على التنسيق والتعاون مع البلديات في مختلف المناطق، فنسّقت 12 منها مع بلديات في الريف و6 مع بلديات في المدن. وتفاوتت المنظمات لجهة عدد البلديات التي نسقت معها. ويلفتنا في المقارنة مع السنوات الماضية التراجع في عدد البلديات التي نسّق معها العدد الاكبر من المنظمات.

بالاضافة الى هذا، أعلنت11 منظمة عن تنسيقها و/أو تلقيها الدعم من عدد من الوزارات والمؤسسات العامة وهي: وزارة البيئة، ووزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة التربية والتعليم العالي، ووزارة الزراعة، ووزارة الطاقة، ووزارة السياحة، ووزارة الصحة العامة، ووزارة الداخلية والبلديات، ومكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الادارية، والمركز التربوي للبحوث والانماء، ومجلس الانماء والاعمار، ومصلحة مياه لبنان الشمالي، ومصلحة الابحاث الزراعية. وأعلنت 4 منظمات فقط عن تعاونها وتنسيقها مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، واحدة منها نسقت بدرجة كبيرة وواحدة بدرجة متوسطة واثنتان بدرجة جدّ محدودة. ويلفتنا في الاجابات عن السؤال المتعلق بالتنسيق والتعاون بين المنظمة وغيرها من المنظمات غير الحكومية شبه الثبات في عدد المنظمات التي تقوم بالتنسيق(5-6 منظمات)، كما في عدد المنظمات غير الحكومية الاخرى التي تمّ التنسيق والتعاون معها(5-6 منظمات بيئية).

اما لجهة مدى الاسترشاد بخطة العمل الوطنية، اعلنت 9 منظمات عن استرشادها بها، اثنتان منها استرشدتا بها بدرجة كبيرة ، و4 بدرجة متوسطة، و3 بدرجة جدّ محدودة. وورغم الارتفاع في عدد المنظمات التي اعلنت عن قيامها بابحاث ودراسات حول دور المرأة في حماية البيئة من منظمة واحدة عام 2015 الى 5 منظمات عام 2016، اعلنت جميعها عن عدم نشر هذه الدراسات.

اما على صعيد الدعم لعمل منظمات المجتمع المدني في المجال البيئي، اظهرت المقارنة مع السنوات السابقة ارتفاعا ملحوظا في عدد المنظمات التي تلقت الدعم للقيام بانشطتها من 6 منظمات عام 2014، الى 7 عام 2015، الى 11 منظمة عام 2016، التي تلقّى 10 منها دعما مادياً، و9 دعما تقنياً، و8 دعماً بشرياً. وتلقّت 8 منها الدعم من منظمات دولية حكومية وغير حكومية، ومنظمة واحدة من سفارات، و4 من مساهمات فردية.

ثانياً: الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

باستثناء توقيعها لبروتوكول التعاون مع لجنة "اصدقاء غابة الارز" بهدف تشجير غابة جديدة ووصلها بغابة الارز في بشري عام 2013 ، والمشاركة في تدشينها عام 2014،لم يشهد العامين 2015 و 2016 اي نشاط يذكر للهيئة الوطنية في مجال البيئة.

ثالثاً: الوزارات والمؤسسات العامة

تضمنت الاجابات الواردة من منظمات المجتمع المدني لائحة طويلة من الوزارات والمؤسسات العامة والبلديات التي تعاونت ونسّقت معها، و/ او تلقت الدعم على انواعه منها. الا انه يلفتنا في اجابات الوزارات المعنية ضعف التعاون في ما بينها، مثلا بين وزارتي البيئة والاعلام، في التوعية على المخاطر البيئية اجمالا واساليب الحدّ منها، وعلى التوعية على دور المرأة في هذا المجال، كما يلفتنا التعاون المتقطع بين وزارة البيئة من جهة، ووزارة التربية والتعليم العالي والمركز التربوي للبحوث والانماء من جهة اخرى، للدفع بادماج مواضيع بيئية ودور المرأة في الحفاظ على البيئة في الكتب والمناهج المدرسية. وظهرت نتائج استطلاع الوزارات عام 2016 اقتصار تنفيذ مشاريع في هذا المجال على وزارة البيئة.

- وزارة البيئة

استمرت الوزارة بتنظيم دورات التوعية والتدريب على القضايا البيئية وكيفية الحفاظ على البيئة في المناطق الريفية. وشملت هذه الدورات مواضيع الادارة المتكاملة للنفايات، وفرز النفايات المنزلية لاعادة تدويرها، والطاقة المتجددة والطاقة الخضراء، والحد من هدر الطاقة، والحد من الاستخدام المفرط للمياه. وتراوحت نسبة النساء المشاركات في هذه الدوراتسنويا بين 55% و 65% من اجمالي المشاركين.

وفي حين تعاونت الوزارة مع المركز التربوي للبحوث والانماء على ادراج مواضيع بيئية في المناهج المدرسية عام 2015، اعلنت عن عدم تعاونها مع المركز في هذا المجال عام 2016. وقد اصدرت الوزارة عام 2015 كتيبات للاستعمال في المدارس لتوعية الطلاب على القضايا البيئية. وتستمر الوزارة في العمل على اشراك المرأة في الهيئات المعنية بوضع السياسات البيئية على الصعيدين الوطني والمحلي. وبلغت نسبة النساء 10% من عضوية هذه الهيئات. وقد تلقت الوزارة دعما لبعض انشطتها وبرامجها خلال السنوات الماضية من البنك الدولي و الوكالة الايطالية و منظمة **GEF.**

رابعاً: المنظمات الدولية

- أظهرت مقارنة نتائج الاجابات الواردة من منظمات المجتمع المدني قيام عدد من المنظمات الدولية، الحكومية وغير الحكومية والسفارات، بتقديم الدعم لها للقيام بانشطتها المختلفة. ويقدم الجدول رقم 3 أدناه لائحة باسماء هذه المنظمات والدول. الا انه وباستثناء برنامج الامم المتحدة للمستوطنات البشرية UN HABITAT ، الذي نفّذ مشاريع في هذا المجال لسنتين على التوالي، لم تقم اي من الجهات الدولية التي شملتها عينة 2016 بتنفيذ اية مشاريع في هذا المجال. لكن تجدر الاشارة الى مجمل المشاريع التي تقوم بها منظمة الاغذية والزراعة

العالمية والتي تصب في خدمة الهدف 12 من اهداف التنمية المستدامة "ضمان انماط استهلاك وانتاج مستدامة" ، وبالاخص مشروع بناء القدرات للحد من فقدان الأغذية في سلسلة توريد التفاح الذي نُفّذ بالتعاون مع وزارة الزراعة وكلية الزراعة في الجامعة اللبنانية، وهو احد الاهداف المدرجة تحت الهدف 12 (12.3) . ونأمل ان يتم العمل مستقبلا على توسيع هذه المشاريع لتشمل صناعات وزراعات مختلفة وفي كافة المناطق اللبنانية.[32]

برنامج الامم المتحدة للمستوطنات البشرية UN HABITAT

نفّذ برنامج الامم المتحدة للمستوطنات البشرية مشروع ادارة النفايات الصلبة الذي شمل 4 بلديات بقاعية هي: بلدية مشغرة، بلدية جب جنين، بلدية المنارة، وبلدية عيتانيت. مدة المشروع سنة واحدة ونُفّذ بالتعاون مع منظمتيUNICEF و VNGI . استهدف المشروع الجماعات داخل نطاق كل من البلديات الاربع عبر حملات هادفة لرفع الوعي حول النفايات الصلبة وادارتها. قدّم المشروع الدعم المادي والتقني، وبلغ عدد المستفيدين/ات منه 7000 مستفيد/ة.

وقد قام البرنامج عام 2015 بتنفيذ مشروع تعزيز الحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي في البقاع والجنوب وجبل لبنان للاستجابة لحاجات اللاجئين والجماعات المضيفة. مدة المشروع 6 اشهر وقدم الدعم التقني وغطى مناطق الجنوب وجبل لبنان ونفذ بالشراكة مع منظمة اليونيسف والبلديات ومراكز التنمية الاجتماعية. وتم في اطار المشروع تنظيم حملات لرفع وعي النساء حول موضوع تخزين وحفظ المياه.

جدول رقم 3 :لائحة باسماء الجهات الدولية التي قدّمت الدعم على انواعه للشركاء المحليين 2013-2016

الجهات الدولية الداعمة	
UNDP	USAID
World Bank	Big Lootary
UNESCO	ENPI- CBCMED
European Union	Hanns Seidel Foundation
German Embassy	LRI
Japanese Embassy	Women Uprising
Italian Cooperation Council	GEF
Oxfam	ME Information office for Environment, Culture and Sustainable Development
IRI	Armadella

[32]- لتفصيل حول هذه المشاريع راجع قسم المنظمات الدولية في محور الاقتصاد اعلاه.

خلاصة المحور

يشير تحليل المعلومات الواردة من الشركاء المحليين والدوليين عن السنوات 2013-2016 ان محور المرأة والبيئة هو من المحاور التي استقطبت اهتمام اعداد قليلة من منظمات المجتمع المدني والجهات الدولية على اختلافها. وهذا واقع يفترض العمل على تغييره في ضوء المخاطر البيئية المحدقة بلبنان، وبحكم اهمية مساهمة المرأة في الحدّ من بعض هذه المشاكل البيئية. الا ان العمل الاكبر في هذا المجال، فهو مطلوب من صنّاع القرار على الصعيدين الوطني والدولي، كما هو مطلوب من الجهات الدولية المانحة ان تلتزم بمساعدة الدول التي تفتقر للموارد، والتي دعا اليها العديد من اهداف التنمية المستدامة. وفي هذا الاطار لا بدّ من التذكير بالانعكاسات السلبية لاعداد النازحين الهائلة على البنى التحتية وما يحمله هذا من تهديد بتفاقم المخاطر البيئية على انواعها. وفي هذا الاطار نسوق التوصيات التالية:

1- ضرورة عمل الحكومة على تبني استراتيجية شاملة ومتكاملة وفعّالة للتعاطي مع المشاكل والاخطار البيئية وفي طليعتها مصادر تلوث الانهار وسدّ الليطاني ومصادر مياه الشفة والري، ومشكلة النفايات عامة ونفايات المعامل والمصانع والمستشفيات خاصة، ومشكلة شبكة مياه الشفة وشبكة الصرف الصحي وضرورة اعادة تأهيلهما ، ومشكلة تلوث التربة والهواء والبحر، الخ...

2- ضرورة التماس الدولة اللبنانية للدعم الدولي على انواعه في مجال وضع وتنفيذ هذه الاستراتيجية باسرع وقت ممكن.

3- ضرورة تعاون الوزارات المعنية وبخاصة منها وزارة البيئة، والتربية والتعليم العالي، والاعلام والمجتمع المدني الناشط في هذه المجالات لنشر التوعية على الصعيدين الشعبي وفي اوساط الجيل الصاعد حول مساهمة الانسان العادي في زيادة هذه المخاطر والسبل الكفيلة بالحدّ منها.

4- ضرورة تكثيف المجتمع المدني الناشط في مجال المرأة لجهوده وانشطته الرامية الى توعية المرأة على اهمية دورها في احقاق التنمية المستدامة والحفاظ على البيئة. وفي هذا المجال، نقترح ان تشتمل انشطة التوعية التي تقوم بها منظمات المجتمع المدني حاليا على انشطة توعية حول مخاطر الافراط في استعمال المواد الكيميائية في التنظيف المنزلي واثرها في رفع مستويات تلوث التربة والمياه.

5- ضرورة العمل على ضمان رفع مستوى مشاركة المرأة في صنع السياسات البيئية على الصعيدين الوطني والمحلي ، وتعزيز دور لجان المرأة في البلديات في هذا المجال.

6- ضرورة العمل على رفع مستوى التعاون (كماً ونوعاً) بين منظمات المجتمع المدني الناشطة في المجال البيئي من جهة، وتلك الناشطة في مجال المرأة من جهة اخرى.

7- العمل على تشجيع السياحة البيئية وتشجيع النساء على الانخراط في هذا المجال

8- العمل على توفير الدعم لمنظات المجتمع المدني لتمكينها من لعب دورها الفاعل في هذا المجال

9- ضرورة تكاتف منظمات المجتمع المدني وباقي المعنيين في مسائلة ومحاسبة المسؤولين عن تلكوءهم في ايجاد حل لمشكلة النفايات وغيرها من المشاكل البيئية.

10- تكاتف الافرقاء اللبنانيين، حكومة وشعبا، لحثّ المجتمع الدولي على ايجاد حلّ لمشكلة النازحين التي ضاعفت عدد المقيمين على الارض اللبنانية وباتت تهدد بارتفاع المخاطر البيئية في ظل امكانات وموارد لبنان المحدودة اساسا.

10- مجال بناء قدرات المؤسسات والجمعيات

حددت خطة العمل الوطنية **الهدف الاستراتيجي** لمجال بناء قدرات المؤسسات والجمعيات "بتعزيز قدرات المؤسسات المعنية بقضايا المرأة على الصعيد الوطني، وتعزيز الشراكة بين الهيئة الوطنية لشؤون المرأة والادارات والمؤسسات العامة ومؤسسات المجتمع المدني". وحددت **الاهداف العملانية** التالية لتحقيقه:

- زيادة المقدرات المالية للهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية؛

- مأسسة عمل الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية؛
- تنظيم العلاقة بين الهيئة والادارات الرسمية والجمعيات المحلية والدولية وبناء شراكة فعلية بينها؛
- دعم قدرات الجمعيات المحلية وتحسين مهاراتها؛
- تشجيع الابحاث والدراسات حول قضايا المرأة في لبنان.

وفي سبيل تحقيق هذه الاهداف، نصّت خطة العمل على **التدخلات** التالية موزعة على اربع مستويات وهي:

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى السياسات، والقوانين، والتشريعات**

- اتّخاذ الاجراء القانوني المناسب الذي يكفل إدارج بند خاص بالهيئة الوطنية في موازنة رئاسة الحكومة ضمن قانون الموازنة العامة
- رفع المخصّصات المالية للهيئة الوطنية من قبل رئاسة الحكومة
- تنويع مصادر التمويل الخارجي للهيئة الوطنية

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى الاعلام والتوعية والتعبئة**

- تطوير الجهاز الإداري والفني للهيئة الوطنية لشؤون المرأة لكي يدير العلاقة مع مؤسسات المجتمع المدني ومع الوزارات والإدارات الرسمية، ولكي يمتلك مهارات قيادية وفي العمل التشاركي
- وضع نظام لرصد ومتابعة المؤشرات المتعلّقة بواقع المرأة في لبنان وإمكانية التواصل مع مختلف المناطق اللبنانية
- دعم موقع الهيئة على مستوى صنع السياسات المتعلّقة بالمرأة لدى مجلس الوزراء وقرب المؤسسات الوطنية والأجنبية الأخرى والاعتراف بهذا الموقع من قبل مختلف الجمعيات الاهلية وغير الرسمية
- تطوير قاعدة المعلومات والدراسات عن المرأة في لبنان بحيث تتمكّن الهيئة من أن تكون المرجع الأول لدى مختلف الجهات للحصول على معلومات عن المرأة في لبنان
- وضع خارطة حول مؤسسات المجتمع المدني المعنيّة بقضايا المرأة المنتشرة في مختلف المناطق اللبنانية، وطبيعة أنشطتها وأماكن وجودها وكيفية التواصل معها
- تطوير أطر العلاقات القائمة مع المؤسسات التي تعمل في المجال ذاته وإفساح المجال للتواصل وتبادل المعلومات بينها ولتوحيد الأهداف ذات الأولوية والعمل المشترك لتحقيقها
- اعتماد النهج التشاركي بين الهيئة والإدارات الرسمية ومختلف مؤسسات المجتمع المدني في التخطيط الاستراتيجي التي تقوم به الهيئة
- عقد شراكات واتفاقيات تعاون بين الهيئة الوطنية لشؤون المرأة وبين الإدارات الرسمية ومؤسسات المجتمع المدني بهدف تنفيذ برامج ومشاريع من ضمن إطار الاستراتيجة الوطنية

- وضع آلية من قبل الهيئة الوطنية لمتابعة تنفيذ خطة العمل لشؤون المرأة ورصد المؤشّرات التابعة لهذه الخطة وتسهيل عملية تحقيق الأهداف
- التواصل مع المنظمات الدولية للترويج لخطة العمل الوطنية وتشجيع رصد الأموال لتنفيذها
- التعاون مع مؤسسات المجتمع المدني لحثّ الحكومة والمجلس النيابي على إقرار القوانين المتعلّقة بالمساواة بين المرأة والرجل وتلك المتعلّقة بحقوق المرأة

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى بناء القدرات البشرية والمؤسساتية**

- تتعاون الهيئة الوطنية مع هيئات أخرى ضمن مجالات اختصاصها في بناء قدرات الموارد البشرية للجمعيّات المحليّة.
- تبادر الهيئة الى تشجيع الجمعيات للقيام بمشاريع ناجحة من خلال إبراز أفضل الإنجازات السنوية التي تحققت ميدانياً من قبل الجمعيات

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى الدراسات والابحاث**

- تشجّع الهيئة إجراء الأبحاث والدراسات حول قضايا المرأة والإشكاليّات المرتبطة بالواقع

توصيات لجنة سيداو (25 نوفمبر 2015)

23- تأسف اللجنة لما يعتور الآلية الوطنية للنهوض بالمرأة من ضعف مؤسسي ولمحدودية الوضع الممنوح لها ولعدم كفاية سلطتها في مجال اتخاذ القرارات وعدم كفاية مواردها البشرية والفنية والمالية ولما يعترض عملية التنسيق بين جميع الهيئات الحكومية وتعميم مراعاة المنظور الجنساني فيها جميعا من عقبات. ويساور اللجنة القلق إزاء تدني مستوى التنسيق بين جهات الاتصال المعنية بشؤون الجنسين داخل الوزارات المختصة وإدارة شؤون المرأة في وزارة الشؤون الاجتماعية. ويساور اللجنة القلق أيضا إزاء محدودية وعدم كفاية المعلومات المقدمة بشأن حالة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان.

24 - وتكرر اللجنة تأكيد توصيتها السابقة (CEDAW/C/LBN/CO/3، الفقرة 21) بأن تقوم الدولة الطرف بما يلي:

(أ) التعجيل بمنح الأولوية لتعزيز القدرة المؤسسية للآلية الوطنية للنهوض بالمرأة ومنحها الولاية القانونية وسلطة اتخاذ القرار

ومدها بالموارد البشرية والتقنية والمالية اللازمة للعمل بفعالية على تحقيق المساواة بين المرأة والرجل وكفالة تمتعها بحقوق الإنسان؛

(ب) إضفاء الطابع المؤسسي على نظام جهات الاتصال المعنية بشؤون الجنسين في الوزارات المختصة والمؤسسات العامة الأخرى بما يكفل تنفيذ استراتيجية فعالة لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياساتها وبرامجها؛

(ج) ضمان قيام الآلية الوطنية بالتنسيق والتعاون مع المجتمع المدني والمنظمات النسائية غير الحكومية بهدف تعزيز التخطيط للنهوض بالمرأة على نحو قوامه المشاركة؛

(د) التعجيل بتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان (2011-2021) من خلال اعتماد خطة عمل تحدد بوضوح اختصاصات السلطات الوطنية والمحلية فيما يتعلق بالاستراتيجية الوطنية وتكون مدعومة بنظام شامل لجمع البيانات من أجل رصد تنفيذها.

فالى أي مدى تطابق عمل الشركاء المعنيين بتنفيذ خطة العمل في هذا المجال مع بنودها وتوجيهاتها؟ وهل طرأ أي تقدم ملموس في تحقيق الاهداف العملانية المحددة في هذا المحور خلال السنوات الاربع التي شملتها خطة العمل الوطنية الاولى لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان 2011-2021؟ وما هي العقبات التي اعترضت التقدم في مجال بناء وتعزيز القدرات المؤسساتية؟ وما هي السبل لتذليل هذه العقبات؟ وما هو المطلوب لتعزيز قدرات الاليات الوطنية لتفعيل دورها في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان وتحقيق اهداف التنمية المستدامة؟

هذه هي الاسئلة الاساسية التي سنحاول الاجابة عنها في ما يلي.

اولاً: منظمات المجتمع المدني

شهدت السنوات 2013- 2016 تفاوتا في عدد منظمات المجتمع المدني العاملة على بناء قدراتها ونسبها المئوية من اجمالي عينة المنظمات. فبعد ان شكّلت نسبة 50% من اجمالي عينة 2013 (20 منظمة)، تراجعت الى 27.6% عام 2014(18 منظمة)، لتعود وترتفع الى 40.8% عام 2015(29 منظمة)، وتتراجع الى 27،3% عام 2016(23 منظمة). وتشير هذه النسب، على تفاوتها، الى الاهتمام الذي توليه هذه المنظمات لموضوع بناء قدراتها لما له من أثر فاعل في تعزيز وتفعيل العمل وتحسين الاداء. ولقد اعلنت14 منظمة عن استرشادها بما نصّت عليه خطة العمل الوطنية في هذا المجال، 9 منها استرشدت بها بدرجة متوسطة، ومنظمة واحدة بدرجة كبيرة، و 4 بدرجة جد محدودة. .

وتظهر الاحصاءات الواردة في الجدول رقم 1 ادناه[33] شبه ثبات في نسب المنظمات الي عملت على تطوير قدراتها في معظم جوانب العمل المؤسساتي. ويلفتنا الارتفاع الملحوظ في نسب المنظمات التي عملت عام 2016 على التقييم الدوري لفعالية انشطتها والعمل على تطوير هذه الفعالية. وكما في السنوات الثلاث الماضية، عملت المنظمات عام 2016 على بناء القدرات التقنية للعاملين/ات فيها (20منظمة)، والقدرات الادارية (19 منظمة)، والقدرات على التواصل(19منظمة)، والقدرة على القيام بالدراسات والابحاث(11منظمة). كذلك عملت 12 منظمة على بناء قدراتها المالية، و18منظمة على تطوير انظمة العمل الاداري فيها، وعملت 21 منظمة على تطوير فعالية الانشطة التي تقوم بها بالاستناد الى تقييم دوري لفعالية هذه الانشطة. ولقد شملت انشطة بناء قدرات العاملين/ات في المنظمة اولئك العاملين/ات بدوام كامل لدى 16منظمة، وبدوام جزئي لدى 14 منظمات، والمتطوعين/ات لدى 17 منظمة. ويظهر التدقيق في اعداد المستفيدين/ات من هذه الانشطة اثر حجم المؤسسة وموضوع التدريب في تحديد هذه الاعداد. ففي حين تجاوز عدد المستفيدين/ات من عمليات بناء بعض القدرات لدى عدد من المنظمات 70 مستفيد/ة، تراوح عدد هؤلاء لدى غالبية المنظمات بين 30و50 مستفيد/ة، وتدنى الى اقل من 10 في بعض المجالات. وفي معرض عملها على بناء مختلف انواع القدرات ، عملت 10-11 منظمة على الاستعانة بخبراء في هذا المجال.

أماعلى صعيد تطوير أنظمة العمل الاداري، شمل عمل المنظمات في هذا المجال وضع توصيف واضح للمهام والمسؤوليات(16 منظمة)، والتدريب على اصول التوثيق(10 منظمات)، وعلى حفظ الملفات(14 منظمة)، وتنظيم التواصل داخل المنظمة (14 منظمة)، والاجراءات الموحدة (12 منظمة). ولتطوير العمل الاداري، استعانت 11 منظمة بخبراء في عملية مأسسة وتطوير العمل الاداري، كما استعانت 10 منظمات بخبراء في مجال تقييم فعالية الانشطة.

جدول رقم1 : توزع عدد والنسب المئوية للمنظمات من اجمالي العينة الناشطة في المجال على متغير نوع النشاط الذي قامت به في مجال بناء قدراتها وقدرات العاملين/ات فيها 2014- 2016

نوع النشاط	عدد المنظمات			% من العينة الناشطة في المجال		
	2014	2015	2016	2014	2015	2016
بناء القدرات التقنية للعاملين/ات	17	24	20	94،4	82.8	87

[33]- ملاحظة: ان افتقار بعض المقارنات الاحصائية في الجداول والرسوم البيانية الواردة في هذا المحورمع العام 2013 مرده الى اعادة صياغة الاستمارة عام 2014 مما جعل المقارنة حول بعض المواضيع متعذرا اما بسبب افتقار استمارة 2013 للسؤال المعني او بسبب اعادة صياغة السؤال وما يتفرع عنه من تفاصيل.

بناء القدرات الادارية للعاملين/ات	15	26	19	83،3	89.7	82.6
بناء قدرا ت العاملين/ات على التواصل	16	25	19	88،9	86.2	82.6
بناء قدرات العاملين/ات في مجال الابحاث والدراسات	9	14	11	50	48.3	47.8
بناء القدرات المالية للمنظمة	9	22	12	50	75.9	52.2
تطوير أنظمة العمل الاداري في المنظمة	17	23	18	94،4	79.3	78.3
تطوير فعالية انشطة المنظمة	18	23	21	100	79.3	91.3
تقييم دوري لفعالية انشطة المنظمة	17	22	21	94،4	75.9	91.3

رسم بياني رقم: **توزع النسب المئوية المنظمات من اجمالي العينة الناشطة في المجال موزعة على على متغير نوع النشاط الذي قامت به في مجال بناء قدراتها وقدرات العاملين/ات فيها 2014-2016**

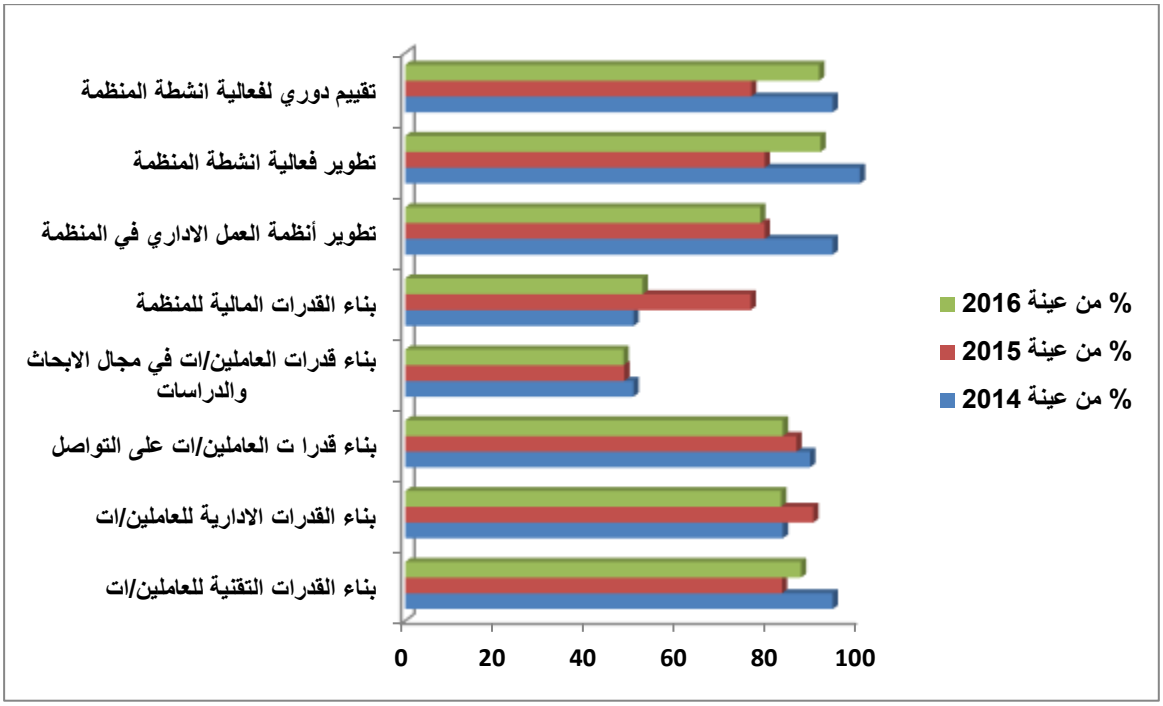

واللافت في عمل المنظمات في مجال بناء قدراتها، ومقارنتها بنتائج العامين 2014و 2015 التراجع المطرد في نسب المنظمات التي وضعت خططا استراتيجية لتأمين مختلف انواع الدعم، كما لتعزيز التواصل مع القطاع الخاص والجهات الداعمة ولاستقطاب العنصر الشاب. وإذ نرى اهمية قصوى في اشراك القطاع الخاص في مناصرة قضايا المرأة في مختلف المجالات وعلى جميع الصعد، نرى من الضروري ايلاء تعزيز العلاقة مع هذا القطاع الاهتمام اللازم. كذلك، يجب ايلاء التخطيط للتواصل

مع الجهات الداعمة الاهتمام اللازم، على ان يركّز هذا التخطيط على كيفية الحصول على الدعم للاولويات التي يحددها المجتمع المدني واقناع الجهات الداعمة بها، خاصة وانها قد تختلف عن الاولويات التي تحددها بعض الجهات الداعمة في ظلّ تطور الاوضاع على الساحة اللبنانية. وفي هذا الاطار، ترتفع اهمية العمل على اشراك القطاع الخاص لما قد يساهم به نحو ردم هذه الهوة بين الاولويات اللبنانية واولويات بعض الجهات الدولية التي قد تؤدي الى اهمال العمل على حاجات لبنانية ماسّة. وإذ لا زال الضعف في استقطاب العنصر الشاب، وبخاصة الذكور، يشوب عمل غالبية المنظمات الناشطة في مجال حقوق المرأة، نرى ايضا ضرورة ايلاء هذا الموضوع الاهتمام اللازم. وتزداد اهمية هذا الموضوع لدى التدقيق في نسب كل من المتطوعين والمتطوعات التي اوردتها المنظمات الناشطة في هذا المجال في اجاباتها عن السنوات 2014- 2016، والتي تظهر فرقا شاسعا بين نسب المتطوعات والمتطوعين. وبما ان التمييز ضدّ المرأة هو بقسطه الاكبر نتيجة الثقافة السائدة، والتي ساهمت القوانين والممارسات في تكريسها، لا بد من تكثيف العمل على استقطاب الذكور لتغيير الثقافة السائدة في مجال حقوق المرأة وموقعها في العائلة والمجتمع ، على جميع الصعد، وفي مختلف المجالات.

جدول رقم 2: عدد ونسب المنظمات التي اعتمدت التخطيط الاستراتيجي لبناء قدراتها في مجالات مختلفة 2014-2016

وضع استراتيجيات وخطط واضحة بهدف:	عدد المنظمات			% من اجمالي العينة الناشطة في المجال		
	2014	2015	2016	2014	2015	2016
تأمين الدعم المادي	12	17	13	66.7	58.6	56.5
تأمين الدعم البشري	15	22	16	83.3	75.9	69.6
تأمين الدعم التقني	14	22	16	77.8	75.9	69.6
تعزيز التواصل مع القطاع الخاص	9	15	10	50	51.7	43.5
تعزيز التواصل مع المؤسسات الحكومية	9	10	13	50	34.5	56.5
تعزيز التواصل مع الجهات الداعمة	12	21	13	66.7	72.4	56.5
تعزيز التواصل مع وسائل الاعلام	10	14	14	55.6	48.3	60.9
تعزيز التواصل مع مراكز الابحاث والدراسات	9	7	8	50	24.1	34.8
استقطاب المتطوعين/ات من الشباب	10	27	16	55.6	93.1	69.6

رسم بياني رقم 2: النسب المئوية للمنظمات التي وضعت خططا استراتيجية لبناء قدراتها موزعة على الاهتمامات التي شملتها هذه الخطط 2014- 2016

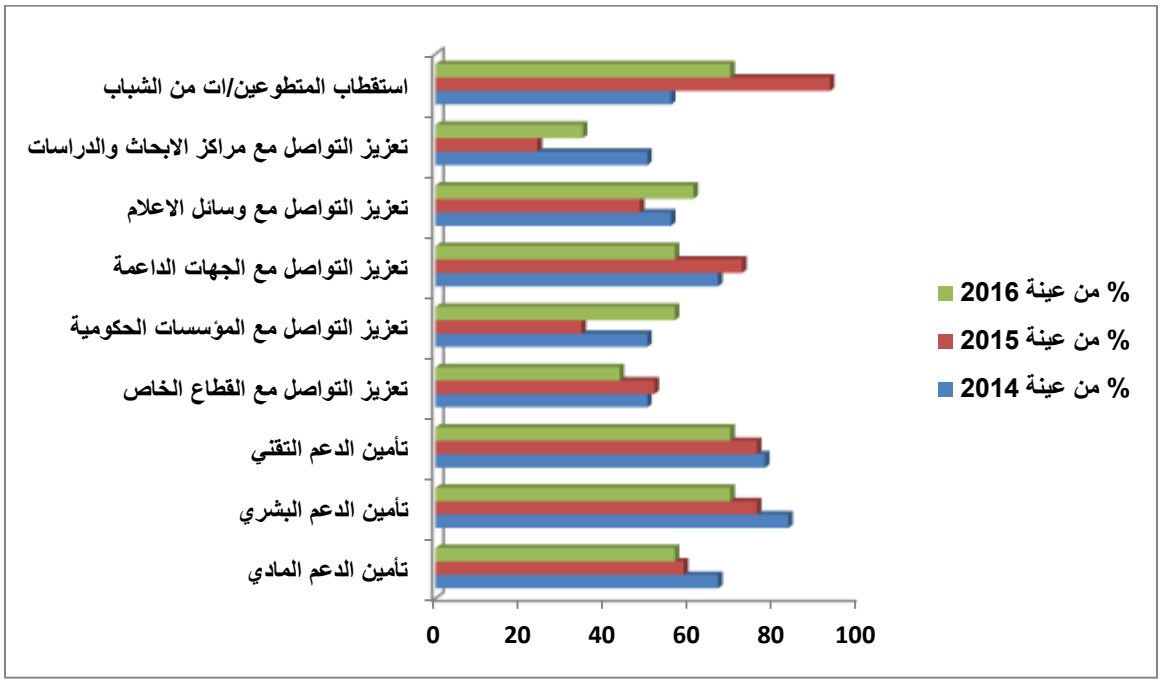

بالاضافة الى هذا، وفي معرض قيامها ببناء قدراتها خلال السنوات 2013- 2016، تعاونت منظمات المجتمع المدني مع لائحة طويلة من الوزارات والمؤسسات العامة وهي: وزارة العمل، ووزارة الخارجية، ووزارة الداخلية والبلديات، ووزارة الزراعة، و وزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة البيئة، ووزارة الصحة العامة، ووزارة الثقافة، ووزارة الاعلام، ووزارة العدل، والمؤسسة العسكرية، والمديرية العامة لقوى الامن الداخلي، والمديرية العامة للجمارك، والهيئة الوطنية لشؤون المرأة

اللبنانية، والمؤسسة الوطنية للاستخدام، وعدد من البلديات. كما نسق بعضها مع جامعات ومعاهد ونقابات ومؤسسات تدريب واستشارات من القطاع الخاص.

كذلك، وبهدف بناء قدراتها، اقامت المنظمات الناشطة في هذا المجال شراكات مع منظمات محلية(21 منظمة)، ومنظمات اقليمية (12 منظمة)، ومنظمات دولية حكومية(11 منظمة)، ومنظمات دولية غير حكومية (18 منظمة).وأظهرت مقارنة هذه الاحصاءات مع تلك العائدة للسنوات السابقة وجود تغيرات طفيفة في هذه الاعداد.

وفي ما يتعلق بتوفّر الدعم للقيام بأنشطتها، أعلنت 10 منظمات عن تلقيها الدعم، منها 6 منظمات حصلت على دعم مادي، و8 منظمات حصلت على دعم تقني، و4 على دعم بشري. كما تلقّى 7 منها دعما من منظمات دولية حكومية وغير حكومية، ، ومنظمة واحدة من سفارة ، و3 منظمات من وزارات ومؤسسات عامة، ومنظمتان من قطاع خاص، و6 منظمات من مساهمات فردية.

ثانياً: الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

عملت الهيئة الوطنية منذ العام 2013، وبدعم مستمر من صندوق الامم المتحدة للسكان، كما من بعض منظمات الامم المتحدة،على بناء وتطوير قدراتها الذاتية وفي كل ما من شأنه تعزيز وتفعيل موقعها واداءها وعلاقاتها مع الخارج. ومن اهم ما قامت به خلال السنوات الاربع:

- تحديث الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان (2011-2021) واطلاق خطة العمل الوطنية الاولى لتنفيذه(2013-2016) واصدار التقارير السنوية حول مسار تنفيذها

- اطلاق خطة العمل الوطنية الثانية (2017-2019)

-- انشاء وتفعيل بوابة الكترونية تضم مكتبة الكترونية ومركز للنشر، المنتدى النسائي، والمركز الالكتروني، والمركز الدولي.

- انشاء صفحتان على مواقع التواصل الاجتماعي(تويتر وفايسبوك)

- التشبيك مع عدد من المنظمات الدولية والاقليمية (صندوق الامم المتحدة للسكان، وبرنامج الامم المتحدة الانمائي، ومكتب المفوضية السامية لحقوق الانسان، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسياومنظمة المرأة العربية)

- التشبيك مع الوزارات والمؤسسات العامة ومع مختلف الجمعيات النسائية والتنموية

- توقيع اتفاقيات تعاون مع عدد من المؤسسات الاكاديمية ومراكز الابحاث (الجامعة اللبنانية الاميركية وجامعة القديس يوسف ونقابة المحامين وغرفة التجارة والصناعة والزراعة في بيروت وجبل لبنان

- تجهيز مراكز تدريب في بيروت والمناطق

- تدريب نقاط الارتكاز الجندري في الوزارات والمؤسسات العامة؛

نفّذت الهيئة الوطنية خلال عام 2016 بالتعاون مع بعثة الاتحاد الاوروبي في لبنان برنامجا تحت عنوان "المساواة وتمكين المرأة في لبنان" الذي يهدف الى دعم عملية دمج النوع الاجتماعي في السياسات والبرامج ويتضمن الاهداف التالية:

- توفير الدعم التقني لتطوير القدرات المؤسساتية للهيئة الوطنية بهدف تنفيذ مهامها كما جاء في قانون انشائها؛

- توفير الدعم من اجل تطوير شبكة علاقات مع الشركاء من القطاعين المدني والرسمي

- توفير الدعم من اجل تطوير شبكة العلاقات مع وسائل الاعلام كما وتنفيذ نشاطات على صعيد الدعوة وكسب التأييد

وفي اطار هذا البرنامج،قامت الهيئة بالانشطة التالية:

1- على صعيد مأسسة الهيئة الوطنية:

- تحديث الموقع الالكتروني واعتماد تصميم جديد لاقسامه لتسهيل استعماله

- تحويل server البريد الالكتروني لكافة فريق العمل الى gmail لتسهيل عملية التواصل بين فريق عمل الهيئة ، كما بينهم وبين الشركاء

- مراجعة الانظمة الادارية الداخلية للهيئة(وضع توصيف لكل الوظائف والمهام التي تمارسها الهيئة، وتطوير نظام تقييم لعمل واداء فريق العمل، وتطوير قدرات الجهاز العامل فيها في مجال ادارة الوقت)

- وضع دراسة حول امكانية انشاء مرصد قانوني يساهم في تأمين المعلومات اللازمة من اجل اعداد الدراسات والابحاث

- وضع استراتيجية اعلام وتواصل لتفعيل تواصل الهيئة مع شركائها

- وضع استراتيجية حول التمويل الخارجي

- وضع خطة عمل لتفعيل مراكز التدريب في المناطق

2- بالنسبة لتطوير قدرات فريق عمل الهيئة الوطنية

- تنظيم دورة تدريب مدربات حول مفاهيم النوع الاجتماعي لتطوير قدرات فريق تدريب الهيئة الوطنية

- وضع كتيب حول تقنيات التدريب في مجال النوع الاجتماعي وعلاقته بالتنمية، كما وحول آليات دمج النوع الاجتماعي في البرامج والادارات ووضعه بتصرف فريق التدريب

- تطوير قدرات فريق العمل في مجال ء) كتابة المشاريع، ب) الحصول على التمويل الخارجي، ج) تنفيذ المشاريع، ود) تخطيط وتنفيذ نشاطات المناصرة وكسب التأييد

- تطوير قدرات فريق عمل الهيئة وشبكة النوع الاجتماعي ومنظمات المجتمع المدني في مجال وضع مؤشرات كمّية ونوعية لقياس مدى التقدم في احوال النساء في مختلف المجالات.

3- بالنسبة لتطوير قدرات الشركاء والمستفيدين من خدمات الهيئة الوطنية:

- تنظيم ورش عمل لتطوير قدرات منسّقي/ات النوع الاجتماعي في الوزارات والادارات الرسمية

- وضع استراتيجية وخطة عمل لدمج النوع الاجتماعي في وزارة الثقافة ومجلس الخدمة المدنية

- تدريب مدربين/ات على مفهوم النوع الاجتماعي وارتباطه بالتنمية لبعض من منسقي/ات النوع الاجتماعي في الوزارات والادارات الرسمية

- تنظيم ورش عمل للاعلاميين حول دور الهيئة الوطنية ومهامها، مفاهيم النوع الاجتماعي، الاليات القانونية الدولية

- دعم التحالف الوطني الذي أنشأته الهيئة الوطنية من اجل دعم مشاركة النساء في السياسة (تطوير خطة عمل اعلامية للتحالف، خطة مناصرة وكسب تأييد).

وفي اطار هذا المشروع شارك فريق التدريب على النوع الاجتماعي في الهيئة الوطنية في دورة تدريب مدربين/ات مكثفة نظمتها منظمة العمل الدولية حول " كيفية تنظيم عمليات تدقيق في النوع الاجتماعي ضمن منهجية تشاركية" في تورين-ايطاليا. وبناء على هذا التدريب تمّ تشكيل فريق عمل مكون من فريق التدريب في الهيئة وموظفين/ات في مجلس الخدمة المدنية ووزارة الثقافة من اجل البدء بعملية التدقيق. وستستند الهيئة الى النتائج الاولية التي تم التوصل اليها عبر هذا التدقيق لوضع استراتيجية لدمج النوع الاجتماعي في عمل هاتين المؤسستين.

بالاضافة الى هذا، نظمت الهيئة بالتعاون مع منظمة المرأة العربية دورة تدريب مكثفة لمدربات في مجال تعزيز مشاركة النساء في الحياة السياسية. وعملت الهيئة بالتعاون مع البلديات واتحادات البلديات على تطوير قدرات النساء والرجال في المجتمعات المحلية. كذلك، نظمت ورش تدريب حول مفاهيم النوع الاجتماعي لرؤساء الدوائر والمصالح ولفريق عمل مركز وزارة الزراعة في دير القمر - الشوف.

الى جانب هذا، تستمر الهيئة الوطنية في العمل على تحديث محتويات مكتبتها من كتب وابحاث ورسائل جامعية واوراق مؤتمرات وقصاصات صحف. ويستمر فريق المكتبة في الهيئة في رصد المنشورات الحديثة التي تتناول قضايا المرأة والنوع الاجتماعي، واقتنائها، والعمل على فهرستها وتصنيفها، والمسح الضوئي لصفحات الغلاف والعنوان ولائحة المحتويات وتنزيلها على الموقع الالكتروني للهيئة تحت عنوان المكتبة الالكترونية لتسهيل عمل الباحثين/ات. وتتيح المكتبة الالكترونية للباحثين/ات الاطلاع على المعلومات البيبلوغرافية لمعظم المراجع الموجودة لدى مكتبة الهيئة ومكتبة الجامعة اللبنانية الاميركية في بيروت ، كما تسمح بالبحث في مجموعة النصوص الكاملة لمجلة "الرائدة" المتخصصة في قضايا المرأة التي تصدر عن معهد الدراسات النسائية في العالم العربي. وتستمر الهيئة

في عملها على تأمين كافة النصوص القانونية المحدّثة والواردة ضمن مجموعة القوانين اللبنانية لتكون مرجعاً لكل باحث وباحثة.

ثالثاً: الوزارات والمؤسسات العامة

تماما كما في السنوات الثلاث الماضية، يلفتنا في الاجابات الواردة من غالبية الوزارات والمؤسسات العامة التي شملتها العينة افتقار الاستمارات للاجابة عن الاسئلة المتعلقة ببناء قدراتها و/أو قدرات الجمعيات التي تعمل معها او المراكز التابعة لها، او الاجابة بالنفي عنها. وبالتالي يتم استقاء معظم المعلومات عن انشطة الوزارات في هذا المجال من الاجابات التي ترد من الجهات الدولية ومن اجابات منظمات المجتمع المدني التي أظهرت لائحة طويلة من الوزارات والمؤسسات العامة التي تعاونت ونسّقت معها/أو قدمت الدعم لانشطتها في هذا المجال. وكما اشرنا سابقا، قد يكون نص الاستمارات المخصصة للوزارات مسؤولا بقسط كبير عن هذا الضعف في عملية جمع المعلومات عن عمل الوزارات والمؤسسات العامة في مجالات غير تلك التي تقع ضمن اطار اختصاصها تحديدا. ويشير هذا الى ضرورة اعادة النظر بهذه الاستمارات لضمان فعاليتها في جمع اكبر قدر ممكن من المعلومات.

- وزارة الداخلية والبلديات

تستمر الوزارة في عملها على حثّ البلديات على تشكيل لجان للمرأة فيها وعلى تعزيز دور هذه اللجان، كما بحث البلديات ومساعدتها على المساهمة بتقديم تسهيلات تحفز المرأة على القيام بمشاريع اقتصادية. كذلك تعمل الوزارة ، وبالتعاون مع البلديات، على تطوير برامج لتوعية المجتمع على كيفية التصرف في حال حدوث كوارث، كما على تمكين البلديات وبناء قدراتها في توفير الخدمات للحد من مخاطر الكوارث.

وبهدف تعزيز قدراتهاعلى التصدي لظاهرة العنف الاسري والعنف ضدّ المرأة، عملت المديرية العامة لقوى الامن الداخلي على التعاون الوثيق مع الوزارات والمؤسسات المعنية ومنظمات المجتمع المدني لوضع اجراءات وآليات تبليغ عن حالات العنف هذه قابلة للتنفيذ والمراقبة تحت طائلة القانون. وتستمر المديرية العامة بالعمل على تأمين تواجد نساء في مراكز الدرك لتلقي الشكاوى/ التحقيق في قضايا العنف ضدّ المرأة. وفي اطار العمل على بناء قدرات عناصرها مع حالات العنف، عملت المديرية العامة على ادماج مفاهيم النوع الاجتماعي وادماج مفاهيم واجراءات حماية المرأة من العنف في مناهج قوى الامن. كذلك تعمل المديرية على تطوير بنك المعلومات الذي انشأته حول قضايا العنف ض> المرأة واشكاله والشكاوى التي يتم تلقيها، وتستمر بالعمل على انشاء جهاز لتتبع مصير حالات العنف والتأكد من التزام الاطراف بالقوانين والقرارات

- المركز التربوي للبحوث والانماء.

أعلن المركز التربوي للبحوث والانماء عن استمراره بالعمل على بناء قدرات موظفيه عبر توعيتهم/ن على مفاهيم النوع الاجتماعي وكيفية دمجها في عملهم/ن. كذلك، كان للمركز نشاط في مجال بناء قدرات الاجهزة التعليمية على توعية الطلاب على مفاهيم النوع الاجتماعي وبناء ثقافة مناهضة للعنف

ضدّ المرأة في الاوساط الطلابية. وقد نفّذ المركز برامج تدريب للجهاز التعليمي على كيفية ايصال مفاهيم النوع الاجتماعي ومناهضة العنف ضدّ المرأة في مختلف أنشطتهم الصفية واللاصفية، كما على اكتشاف الصعوبات التعليمية لدى الفتيات والفتيان في مرحلة مبكرة، وذلك بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم العالي ودار المعلمين، ومدراء المدارس الرسمية والمسؤولين في المدارس الخاصة.

- المديرية العامة للامن الداخلي

وضعت وزارة الداخلية والبلديات اجراءات وآليات التبليغ عن حالات العنف ضد المرأة والفتاة قابلة للتنفيذ تحت طائلة القانون. كذلك استمرت بالعمل لزيادة العناصر النسائية في قوى الامن لتفعيل التعاطي مع الناجيات من العنف. وقامت الوزارة بوضع برنامج معلوماتي لانشاء بنك معلومات حول قضايا العنف واشكاله واشكاوى التي يتم تلقيها

- وزارة الشؤون الاجتماعية

بالشراكة مع مكتب التعاون الايطالي للتنمية، ومن ضمن مشروع **" تعزيز مشاركة المرأة في الحوكمة والتنمية المحلية "** تمّ العمل خلال العام 2016 على بناء قدرات الوزارة على ادماج النوع الاجتماعي في عملها. بالاضافة الى هذا، تستمرالوزارة في عملها على تدريب القطاع الصحي والقانوني والاجتماعي على الاجراءات والاليات الخاصة بالتبليغ عن العنف القائم على اساس النوع الاجتماعي وكيفية التحرك وضرورته. وخلال عام 2015 أُخضعت الاختصاصيات الاجتماعيات في وزارة الشؤون الاجتماعية الى 7 دورات تدريب مع منظمة "كفى عنف واستغلال"، خمس منها كانت دورات تدريبية عامة تمت في 5 محافظات، واستهدفت 70 اختصاصية اجتماعية توزعن جغرافيا على الشكل التالي:محافظة بيروت (13)، سن الفيل- جبل لبنان(14)، شكا محافظة الشمال(13)، شتورا- محافظة البقاع(14)، وصيدا -محافظة الجنوب(16). ومن ثمّ خضعت 30 اختصاصية اجتماعية تم اختيارهن من المجموعات اعلاه الى دورتين تخصصيتين . كذلك تستمر الوزارة، عبر مركز التدريب الاجتماعي، بالعمل على تطوير قدرات العاملي/ات في الجمعيات والهيئات الاهلية الناشطة في العمل على قضايا المرأة.

- وزارة الصحة العامة

عملت الوزارة خلال السنوات 2013-2014 على اعداد برامج تدريب/اعادة تأهيل وبناء قدرات العاملين/ات الصحيين في المراكز الصحية والصحية الاجتماعية التابعة لها لضمان جودة مختلف الخدمات التي يتم تقديمها عبر هذه المراكز. كذلك عملت الوزارة على التشبيك مع مختلف المستوصفات والمراكز الصحية في جميع المناطق، لا سيما الريفية والنائية منها، لتعزيز القدرة على تأمين اكبر تغطية ممكنة لكافة الحاجات الصحية للنساء.

وفي ضوء اهمية توفر الاحصاءات الوطنية الدقيقة للتخطيط ووضع السياسات وضمان فعاليتها، نحثّ الوزارة على التعاون مع المديرية العامة للاحصاء المركزي للقيام بمسوحات وطنية حول الامراض الشائعة لدى المرأة ، كما مع المديرية العامة لقوى الامن الداخلي، ووزارة الشؤون الاجتماعية

والمديرية العامة للاحصاء لتعزيز فعالية بنك المعلومات لدى قوى الامن الداخلي لتأمين احصاءات وطنية حول ظاهرة العنف ضدّ المرأة موزعة على متغيرات اساسية تساهم في تحديد حجم المشكلة وتوزعها الجغرافي لوضع الاستراتيجيات الفاعلة في الحد من هذه الظاهرة الاجتماعية.

رابعاً: المنظمات الدولية

يظهر الجدول رقم 3 ادناه اللائحة الطويلة من الجهات الدولية التي تعاونت مع الشركاء المحليين لبناء وتعزيز قدراتهم في مجال العمل على قضايا المرأة خلال السنوات 2013-2016، والتي للاسف لم يكن القسم الاكبر منها ممثلا في عينة الجهات الدولية الشريكة. الى جانب هذا اعلنت بعض المنظمات الدولية عن عدد من المشاريع التي نفّذتها عام 2016 في مجال بناء قدرات المؤسسات والجمعيات وهي:

- **صندوق الامم المتحدة للسكان**

الى جانب مختلف المشاريع التي قام بها الصندوق لبناء قدرات عدد من المؤسسات العاملة على قضايا المرأة، تكمن المساهمة الاكبر للصندوق في الدعم الكبير والمستمر للهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية ونقاط الارتكاز الجندري لبناء قدرات الاليات الوطنية وتفعيل ادائها في القيام بالمهام الموكولة اليها. وبالتالي استمر الصندوق عام 2016 بتنفيذ مشروع "تعزيز قدرات المؤسسات" الذي ابتدأ العمل به عام 2010. ويهدف هذا المشروع الى الاشراف على عملية تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان، وينفّذ على الصعيد الوطني بالشراكة مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية. ويقدم الصندوق الدعم للهيئة لبناء قدراتها في الاشراف على تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان وخطة العمل الوطنية. يستهدف المشروع جميع المعنيين بالمساواة الجندرية وتمكين النساء وبخاصة منظمات المجتمع المدني العاملة على احقاق هذه المساواة. يقدّم هذا المشروع الدعم المادي والتقني والبشري.

بالاضافة الى هذا، قام الصندوق بعدد من المشاريع التي تضمنت بين مكوناتها تعزيز قدرات الجهات العاملة على مختلف المواضيع. ومن هذه المشاريع مشروع تعزيز القدرات الوطنية على منع العنف القائم على اساس النوع الاجتماعي والاستجابة لضحاياه الذي نُفّذ بالشراكة مع منظمة كفى وتضمن العمل على: ء) تعزيز قدرات قوات انفاذ قانون العنف الاسري ومنع هذا العنف؛ ب) دعم حملة اعلامية وطنية لحظر زواج القصّر ورفع السن الادنى للزواج الى 18 سنة؛ وج) تطوير الموارد والارشادات حول منع العنف القائم على النوع الاجتماعي. تمّ تنفيذ هذا المشروع بين كانون الثاني وكانون الاول 2016 وقدّم الدعم المادي والتقني والبشري واستهدف قوى الامن وعامة الشعب.

وبعد ان عمل الصندوق عام 2015 على تأمين الملاجىء والمساحات الآمنة ومختلف الخدمات لضحايا العنف، والذي استفاد منه 43000 سيدة وفتاة، نفّذ الصندوق عام 2016 مشروع بناء القدرات المحلية في الجماعات المضيفة لتمكين النازحات السوريات، نساء وفتيات، واللبنانيات ذوات الاوضاع الهشة. وتضمن المشروع العمل على: ء) دعم حملات التواصل لتعزيز تمكين الفتيات ومنع العنف القائم على

اساس النوع الاجتماعي، ب) تقديم خدمات لبعض الملاجىء واماكن الايواء، ج) تحسيس القيادات داخل الجماعات على اهمية تأمين الحماية للفتيات اللواتي تأثرن بالحروب والازمات، و د) تمكين العنصر الشاب، ذكورا واناثا، للتأثير في اترابهم لجهة اعتماد السلوك والقرارات الصحية السليمة. نُفّذ هذا المشروع بالتعاون مع RET, INTERSOS والتجمع الديمقراطي للنساء اللبنانيات، ومنظمة الميثاق والنبعة. شمل المشروع كافة الاراضي اللبنانية، واستهدف النساء والفتيات والشباب المعرضين/ات للعنف على اساس النوع الاجتماعي. امتد المشروع بين شهري ايلول وكانون الاول من العام 2016 واستفاد منه ما يزيد عن 30000 مستفيد/ة.

- صندوق الامم المتحدة الانمائي

بالاضافة الى المشاريع التي قام بها الصندوق عام 2015 لدعم الكوتا النسائية في قانون الانتخاب، وبهدف بناء وتعزيز قدرات المرشحات المحتملات في الانتخابات البلدية، وبالشراكة مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، عمل الصندوق عام 2016 على انتاج فيلم وثائقي قصير حول "النساء في البلديات: تحديات وقصص نجاح". ولقد تمّ بثّ هذا الفيلم خلال التدريبات التي اجريت في المناطق وفي اليوم العالمي للمرأة. استمر المشروع على مدى شهرين، وقدّم الدعم المادي والتقني، واستهدف المرشحات المحتملات، ومسؤولين/ات في المجالس البلدية، وممثلين/ات عن منظمات المجتمع المدني ، ومختلف الجهات المعنية والناخبين/ات.

- منظمة الاغذية والزراعة العالمية

قامت المنظمة خلال شهر ايلول من العام 2016بدورات تدريب على دمج النوع الاجتماعي لموظفيها ولموظفي/ات وزارة الزراعة. وشمل هذا التدريب مراكز الوزارة في مناطق بئر حسن ودير القمر. نُفّذ هذا المشروع بالشراكة مع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية ووزارة الزراعة، واستهدف موظفي/ات وزارة الزراعة، وقدّم المساعدة التقنية واستفاد منه نحو 50 موظف/ة.

- مكتب التعاون الايطالي الانمائي

شكّل موضوع تعزيز قدرات المؤسسات العاملة على قضايا المرأة أحد مكونات المشروع الذي نفّذه االمكتب بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة الداخلية والبلديات، والهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، حول **" تعزيز مشاركة المرأة في الحوكمة والتنمية المحلية " على كامل الارض اللبنانية والذي امتد على مدى 20 شهرا. وتضمن هذا المشروع العمل على تعزيز قدرات وزارة الشؤون الاجتماعية في مجال ادماج النوع الاجتماعي في عملها. ولقد ورد ذكر هذا المشروع بالتفصيل في محور المشاركة السياسية.**

- مؤسسة كونراد اديناور

نفّذت المؤسسة مشوعا لبناء وتعزيز التعاون بين منظمات المجتمع المدني من مختلف الطوائف والعابرة للطوائف بهدف التوصل الى صيغة ورؤية موحدة للقضايا الوطنية. وتم العمل على هذا عام

2016 عبر مجموعة العمل الثانية: مواطنية الام. شمل المشروع كافة الاراضي اللبنانية ونُفّذ بالشراكة مع منظمة الشرق لتنمية المواطن/ة، واستهدف منظمات المجتمع المدني واعضاءها، والمواطنين/ات ناشطين/ات سياسيا، وصنّاع القرار والحكومة. مدة المشروع اسبوعين وقدّم الدعم المادي واستفاد منه 6 منظمات مجتمع مدني.

ـ منظمة البحث عن ارضية مشتركة

نفّذت المنظمة مشروع الحوار بين جماعات تمكين النساء في الشرق الاوسط وشمال افريقيا. مدّة المشروع 9 أشهر، ونُفّذ على الصعيد الوطني، واستهدف منظمات المجتمع المدني العاملة في مجالي قضايا المرأة وادماج النوع الاجتماعي، وقدّم الدعم التقني.

جدول رقم 3 : الجهات الدولية الداعمة لمنظمات المجتمع المدني والوزارات الناشطة في مجال بناء القدرات 2013-2016

UNFPA	**War Child**
UNICEF	**DRC**
UNHCR	**ANERA**
FAO	**Oxfam**
ESCWA	**BRIDGE**
UNDP	**Open Society Foundation**
WHO	**World Learning**
UNESCO	**MEPI**
European Union	**British Council**
UNODC	**Ford Foundation**
UNVFVT	**Care International**
IMC	**Oxfam**
USAID	**Raoul Wallenberg Institute**
Italian Cooperation Council	**DROSOS**
Embassy of Netherlands	**KVINNA TILL KVINNA**
American Embassy	**EYH Project**
French Development Agency	**WILPF**
Catholic Relief	**Network of Women in Political Parties**
International Learning Institute	**Formatec**

خلاصة المحور

تشير المعلومات الواردة اعلاه الى الاهمية التي اولتها الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية لموضوع بناء قدراتها الذاتية وقدرات شركائها والمستفيدين من خدماتها، كما اهتمام منظمات المجتمع المدني بهذا الموضوع. ورغم عدم توفر معلومات كافية من الوزارات والمؤسسات العامة حول هذا الموضوع، الا ان المعلومات الواردة من مختلف الشركاء تشير الى العمل على بناء قدرات بعض الوزارات في مجال ادماج النوع الاجتماعي. كذلك، تشير المعلومات الواردة اعلاه الى الدور الفاعل الذي تلعبه الجهات الدولية في بناء قدرات الاليات الوطنية للمرأة عبر تقديم مختلف انواع الدعم.

الا ان بناء القدرات المؤسساتية للاليات الوطنية، على اهميته وضرورته، يبقى محدود الفعالية ما لم يترافق مع ارادة سياسية جادة تتجلى في اتخاذ الحكومة للاجراءات التي نصّت عليها المواد 201-203 من اعلان ومنهاج عمل بيجين وبخاصة ما ورد في الفقرة ب من المادة 203 حول الاجهزة الوطنية التي " .....ينبغي أن تكون لها ولايات وسلطة محددة بوضوح؛ وستكون العناصر الحاسمة هي إتاحة ما يكفي من الموارد والقدرة والاختصاص اللازم للتأثير على السياسات وصياغة التشريعات واستعراضها. وينبغي، في جملة أمور، أن تقوم هذه الأجهزة بتحليل السياسات والدعوة إلى هذه السياسات والإبلاغ بها وتنسيقها ورصد تنفيذها"، والتي عادت لجنة سيداو للتأكيد عليها في توصيتها رقم 24(الفقرات أ وب)، التي اوردنا في مطلع هذا المحور.

وفي ضوء استحداث وزارة الدولة لشؤون المرأة نهاية العام 2016 لا بد وان يطرح السؤال حول مستقبل العلاقة بين هاتين الاليتين الوطنيتين، ومدى الاستعداد للتعاون الفعلي والاستفادة من التجارب والخبرات السابقة، ولتجنيد العمل المشترك لخدمة هدف النهوض بالمرأة في مختلف المجالات واحقاق المساواة الجندرية وادماج النوع الاجتماعي في التيار الرئيسي لكافة السياسات والبرامج. وفي هذا الاطار نسوق التوصيات التالية:

1- ضرورة العمل على مأسسة وتوضيح العلاقة والصلاحيات بين وزارة الدولة لشؤون المرأة والهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية لكي لا تؤدي الى شرذمة الجهود .

2- ضرورة عمل صنّاع القرار داخل الوزارة والهيئة الوطنية على ان تكون هذه العلاقة بين هاتين الآليتين الوطنيتين علاقة تكاملية .

3- ضرورة العمل على تحديد مهام وصلاحيات نقاط الارتكاز الجندري في الوزارات والمؤسسات العامة بدقة ووضوح ووضع معايير لتعيينهم/ن بشكل يضمن وصولهن الى المعلومات اللازمة للقيام بالمهام الموكلة اليهم/ن.

4- ضرورة العمل على اجراء تحليل جندري لمختلف السياسات والبرامج والموازنة.

5- العمل على حثّ صنّاع القرار على استحداث وحدات تحليل جندري يرأسها خبير/ة بالنوع الاجتماعي داخل الوزارات والمؤسسات العامة.

6- العمل على ضمان التعاون بين جميع الجهات المعنية بجمع الاحصاءات "ذات الصلة بالأفراد وتبويبها وتحليلها وعرضها مصنفة حسب الجنس والعمر، وكفالة أن تعبر تلك الإحصائيات عن المشاكل والقضايا والمسائل المتصلة بالرجال والنساء في المجتمع"[34] اذ انها تشكل حجر الاساس في بناء القدرة على رسم السياسات والخطط الفاعلة.

7- ضرورة عمل الجهات الدولية على تعزيز التعاون بين وزارة الدولة لشؤون المرأة والهيئة الوطنية عبر الدعم الذي تقدمه والبرامج التي تنفذها

8- ضرورة التماس الدعم الدولي لبناء وتعزيز قدرات الوزارات والمؤسسات العامة على ادماج منظور النوع الاجتماعي في سياساتها وبرامجها.

11- مجال حماية الفتاة والمرأة في حالات الطوارىء والنزاعات المسلحة والحروب والكوارث الطبيعية

حددت خطة العمل الوطنية **الهدف الاستراتيجي** لهذا المجال بحماية الفتاة والمرأة في حالات الطوارىء والنزاعات المسلحة والحروب والكوارث الطبيعية. ووضعت خطة العمل في هذا المجال **الاهداف العملانية** التالية:

- مشاركة اوسع للمرأة ودور فاعل لها في انشطة الحوار وحلّ النزاعات وبناء ثقافة السلام لتخطّي الأثار الناجمة عن الحروب بما يتماشى مع قرار مجلس الامن رقم 1325؛
- تدابير وقائية من النزاعات والكوارث الطبيعية تحرص على مشاركة النساء وتعمل على تقدير المخاطر بما يراعي النوع الاجتماعي؛
- تدابير وبرامج اغاثة وحماية تراعي النوع الاجتماعي وتضمن سلامة النساء من العنف القائم على النوع الاجتماعي؛
- بناء قدرات الخلايا المحلية مع مراعاة احتياجات النساء والرجال عند حصول كوارث ونزاعات؛

[34]- المادة 206(أ) من اعلان ومنهاج عمل بيجين

- اجراء دراسات وابحاث حول طبيعة المخاطر التي تهدد كلا من النساء والرجال في حالات الكوارث والحروب.

وفي سبيل تحقيق هذه الاهداف العملانية، نصّت الخطة على مجموعة من **التدخلات** المطلوبة موزعة على اربع مستويات وهي:

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى السياسات، والقوانين، والتشريعات**

- إشراك المرأة في مختلف جلسات الحوار الوطنية كافة وفي المصالحات التي تجري والتأكّد من مشاركتها في مختلف اللجان، و/أو الوفود الدبلوماسية والمباحثات الدولية
- العمل على تشجيع انخراط المرأة في مختلف المراكز القيادية لا سيما البلديات وفي المجلس النيابي والوزارات وفي المواقع العليا وفي الادارات العامة التي تعنى بإدارة الكوارث والنزاعات ومعالجتها
- زيادة التثقيف السياسي للمرأة وتشجيعها على الانخراط في الأحزاب وتولّي مسؤوليات ومهمّات قيادية

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى الاعلام والتوعية والتعبئة**

- وضع آليات تكفل مشاركة متوازنة للمرأة والرجل في الخلايا المحلية المناطقية بالتعاون مع البلديات ومؤسسات المجتمع المحلي لإدارة مواجهة الكوارث ولإتّخاذ التدابير الوقائية اللازمة
- جمع بيانات ومعلومات تحدّد طبيعة المخاطر والآثار المترتبة على كل من النساء والرجال
- تحضير الملاجىء ومعدّات الإغاثة اللازمة مع مراعاة الحاجات المختلفة لكلّ من النساء والرجال وقدرة كل منهما على الوصول اليها
- تضمين نظام الإنذار المبكر التدابير التي تكفل وصوله الى مختلف الفئات الاجتماعية بما فيها النساء داخل البيوت وذوي الاحتياجات الخاصة
- اعتماد تدخّلات تراعي حصول جميع الفئات من نساء ورجال وأطفال وشباب على المساعدات الإنسانية بطريقة متساوية، عادلة وسريعة
- التأكّد من إدماج خدمات الصحة الإنجابية للمرأة في برامج الإغاثة والمساعدات الإنسانية
- تطوير برامج (ندوات، حملات توعية، منشورات ولقاءات تثقيفية) لتوعية المجتمع على كيفية التصرّف في حالات الكوارث.
- نشر تدابير حماية للنساء والأطفال وكبار السنّ من الاعتداءات الجنسية والعنفية في حالات النزاعات والتشرّد والحروب والكوارث الطبيعية على مختلف الفرقاء

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى بناء القدرات البشرية والمؤسساتية**

- إعداد برامج تدريبية حول الاحتياجات المختلفة للنساء والرجال في حالات الكوارث والنزاعات موجَّهة للخلايا المحلية والمناطقية

➢ **التدخلات المطلوبة على مستوى الدراسات والابحاث**

- إعداد بيانات ومعلومات لتحديد طبيعة المخاطر وآثارها لكل من النساء والرجال في حالات الحروب وفي حالات الكوارث الطبيعية وتساهم في تحديد طرق التدخل السليمة للنساء والرجال.

➢ **توصيات لجنة سيداو (25 نوفمبر، 2015)**

12 - وتوصي اللجنة الدولة الطرف بالقيام بما يلي، تماشيا مع التوصية العامة رقم 32 (2014) بشأن الأبعاد الجنسانية المرتبطة بالمرأة في سياق مركز اللاجئ واللجوء والجنسية وانعدام الجنسية:

(أ) كفالة التقيد، في تنفيذ ورقة السياسة المتعلقة بنزوح السوريين إلى لبنان التي أقرها مجلس الوزراء في 23 تشرين الأول/أكتوبر 2014، بمبدأ عدم الإعادة القسرية بما يشمل النساء والفتيات المحتاجات إلى حماية دولية، وذلك بضمان إمكانية دخول إقليمها وإرساء إجراءات لجوء مراعية للفروق بين الجنسين واعتبار العنف القائم على نوع الجنس سببا للجوء تماشيا مع المادتين 2 و 3 من الاتفاقية؛

(ب) مراجعة قانون عام 1962 الذي ينظم الدخول إلى لبنان والإقامة فيه والخروج منه، بحيث يميز بين احتياجات ملتمسات اللجوء واللاجئات من جهة، واحتياجات المهاجرات من جهة أخرى؛

(ج) التماس الدعم التقني لإنشاء نظام لجمع البيانات عن حوادث العنف القائم على نوع الجنس التي تتعرض لها المرأة، وبخاصة حوادث العنف الجنسي، ووقائع زواج الأطفال و/أو زواج اللاجئات نساء وفتيات بالإكراه ومد الضحايا بالمساعدة الطبية والنفسية والاجتماعية ولكفالة اللجوء إلى القضاء تماشيا مع المادة 2 من الاتفاقية ومع التوصية العامة رقم 33 (2015) الصادرة عن اللجنة بشأن مسألة لجوء المرأة إلى القضاء.

(هـ) تعبئة وحشد دعم المجتمع الدولي من أجل تقاسم العبء الاقتصادي وتلبية احتياجات اللاجئين بما في ذلك إتاحة فرص إعادة توطينهم وقبولهم لأسباب إنسانية ومواصلة التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين؛

(و) اعتماد خطة عمل وطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن 1325 (2000) المتعلق بالمرأة والسلام والأمن وضمان مشاركة المرأة في جميع مراحل عمليات السلام تماشيا مع التوصية العامة رقم 30 (2013) التي تناولت فيها اللجنة دور المرأة في منع نشوب النزاعات

وفي حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع، والتماس دعم المجتمع الدولي لإعانة الدولة الطرف على الوفاء بالتزاماتها.

فإلى أي مدى تطابق عمل الشركاء المعنيين بتنفيذ خطة العمل في هذا المجال مع بنودها وتوجيهاتها؟ وهل طرأ أي تقدم ملموس في تحقيق الاهداف العملانية المحددة في هذا المحور خلال السنوات الاربع التي شملتها خطة العمل الوطنية الاولى لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان 2011-2021؟ وما هي العقبات التي اعترضت التقدم في هذا المجال ؟ وما هي السبل لتذليل هذه العقبات؟ وما هو المطلوب لجعل العمل المستقبلي يصب في خدمة تنفيذ القرار 1325 وتوصيات لجنة سيداو؟ هذه هي الاسئلة الاساسية التي سنحاول الاجابة عنها في ما يلي.

أولاً: منظمات المجتمع المدني

أظهرت المقارنة بين عدد منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال حماية الفتاة والمرأة في حالات الطوارىء والنزاعات خلال الاعوام 2013- 2016 تفاوتاً في هذا العدد بين سنة وأخرى، كما تفاوتاً في النسب المئوية لهذه الاعداد من اجمالي عينات منظمات المجتمع المدني للسنوات الاربع. فبعد ان كانت هذه النسبة 30% عام 2013(12 منظمة) ، تراجعت الى 15.38% عام 2014 (10 منظمات)، لتعود وترتفع الى 25.3% عام 2015(18 منظمة) ثم تتراجع الى 17.8% عام 2016(15 منظمة). ولقد استرشدت 8 منظمات منها بخطة العمل الوطنية، منظمتان منها استرشدت بدرجة كبيرة، واثنتان بدرجة متوسطة، واربع بدرجة جدّ محدودة. وفي حين اعلنت 5 منظمات عن قيامها بدراسات وابحاث حول مواضيع ذات علاقة بمجال حماية الفتاة والمرأة في حالات الطوارىء والنزاعات، واعلان واحدة منها فقط عن نشر الدراسة، لم تتضمن الاجابة اية معلومات عن عنوان الدراسة او مكان نشرها.

جدول رقم 1 : توزع عدد ونسب المنظمات من اجمالي العينة الناشطة في المجال عل متغير نوع النشاط الذي قامت به في هذا المجال(2014-2016)

نوع النشاط	عدد المنظمات			% من العينة الناشطة في المجال		
	2014	2015	2016	2014	2015	2016
اشراك المرأة في جلسات الحوار الوطنية وحلّ النزاعات	5	9	6	50	50	40
المطالبة بتمثيل المرأة في الوفود الدبلوماسية والمباحثات الدولية	4	6	4	40	33.3	26.7

حملات للتوعية على اهمية اشراك المرأة في جلسات الحوار الوطني وحلّ النزاعات	**7**	**10**	**7**	**70**	**55.6**	**46.7**
تدريب النساء في مراكز قيادية، او مرشحات لتولّي هذه المراكز، على ادارة الكوارث وحلّ النزاعات	**5**	**5**	**6**	**50**	**27.8**	**40**
تدريب النساء في البلديات على ادارة الكوارث وحلّ النزاعات	**3**	**3**	**6**	**30**	**16.7**	**40**
تدريب النساء القياديات في الاحزاب على ادارة الكوارث وحلّ النزاعات	**3**	**3**	**6**	**30**	**16.7**	**40**
تدريب النساء القياديات في الوزارات والمؤسسات العامة على ادارة الكوارث وحلّ النزاعات خاصة تلك التي تعمل في هذا المجال	**2**	**1**	**2**	**20**	**5.6**	**3.13**
تدريب موظفي المنظمة والمتطوعين لديهاعلى ادارة الكوارث وحل النزاعات بالطرق السلمية	**5**	**11**	**9**	**50**	**61.1**	**60**
بدورات تدريب للعامة على ادارة الكوارث وحل النزاعات بالطرق السلمية	**4**	**6**	**3**	**40**	**33.3**	**20**
تطوير برامج حول كيفية التصرف في حالات الكوارث	2	3	5	20	16.7	33.3
بدورات للتوعية على الاعتداءات العنفية والجنسية التي قد تحصل في حالات النزاعات والتدريب على كيفية تجنبها	8	13	11	80	72.2	73.3
اقامة دورات تدريب على كيفية تحضير الملاجى ومعدات الاغاثة اللازمة	-	4	4	-	22.2	26.7

يظهر التدقيق في نوع الانشطة التي قامت بها منظمات المجتمع المدني على مدى السنوات الثلاث الماضية، والواردة في الجدول رقم 1 اعلاه، تلبيتها لغالبية التدخلات التي نصّت عليها خطة العمل الوطنية والتي تتطابق الى حدّ كبير مع ما نصّ عليه القرار 1325. فقد قامت 6 منظمات عام 2016 بالمطالبة بإشراك المرأة في جلسات الحوار الوطنية وحلّ النزاعات بتراجع مقداره 10% في النسب المئوية عن العامين 2014 و2015. كما طالبت 4 منظمات بتمثيل المرأة في الوفود الدبلوماسية والمباحثات الدولية، بتراجع 6.7% عن العامين 2014 و2015. وكما في الاعوام السابقة، اعتمدت المنظمات وسائل عدة للدفع بمطالبها هذه كتوقيع العرائض (3منظمات)، وعقد لقاءات مع صنّاع القرار (5 منظمات)، وعقد لقاءات مع قيادات حزبية(4منظمات)، ومع قيادات روحية(منظمتان)، واقامة تحالفات مع منظمات أخرى للضغط على الحكومة(6منظمات). وتظهر المقارنة مع السنوات السابقة تراجعا في عدد المنظمات التي اعتمدت كل من هذه الوسائل.

بالاضافة الى هذا، شهد العام 2016 تراجعاً مطّرداً وملحوظاً في النسبة المئوية للمنظمات التي قامت بحملات توعية على أهمية اشراك المرأة في جلسات الحوار الوطني وحلّ النزاعات. وتراجع عدد المنظمات التي قامت بحملات التوعية هذه في الريف من 6 الى 3 منظمات، في حين لم يشهد عدد المنظمات التي قامت بها في المدن اي تغيير(6 منظمات). وتجاوز عدد المستفيدين/ات من الحملات التي قامت بها 4 منظمات 70 مستفيد/ة . وبهدف زيادة وتفعيل مشاركة المرأة في مواقع القرار المعنية بحل النزاعات والتعاطي مع حالات الكوارث، عملت المنظمات على حثّ المرأة على الانخراط في المراكز القيادية في البلديات (9منظمات)، وفي المراكز القيادية في الاحزاب (5 منظمات)، وفي المجلس النيابي (4منظمات)، وفي الوزارات التي تُعنى بادارة الكوارث(3 منظمات) والادارات العامة (6منظمات).

وترافق عمل المنظمات على تشجيع المرأة على الانخراط في المراكز القيادية مع انشطة تدريب على ادارة الكوارث وحلّ النزاعات للنساء في المراكز القيادية (6منظمات)، وكان عدد المستفيدات من التدريب الذي قدمته 3 منظمات دون 30 مستفيدة ، في حين تجاوز عدد المستفيدات من انشطة 3 منظمات 60 مستفيدة. وقدّ تمّ تأمين هذا التدريب للنساء في مراكز قيادية في البلديات(6منظمات)، وفي الاحزاب (6منظمات)، وفي الوزارات والمؤسسات العامة (منظمتان). كذلك قامت 9 منظمات بتأمين هذا التدريب لموظفيها والمتطوعين لديها، وأمّنت 3 منظمات تدريب حول هذه المواضيع للعامّة، وكان المعدل الوسطي للمستفيدين/ات من انشطة كل من هذه المنظمات 50 مستفيد/ة.

ويلفتنا في مقارنة هذه الاعداد بنتائج السنوات السابقة الارتفاع في عدد المنظمات التي توجهت بانشطتها الى المرأة في البلديات، مقابل تراجع ملحوظ في عدد تلك التي استهدفت النساء في مواقع قيادية اخرى ، وحتى في مجال التوعية الشعبية. وقد يكمن السبب في قرب موعد الانتخابات البلدية التي أُجريت في ايار 2016

الى جانب هذا، قامت 4 منظمات بدورات تدريب على كيفية تحضير الملاجىء ومعدات الاغاثة. وقد شمل هذا التدريب كيفية مراعاة وتأمين الحاجات المختلفة للنساء(4 منظمات)، والحاجات المختلفة لذوي وذوات الاحتياجات الخاصة (4 منظمات)، وخدمات الصحة الانجابية (3 منظمات). وتراوح عدد المستفيدين/ات من هذا التدريب بين 50 و70 مستفيد/ة. وعملت 5 منظمات على تطوير برامج حول كيفية التصرف في حالات الكوارث وعمّمتها عبر ندوات ولقاءات تثقيفية. كذلك قامت 11 منظمة بحملات توعية على الاعتداءات العنفية والجنسية التي قد تحصل في حالات النزاع. وقد نفّذت هذه الحملات في مناطق ريفية (7منظمات)، وفي المدن (9 منظمات)، وتجاوز عدد المستفيدات من أنشطة غالبية المنظمات 70 مستفيدة.

وفي معرض قيامها بأنشطتها عملت 6 منظمات على التنسيق والتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة الداخلية والبلديات ووزارة الصحة ووزارة البيئة ووزارة التربية والتعليم العالي والهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية.

أما بالنسبة لمدى توفر الدعم للمنظمات للقيام بأنشطتها ولمصادره، أعلنت 8 منظمات عن تلقّيها الدعم من أجل بناء وتطوير قدراتها للقيام بانشطتها في هذا المجال. واستفادت 6 منها من الدعم المادي، و7 منظمات من الدعم التقني، ومنظمة واحدة من الدعم البشري. وتلقّت هذه المنظمات الدعم من منظمات دولية حكومية (منظمة واحدة) ومنظمات دولية غير حكومية(8 منظمات)، ومن سفارات (منظمة واحدة)، ومن وزارات ومؤسسات عامة (منظمة واحدة)، ومن مساهمات فردية (منظمتان). ويلفتنا في النتائج هذه امران. اولهما اعلان بعض المنظمات عن تنسيقها وتعاونها مع وزارة الدولة لشؤون المرأة رغم ان هذه الوزارة استحدثت في 2016/12/18، وثانيهما التراجع الملحوظ في عدد المنظمات التي اعلنت عن تلقيها الدعم من جهات دولية. ويطرح هذا السؤال حول مدى التزام المجموعة الدولية بما دعى اليه القرار 1325 في هذا المجال.

ثانياً: الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

في اطار تعاونها مع صندوق الامم المتحدة للسكان، تعمل الهيئة الوطنيةعلى صياغة خطة عمل وطنية حول القرار 1325 حول النساء والسلام والامن وذلك في اطار متابعة الهيئة الوطنية توصيات اللجنة الدولية لتطبيق اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضدّ النساء بعد تكليفها بذلك من قبل وزارة الخارجية. ومن اجل وضع الخطة قام فريق عمل الهيئة بمراجعة خطط العمل الاقليمية والدولية حول القرار 1325واتبعتها بعقد خمس حلقات نقاش مركّز في المناطق التي شهدت حروبا وصراعات وتستضيف حاليا عددا من اللاجئين السوريين(بنت جبيل،الشياح، بعلبك،جبيل، وطرابلس). وتم خلال هذه الحلقات بحث واقع النساء في لبنان على ضوء الركائز الاربعة للقرار1325: الوقاية والحماية والاغاثة والمشاركة. بعد ذلك عقدت الهيئة لقاء جمع 29 خبير/ة حول القرار لتوصيف الواقع الوطني وبلورة التدخلات الواجب اعتمادها لأخذ قضايا النساء بعين الاعتبار لدى معالجة مواضيع مرتبطة بشؤون الامن والسلم. واشتمل هذا اللقاء عرضا للتجربة الاردنية في وضع خطة عمل وطنية حول القرار 1325.

واتبعت هذه اللقاءات بتنظيم وعقد مؤتمر وطني بهدف نشر المعرفة حول القرار شارك فيه اكثر من 125 ممثلا/ة عن الوزارات والادارات الرسمية والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني والجامعات والنقابات والاحزاب السياسية. والى جانب التعريف بالقرار وعدة عروض اكاديمية حول دور منظمات الامم المتحدة والمجتمع المدني والوزارات والادارات الرسمية في تنفيذ القرار، عرضت الهيئة التوصيات الاساسية التي تم التوصل اليها عبر اللقاءات التي عُقدت.

وتعمل الهيئة الوطنية حاليا على التحضير لوضع خريطة طريق ترمي الى صياغة خطة عمل وطنية للقرار لمناقشتها مع صنّاع القرار بغية اعتمادها كوثيقة عمل وطنية معتمدة من قبل الحكومة. وبهدف وضع استراتيجية للمرحلة المقبلة تمهيدا لوضع خطة عمل وطنية، تحضر الهيئة للتعاون مع مكتب وزير الدولة لشؤون المرأة ومنظمات الامم المتحدة لا سيما اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، وصندوق الامم المتحدة للسكان، ومكتب المفوضية السامية لحقوق الانسان في بيروت، وهيئة الامم المتحدة للمرأة.

وكانت الهيئة اعدّت دراسة حول "الوضع القانوني للاجئين/ات السوريين/ات في لبنان" مع التركيز على حقوق وواجبات كل من اللاجئين/ات والدولة المضيفة. فعلى صعيد الحقوق الواجبة على الدول، واستنادا الى مختلف المعاهدات التي ابرمها لبنان، على الدولة اللبنانية واجب ضمان حقوق اللاجئين/ات الاساسية كالحق بالعيش، والحق بتلقي الخدمات الصحية والتعليمية وكافة الحقوق الاقتصادية، ومن بينها الحق بالعمل والمسكن اللائق، وحرية الرأي والتعبير. اما حقوق الدولة اللبنانية فترتبط بواجب اللاجئين/ات الحفاظ على الامن من جهة، وواجب المجتمع الدولي بمساندة الدولة المضيفة لتحمّل الاعباء والمسؤوليات الناجمة عن تدفق اللاجئين.

ثالثاً: الوزارات والمؤسسات العامة

لم تظهر الاجابات الواردة من الوزارات وجود اي نشاط لديها يستهدف الفتاة والمرأة في هذا الاطار حصراً. الا أن وزارة الداخلية تعمل على مساندة البلديات في تطوير برامج لتوعية المجتمع على كيفية التصرف في حال حدوث الكوارث، كما ان اللاجئات السوريات والفلسطينيات وغيرهن استفدن على قدم المساواة من الخدمات التي تقدمها كل من وزارات الشؤون الاجتماعية ووزارة الصحة العامة ووزارة التربية والتعليم العالي في مجال الخدمات الاجتماعية والصحية والتربوية. كذلك أظهرت الاجابات الواردة من منظمات المجتمع المدني قيام التعاون والتنسيق بينها وبين وزارة الشؤون الاجتماعية وقوى الامن الداخلي والامن العام ومحكمة الاحداث وبعض البلديات في هذا المجال، وعلى اكثر من مشروع.

رابعاً: المنظمات الدولية

- صندوق الامم المتحدة للسكان

نفّذ الصندوق عام 2016 مشروع بناء القدرات المحلية في الجماعات المضيفة لتمكين النازحات السوريات، نساء وفتيات، واللبنانيات ذوات الاوضاع الهشة. وتضمن المشروع العمل على: ء) دعم حملات التواصل لتعزيز تمكين الفتيات ومنع العنف القائم على اساس النوع الاجتماعي، ب) تقديم خدمات لبعض الملاجيء واماكن الايواء، ج) تحسيس القيادات داخل الجماعات على اهمية تأمين الحماية للفتيات اللواتي تأثرن بالحروب والازمات، و د) تمكين العنصر الشاب، ذكورا واناثا، للتأثير في اترابهم/ن لجهة اعتماد السلوك والقرارات الصحية السليمة. نُفّذ هذا المشروع بالتعاون مع RET, INTERSOS والتجمع الديمقراطي للنساء اللبنانيات، ومنظمة الميثاق والنبعة. شمل المشروع كافة الاراضي اللبنانية، واستهدف النساء والفتيات والشباب المعرضين/ات للعنف على اساس النوع الاجتماعي. امتد المشروع بين شهري ايلول وكانون الاول من العام 2016 واستفاد منه ما يزيد عن 30000 مستفيد/ة.

المفوضية العليا لشؤون اللاجئين

صبّت جميع المشاريع التي قامت بها المفوضية خلال السنوات الاربع الماضية في خدمة تنفيذ القرار 1325. اذ استهدفت جميعها بشكل اساسي النساء اللاجئات والنازحات والنساء في الجماعات المضيفة.

وتدير المفوضية 36 مركزا موزعين على مناطق مختلفة في لبنان وقد ابتدأ العمل بهذه المراكز عام 2005. وتقوم المفوضية، بالتعاون مع عدد من الشركاء المحليين والدوليين، بتنفيذ العديد من الانشطة التي تهدف الى مناهضة ومنع العنف الجنسي وتقديم خدمات الاستجابة لضحاياه، وتمكين المرأة عبر برامج عدة ومنها برامج التدريب المهني والمهارات الحياتية ودعم الاتراب وتقديم الاستشارات الفردية. وتستهدف هذه الانشطة النساء اجمالا وبشكل خاص النساء ذوات الاوضاع الهشّة كضحايا العنف الجنسي القائم على النوع الاجتماعي، والنساء المعيلات لعوائلهن، وذوات الاحتياجات الخاصة الخ.... وتجاوزعدد المستفيدات من هذه الانشطة، التي قدّمت الدعم البشري والتقني والمادي، ما يزيد عن 120000مستفيدة.

كذلك تعاونت المفوضية خلال السنوات الماضية مع الحكومة اللبنانية وعدد من منظمات المجتمع المدني الدولية والمحلية في مجال التشريعات والسياسات الهادفة الى محاربة العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي، وتقديم خدمات الاستجابة، وتمكين المرأة عبر برامج التدريب المهني والمهارات الحياتية. كما قامت المفوضية بتنفيذ مشروع "الخدمات النقالة المتعددة للنساء والفتيات، الادارة العيادية للاغتصاب، وتأمين خدمات الرعاية الصحية الاولية بواسطة طبيبات ومتطوعات تواصل متخصصات". غطّى هذا المشروع كامل المناطق واستهدف النساء بما فيهن النساء اللاجئات والنساء في الجماعات المضيفة، واستفاد منه ما يزيد عن 10.000سيدة سنوياً. نُفّذ بالتعاون مع الحكومة اللبنانية ومنظمات غير حكومية دولية ومحلية، وقدّمت هذه المشاريع الدعم المادي والتقني والبشري. بالاضافة الى هذا نفّذت المفوضية مشروع "تدريب منظمة كفى على تطبيق القانون المتعلق بالاتجار بالبشر". قدّم المشروع الدعم التقني، ونُفّذ على كامل الاراضي اللبنانية بالشراكة مع منظمة كفى واستهدف قوى الامن، ومدته سنتان.

- منظمة الاونروا

نفّذت المنظمة مشروع منع العنف القائم على النوع الاجتماعي والحد من المخاطر في اوقات الطوارىء والكوارث الذي شمل جميع مناطق عمل الاونروا. وهذا مشروع مستمر ويقدم الدعم التقني.

- المجلس الدانمركي لشؤون اللاجئين

ينفذ المجلس منذ عام 2015 ، وبالتعاون مع عدد من منظمات المجتمع المدني، عددا من المشاريع الهادفة الى حماية الاطفال والنساء ذوي الاوضاع الهشّة من العنف عبر تعزيز انظمة الحماية وبناء القدرات. وقام المجلس بتأمين المساعدة الطارئة للنازحين/ات السوريين/ات وللجماعات المضيفة، وعمل على التمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء والفتيات اللواتي تأثرن بالازمة السورية، كما قدم المجلس الاستجابة الطارئة للجماعات التي تأثرت بالنزاع السوري وما تلاه من تهجير. وشملت هذه المشاريع مناطق مختلفة من لبنان، وقدمت الدعم المادي والتقني والبشري.

الى جانب الانشطة التي قامت بها المنظمات الدولية هذه، قامت مجموعة من المنظمات الدولية، الحكومية وغير الحكومية، والدول والسفارات، بتقديم الدعم على انواعه للوزارات ومنظمات المجتمع المدني لمساعدتها على القيام بانشطتها في هذا المجال. ويعرض الجدول رقم 2 أدناه اسماء هذه الجهات.

جدول رقم 2 : لائحة باسماء الجهات الدولية التي قدمت الدعم لمنظمات المجتمع الدني للقيام بانشطتها في هذا المجال

أسماء الجهات الدولية الداعمة	
UNRWA	USAID
UNHCR	Justice sans Frontieres
UNICEF	Danish Refugee Council
UNESCO	Swiss Cooperation Council
UNFPA	AMIDEAST
UNIFIL	GFW
European Union	Caritas
IRC	Heartland Alliance
American Embassy	KVINNA TILL KVINNA
German Embassy	Heartland Alliance
Ukrainian Embassy	OXFAM
Jordanian Embassy	MEDCO
Moroccan Embassy	Intersos
Norwegian Embassy	AVSI
GIZ	NCA
SCI	Connect Children Now
MCC	ANERA
KAS	DIAKONIA
Lyon Centre for Human Rights-France	International Women Forum for Peace and Security
Doctors without Borders	

خلاصة المحور

تظهر المعلومات الواردة اعلاه تطابق ما دعت اليه خطة العمل الوطنية الاولى من تدخلات لحماية الفتاة والمرأة في حالات الطوارىء والنزاعات المسلحة والحروب والكوارث الطبيعية من جهة وبين ما قام به الشركاء من انشطة وبرامج ومشاريع من جهة أخرى. كذلك اظهرت تطابقها مع ما دعى اليه القرار 1325. لكن أظهر تحليل النتائج قلة عدد المنظمات الناشطة في هذا المجال بالمقارنة مع بعض المجالات الاخرى. ولربما يكمن التفسير لهذا في التراجع في الدعم الدولي

لمنظمات المجتمع المدني، الذي ذكرنا اعلاه. وفي ضوء هذا، كما في ضوء تلكوء المجتمع الدولي في تحمل مسؤولياته ء) ان لجهة ايجاد حلّ للازمة السورية واعادة النازحين الى مناطق آمنة في سوريا او المساهمة بتوزيعهم بصورة اعدل على الدول العربية والاجنبية ذات المساحة والموارد الاكبر، وضمان عدم تحميل العبء الاكبر للحلقة الاضعف مواردا والاصغر مساحة، وب) او لجهة تقديم الدعم الكافي للدولة اللبنانية لتمكينها من تحمل الاعباء، على انواعها، التي فرضها النزوح السوري على لبنان والتي تفوق طاقاته وامكاناته بكثير(والتي اقرّت بها لجنة سيداو في ملاحظاتها الختامية 7 و 9 و11 تحديداً)، لا بدّ من طرح سؤالين.

يتعلق السؤال الاول بمدى التزام المجتمع الدولي، وبخاصة الدول الكبرى بما دعا اليه القرار 1325، كما باهداف التنمية المستدامة، حول المساعدات الواجب على الدول المقتدرة تقديمها للدول المحدودة الامكانيات . ويتعلق السؤال الثاني ، وانطلاقا من مبادىء حقوق الانسان والقانون الانساني الدولي، بمدى احقّية ان يشكّل ضمان الحقوق الانسانية للنازحين تمهيدا لمشاكل انسانية واجتماعية وسياسية واقتصادية وامنية اكبر في البلد المضيف وخرقا لابسط حقوق انسانه وشعبه. وهنا نرى من الضروري اعادة النظر بالتطبيقات الفعلية للقانون الانساني الدولي لضمان عدم استعماله كاداة لتغليب مصالح دول على المصالح الاساسية لدول أخرى.

واستنادا الى ما ورد اعلاه نتقدم بالتوصيات التالية:

1- ضرورة تشدّد الحكومة اللبنانية في طلب الدعم الدولي لتمكينها من تحمّل الاعباء التي فرضها النزوح السوري وفي رفضها لما يطرح دوليا حول ابقاء النازحين في لبنان

2- عمل منظمات الامم المتحدة العاملة في لبنان على الاضاءة على المشاكل التي يعاني منها لبنان لحثّ الامم المتحدة والمجتمع الدولي على التعاطي الجدي والعادل مع هذا الواقع وانعكاساته السلبية على لبنان.

3- ضرورة القيام بدراسات وابحاث حول اثار النزوح على النازحين/ات والنساء والرجال في الجماعات المضيفة (اثار نفسية، اقتصادية وبخاصة البطالة بحكم منافسة اليد العاملة السورية، اجتماعية،الخ...) واثر هذه في رفع معدلات الجريمة والعنف المرتكب من قبل اللبنانيين والسوريين.

4- ضرورة القيام بدراسات وجمع الاحصاءات حول نسب العنف ضد النساء والفتيات بين النازحين(مثلا زواج القصّر).

5- ضرورة دعم الهيئة الوطنية في سعيها لوضع خطة عمل وطنية لتنفيذ القرار 1325 بالتعاون مع باقي الشركاء

6- ضرورة تكثيف التوعية والتدريب على حلّ الخلافات سلميا وعبر الحوار

7- حثّ صنّاع القرار على اشراك المرأة في عمليات رسم السياسات ووضع البرامج المتعلقة باوضاع النازحين/ات ان على الصعد المحلية او الصعيد الوطني.

8- ضرورة ارساء اسس واضحة للتعاون والتكامل بين وزارة الدولة لشؤون المرأة والهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية في سعيهما لضمان تنفيذ القرار 1325 .

12- مجال النوع الاجتماعي

حددت خطة العمل في مجال النوع الاجتماعي **هدفها الاستراتيجي "** بادماج بُعد النوع الاجتماعي في كل الميادين". وفي سبيل تحقيق هذا نصّت الخطة على **الاهداف العملانية** التالية:

- تعميم مفهوم النوع الاجتماعي على مختلف القطاعات وعلى مستوى الادارات والمؤسسات العامة؛
- تعميم مفهوم النوع الاجتماعي على مستوى القطاعات الخاصة؛
- مأسسة عمل نقاط الارتكاز في الادارات والمؤسسات العامة؛
- التشبيك والتنسيق بين مختلف افراد نقاط الارتكاز:
- تعزيز معرفة مسؤولي الادارات العامة والوزارات ونقاط الارتكاز بمفهوم النوع الاجتماعي وطريقة ادماجه في انشطتهم؛
- اجراء دراسات وابحاث جندرية تسمح بمعرفة واقع النوع الاجتماعي في لبنان.

ونصّت خطة العمل على مجموعة من **التدخلات** المطلوبة موزعة على اربع مستويات وهي:

- **التدخلات المطلوبة على مستوى السياسات والقوانين والتشريعات**
  - وضع موازنات تراعي مفهوم النوع الإجتماعي في الإدارات والمؤسسات العامة
  - تضمين مفهوم النوع الإجتماعي في المباريات التي يجريها مجلس الخدمة المدنية
  - ادماج مفهوم النوع الإجتماعي في برامج التدريب والتأهيل التي تجريها الإدارات والمؤسسات الرسمية
  - إجراء تحليل جندري لعدد من المؤسسات (عامة وخاصة) والبناء على هذه التجربة بهدف تعميمها
  - تشجيع المؤسسات الخاصة على اعتماد مفهوم النوع الإجتماعي في برامجها وأنشطتها
  - توضيح دور نقاط الإرتكاز وتوصيف مهامهم
  - تظهير دور نقاط الإرتكاز ومهامها في الإدارات والمؤسسات العامة
  - تشجيع إنشاء وحدات مختصّة بالنوع الإجتماعي في الإدارات والمؤسسات العامة
  - متابعة دورية للإنجازات التي يتمّ تحقيقها من قبل نقاط الإرتكاز في مواقع عملهم

- **التدخلات المطلوبة على مستوى الاعلام والتوعية والتعبئة**
  - وضع آلية تنسيق بين الهيئة ونقاط الإرتكاز في الوزارات من جهة وبين مختلف نقاط الإرتكاز من جهة أخرى
  - تمتين شبكة نقاط الإرتكاز في علاقاتها مع بعضها ومع الهيئة الوطنية لشؤون المرأة من خلال لقاءات دورية وتبادل خبرات وتجارب ومعلومات

- **التدخلات المطلوبة على مستوى بناء القدرات البشرية والمؤسساتية**
  - تنظيم لقاءات دورية مع مسؤولي الادارات العامة والوزرات تتناول كيفية إدماج بُعد النوع الإجتماعي في السياسات والبرامج والأنشطة
  - تدريب مستمرّ لنقاط الإرتكاز وفق احتياجاتهم وطبيعة تدخلهم في الإدارات التي يعملون فيها

- **التدخلات المطلوبة على مستوى الدراسات والابحاث**
  - تخصيص منح جامعية لإجراء دراسات جندرية في مختلف المجالات
  - وضع قاعدة معلومات مبنيّة على النوع الإجتماعي في مختلف القطاعات

فالى اي درجة تطابق عمل الشركاء مع ما نصّت عليه خطة العمل الوطنية؟ وهل حصل تقدم في هذا المجال خلال العام 2016؟ والى اي مدى تتطابق عمل الشركاء والحكومة اللبنانية مع ما دعت اليه جميع الوثائق والشرع الدولية المتعلقة بحقوق المرأة وأهداف التنمية المستدامة، وتوصيات لجنة سيداو لجهة ادماج النوع الاجتماعي في التشريعات والسياسات والخطط والبرامج في مختلف المجالات؟

أولاً: منظمات المجتمع المدني

تشير المقارنة بين نتائج عينة السنوات 2013-2016 الى ارتفاع مطّرد في عدد المنظمات العاملة في مجال النوع الاجتماعي، لم يقابله ارتفاع في نسبها المئوية من اجمالي عينة منظمات المجتمع المدني . فمن 37.5% عام 2013 (15 منظمة)، الى 29.2% عام 2014(19 منظمة)، الى 33.8% عام 2015(24 منظمة)، الى 30.9% عام 2016 (26 منظمة). وقد اعلنت 14 من المنظمات العاملة في هذا المجال عن استرشادها بخطة العمل الوطنية لكن بدرجات متفاوتة. فقد استرشدت بها 3 منظمات بدرجة كبيرة ، و7 بدرجة متوسطة، و 4 بدرجة جدّ محدودة.

وأظهر فرز النتائج تنوّع الانشطة التي قامت بها المنظمات العاملة في هذا المجال، كما تطابق معظمها مع التدخلات التي نصّت عليها خطة العمل الوطنية من تدخلات مطلوبة من منظمات المجتمع المدني. وكما يظهر الجدول رقم 1 ادناه، شهدت السنوات الثلاث 2014-2016 ارتفاعا في عدد المنظمات التي تقوم بكل من الانشطة، باستثناء تلك التي قامت بجمع احصاءات حول النوع الاجتماعي. ويلفتنا التدقيق في تفاصيل الاجابات حول مختلف الانشطة، ومقارنتها على مدى السنوات الاربع، وجود نمط نرى من الضروري العمل على تغييره. ويتجلى هذا النمط في اقتصار الانشطة حول بعض المواضيع على الاناث فقط. فانشطة التدريب على كيفية اعتماد مقاربات تأخذ النوع الاجتماعي بعين الاعتبار في رسم السياسات والخطط الاجتماعية انه، رغم شموليتها للقطاعين العام والخاص ولمؤسسات تربوية وجمعيات غير حكومية واحزاب سياسية، اقتصرت على الاناث فقط. إذ من اصل 13 منظمة قدمت دورات التدريب هذه عام 2016، لم تشمل اي منها الذكوربعملها هذا. كذلك، اظهرت النتائج انه من اصل 16 منظمة قامت بانشطة التوعية على محتوى الوثائق والشرع الدولية المتعلقة بحقوق المرأة

والنوع الاجتماعي عام 2016، والتي توزعت انشطتها بشكل شبه متساو على الريف والمدن، عملت منظمتان فقط على ان تشمل انشطتها هذه الذكور الى جانب الاناث. وفي ضوء المعرفة بضعف تمثيل النساء في مواقع رسم السياسات والخطط من جهة، والمعرفة بأن وعي الرجل لحقوق المرأة هو بذات اهمية وعي المرأة لها من جهة اخرى، لا بدّ وان يطرح السؤال حول مدى الدقة في تحديد اهداف هذه الانشطة لضمان فعاليتها. لذا نجد من الضروري لدى التخطيط لتنفيذ هذه الانشطة العمل على ان تشمل الذكور الى جانب الاناث.

وفي سبيل الدفع بمطالبها عمدت منظمات المجتمع المدني خلال السنوات الاربع الماضية على مقاربة صنّاع القرار على اعلى المستويات. ففي العام 2016، قامت 8 منظمات بعقد لقاءات مع وزراء، و 9 مع نواب ، و 3 منظمات مع المكتب الوطني للاستخدام ، واثنان مع مجلس الخدمة المدنية، و6 مع مسؤولين في القطاع الخاص. كما لجأت 10 منها الى اسلوب توقيع العرائض للمطالبة بهذا الادماج. وعلى رغم اهمية مقاربة صنّاع القرار على هذا المستوى والتي يجب ان تستمر، نرى من الضروري ان ترفق بمقاربة صنّاع القرار على مستويات ادنى (كالمدراء العامين ورؤساء المديريات والمصالح وغيرهم) والتي تشكل المركز الرئيسي لانطلاق عمليات اقتراح ووضع السياسات العامة والتحضير للموازنة.

وفي حين اظهرت نتائج السنوات الاربع قيام منظمات المجتمع المدني بالتواصل مع كليات ومعاهد التعليم العالي لحثّهم على تشجيع طلاب وطالبات الدراسات العليا على اجراء دراسات جندرية، نرى من الضروري ان تترافق هذه الانشطة بتنظيم لقاءات مع الطلاب في مختلف مجالات الاختصاص لتوعيتهم على كيفية ادماج مفهوم النوع الاجتماعي في اختصاصهم/ن مع التسليط على افاق وفرص العمل التي قد تساهم هذه المعرفة في فتحها امامهم/ن في ظلّ التركيز المتصاعد على التنمية المستدامة دوليا ومحليا، والتي تشكّل مراعاة النوع الاجتماعي ودور المرأة فيها احد أهم مقوماتها. ونوصي هنا بضرورة تكثيف التنسيق والتعاون بين منظمات المجتمع المدني، والهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية والجامعات التي وقعّت معها الاخيرة اتفاقيات تعاون(كاجامعة اللبنانية الاميركية وجامعة القديس يوسف) ومراكز ابحاث في وضع وصياغة محتوى هذه الانشطة وسبل تنفيذها.

جدول رقم1 : عدد المنظمات المجتمع المدني ونسبها المئوية من اجمالي العينة العاملة في المجال موزعة على متغير نوع النشاط الذي قامت به في مجال النوع الاجتماعي 2014-2016

نوع النشاط	عدد المنظمات			% من العينة الناشطة في المجال		
	2014	2015	2016	2014	2015	2016
حث صنّاع القرار على ادماج النوع الاجتماعي في السياسات والخطط والبرامج	12	16	17	63،2	66.7	65.4

حثّ صنّاع القرار على انشاء وحدات متخصصة بالنوع الاجتماعي في الوزارات والادارات والمؤسسات العامة	5	8	10	26،3	33.3	38.5
أنشطة لضمان المساواة بين المرأة والرجل في فرص التوظيف في القطاع العام	7	8	12	36،8	33.3	46.2
أنشطة لضمان المساواة بين المرأة والرجل في فرص التوظيف في القطاع الخاص	9	13	9	47،4	54.2	34.6
انشطة لضمان المساواة بين المرأة والرجل في فرص التوظيف على الصعيد المحلي	13	14	15	68،4	58.3	57.7
انشطة لضمان المساواة بين المرأة والرجل في فرص التوظيف على الصعيد الوطني	8	14	15	42،1	58.3	57.7
انشطة لضمان المساواة بين المرأة والرجل في فرص التوظيف على الصعيد الدبلوماسي	1	5	5	5،3	20.8	19.2
انشطة تثقيفية حول اهمية ادماج النوع الاجتماعي في السياسات والخطط والبرامج	15	17	16	78،9	70,8	61.5
دورات تدريب على كيفية تطبيق مقاربات النوع الاجتماعي	10	7	13	52،6	29.2	50
أنشطة للتوعية على محتوى الوثائق والشرع الدولية المتعلقة بحقوق المرأة والنوع الاجتماعي	15	17	15	78،9	70.8	57.7
المطالبة بادراج مواد حول النوع الاجتماعي وحقوق الانسان في مناهج التدريس	6	2	8	31،6	8.3	30.8
التواصل مع كليات ومعاهد التعليم العالي لحثّهم على تشجيع طلاب وطالبات الدراسات العليا على اجراء دراسات جندرية في مختلف المجالات	10	5	5	52،6	20.8	19.2

التواصل مع المسؤولين في مجلس الخدمة المدنية لحثهم على ادراج مواضيع تتناول النوع الاجتماعي في برامج التدريب والتأهيل التي يخضع لها الموظفين/ات في الوزارات والادارات الرسمية	**1**	**1**	**1**	**5،3**	**4.2**	**3.8**
جمع معلومات احصائية عائدة للنوع الاجتماعي عبر دراسات او ابحاث ميدانية	**7**	**5**	**4**	**36،8**	**20.8**	**15.4**

ورغم عمل منظمات المجتمع المدني الدؤوب خلال السنوات الاربع الماضية على المطالبة بازالة الصور النمطية للمرأة من الكتب المدرسية، ورغم توفر الدراسات التي حددت اماكن الخلل الواجب اصلاحها لدى المركز التربوي للبحوث والانماء ووزارة التربية والتعليم العالي، الا ان تعديل الكتب والمناهج لخدمة هذا الهدف لم تتم بعد. لذا نجد من الضروري تكثيف العمل على حثّ المعنيين لترجمة نتائج هذه الدراسات على ارض الواقع والمطالبة بتعديل المناهج والكتب التي تجاوز آخر تعديل لها العقدين. وفي حين تتوافر الدراسات الاساسية حول اماكن التمييز في الكتب، لا زال مجال الاعلام بحاجة الى تشكيل لجنة خبراء تقوم بنقد البرامج والاعلانات التي تساهم بتكريس الصورة النمطية للمرأة والاساءة اليها. لذا نجد من الضروري تعاون الهيئة الوطنية ومكتب وزير الدولة لشؤون المرأة ووزارة الاعلام ومنظمات المجتمع المدني لتشكيل هذه اللجنة التي يجب ان تتضمن خبراء في الاعلام والاعلان والنوع الاجتماعي ، لتحديد مكامن الخلل ووضع معايير تلزم وسائل الاعلام باحترامها في مختلف جوانب عملها. وفي ظلّ الموارد المحدودة، نرى من الضروري العمل على التماس الدعم الدولي بمختلف انواعه لضمان تنفيذ الاهداف المرجوة في مجالي التربية والاعلام.

بالاضافة الى هذا، تظهر مقارنة نتائج السنوات الاربع لجهة قيام المنظمات باجراء الدراسات والابحاث العائدة لهذا المجال (كما للمجالات الاحدى عشر السابقة) قلة عدد المنظمات التي تعلن عن نشر هذه الدراسات، وضآلة تلك التي تتقدم بمعلومات دقيقة حول عنوان الدراسة ومكان نشرها. وفي ضوء اهمية نشر الدراسات او على الاقل تبادلها مع المعنيين، وما لتعميم المعرفة بوجود دراسات حول مواضيع معينة من اهمية في الحدّ من هدر المال والجهد والوقت على اصدار دراسات متشابهة وتخصيصها للبناء على ما تمّ انجازه وتحديثه وتطويره، نرى من الضروري عمل المنظمات على تعميم المعرفة بما تجريه من ابحاث ودراسات وايداع نسخ منها لدى مكتبة الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية. كما نرى من الضروري ارسال نسخ من اية احصاءات يتم جمعها (مع تفسير واضح للمنهجية المعتمدة في جمعها) الى الهيئة الوطنية والمديرية العامة للاحصاء المركزي واي جهة اخرى معنية بهذه الاحصاءات لما لهذا من اهمية في دعم عملية توفير معلومات احصائية وطنية حول موضوع النوع الاجتماعي واوضاع المرأة. اما الدراسات التي اعلن عن اجرائها عام 2016 فهي:

- تطوير قدرات المرأة في العمل السياسي في مدينة بعلبك تقرير في كتيب تم توزيعه على المؤسسات العامة والخاصة والفعاليات والسفارات
- دعم الاحزاب السياسية للنساء الفائزات في الانتخابات البلدية
- عددان من مجلة الرائدة حول Arab Country Gender Profiles والمتوفرة على الموقع الالكتروني:
/http://iwsaw.lau.edu.lb/publications/country-gender-profiles

وفي معرض قيامها بعملها خلال السنوات الاربع الماضية، نسّقت منظمات المجتمع المدني مع الوزارات والمؤسسات العامة التالية: وزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة التنمية والاصلاح الاداري، ووزارتي الخارجية والداخلية، ووزارة التربية والتعليم العالي، ووزارتي العمل والعدل، ووزارة الثقافة، ووزارة الاعلام، ومجلس النواب، ومجلس الانماء والاعمار، والهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، وكلية الصحة في الجامعة اللبنانية. كذلك أظهرت مقارنة النتائج للسنوات الاربع الارتفاع المطرد في عدد المنظمات التي نسّقت مع منظمات مجتمع مدني اخرى، كما يلفتنا اللائحة الطويلة للمنظمات التي تتعاون مع بعضها في كل من المجالات. وهذا مؤشر ايجابي قد يساهم في توحيد المجتمع المدني الناشط على قضايا المرأة لمطالبه ورسائله، إذ لا زال الافتقار الى هذا التوحيد احد اهم التحديات التي تواجه المجتمع المدني في سعيه لضمان فعالية عمله في المطالبة باحقاق المساواة الجندرية وحقوق المرأة.

اما على صعيد الدعم الذي توفر لمنظمات المجتمع المدني للقيام بعملها في هذا المجال ، أظهرت نتائج السنوات الاربع توفره من مصادر عدّة. ففي العا م 2016 اعلنت 13 منظمة عن تلقيها الدعم، 10 منها تلقت دعما ماديا، و7 تلقت دعما تقنيا، و8 دعما بشريا. وتوزعت مصادر الدعم على المنظمات الدولية الحكومية (3 منظمات)، والمنظمات الدولية غير الحكومية (8 منظمات)، ومن سفارات(4منظمات)، ووزارات(3 منظمات)، ومن قطاع خاص(منظمة واحدة)، ومن مساهمات فردية (4 منظمات).

ثانياً: الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

تظهر المراجعة للتقارير السنوية التي اصدرتها الهيئة الوطنية عن اعمالها وانجازاتها خلال كل من السنوات الاربع 2013 - 2016 انها ملتزمة بالمهام الموكلة اليها وفي طليعتها العمل على ضمان ادماج النوع الاجتماعي في القوانين والسياسات والبرامج. وتقوم الهيئة بهذه المهمة بدعم كبير ومستمر من صندوق الامم المتحدة للسكان.

ففي العام 2013 عملت الهيئة على انشاء لجنة لادماج النوع الاجتماعي في وزارة التربية والتعليم العالي لادماج منظور النوع الاجتماعي في سياسات وبرامج الوزارة، كما نفّذت دورات في البلديات في مناطق مختلفة بهدف التحسيس على اهمية ادماج النوع الاجتماعي، كما على اهمية الموازنات المراعية للنوع الاجتماعي وكيفية الاعداد لها.

وتعمل الهيئة منذ 2013 على تنظيم دورات تدريب لمدربين/ات في النوع الاجتماعي، كما تنظيم دورات تدريب دورية لضباط الارتكاز الجندري في الوزارات والمؤسسات العامة. ولقد ساهم مكتب المفوضية السامية لحقوق الانسان وصندوق اامم المتحدة للسكان بدعم هذه الانشطة. وفي هذا الاطار عملت الهيئة عام 2014 على تطوير استمارة لانشاء وتحديث قاعدة معلومات مفصلة عن اعضاء شبكة ضباط الارتكاز ، كما تم العمل على تحديد حاجاتهم/ن والعمل على تلبيتها، خاصة المعينين/ات حديثا منهم/ن. كذلك نفّذت الهيئة الوطنية خلال العام 2015 ورشة عمل تدريبية لضباط الارتكاز الجندري ولموظفين /ات في الوزارات والادارات الرسمية حول كيفية استخدام وسائل وتقنيات الاعلام الاجتماعي للتحفيز وكسب التأييد. وعام 2016 شارك فريق التدريب على النوع الاجتماعي في الهيئة الوطنية في دورة تدريب مدربين/ات مكثفة نظمتها منظمة العمل الدولية حول " كيفية تنظيم عمليات تدقيق في النوع الاجتماعي ضمن منهجية تشاركية" في تورين-ايطاليا. وبناء على هذا التدريب تمّ تشكيل فريق عمل مكون من فريق التدريب في الهيئة وموظفين/ات في مجلس الخدمة المدنية ووزارة الثقافة من اجل البدء بعملية التدقيق في هاتين المؤسستين. وستستند الهيئة الى النتائج الاولية التي تم التوصل اليها عبر هذا التدقيق لوضع استراتيجية لدمج النوع الاجتماعي في عمل هاتين المؤسستين.

بالاضافة الى هذا، نظمت الهيئة بالتعاون مع منظمة المرأة العربية دورة تدريب مكثفة لمدربات في مجال تعزيز مشاركة النساء في الحياة السياسية. وعملت الهيئة بالتعاون مع البلديات واتحادات البلديات على تطوير قدرات النساء والرجال في المجتمعات المحلية. كذلك، نظمت ورش تدريب حول مفاهيم النوع الاجتماعي لرؤساء الدوائر والمصالح ولفريق عمل مركز وزارة الزراعة في دير القمر - الشوف

وتعمل الهيئة على تنزبه القوانين والتشريعات ذات الاثر الاقتصادي والاجتماعي من الاحكام التمييزية ضدّ النساء. وفي هذا الاطار، اطلقت حملة وطنية بمشاركة المجتمع المدني لخدمة هذا الهدف. وتضمنت الحملة تقديم اقتراحات ومشاريع قوانين الى المشرعين بهدف مناقشتها واقرارها، كما متابعة عمل اللجان النيابية التي تقوم بدراسة مشاريع القوانين لمتابعة الاصلاحات التشريعية المطلوبة. ومن القوانين التي اقترحتها قانون زواج القصّر الذي وافقت عليه لجنة حقوق الانسان وتمّ رفعه الى لجنة الاداة والعدل.

وكانت الهيئة اصدرت عام 2013 دراسة قانونية حول حقوق المرأة في التشريع اللبناني ، وقامت بتحديثها عام 2014. وقد اضاءت هذه الدراسة، ليس فقط على اماكن التمييز ضد المرأة في التشريعات والقوانين اللبنانية، بل ايضا على اللغة الحيادية جندريا المعتمدة في صياغتها، بما في ذلك قانون حماية المرأة وباقي افراد الاسرة من العنف الاسري. وهنا لا بد من ان نعيد التأكيد على التوصية التي اطلقناها في تقرير العام 2014 حول ضرورة عمل الهيئة الوطنية والمجتمع المدني على التخلي عن مقاربتهم المجتزئة للتعديلات القانونية المطلوبة، اي المطالبة بتعديل مادة/مواد او الغائها، واستبدالها بالمطالبة بتعديل شامل للقوانين المعنية لضمان مراعاتها للنوع الاجتماعي في جميع احكامه من جهة، ولضمان عدم ابقاء المشرّع على مواد كفيلة بالاطاحة بأية انجازات حُققت (مثلا عدم ادخال تعديل على المادة 252 من قانون العقوبات يستثني جريمة قتل النساء والفتيات لاسباب يمكن ادراجها تحت مسمى جرائم الشرف من العذر المخفف للعقوبة، اذ ان الابقاء على هذه المادة دون تعديل مرشح لان يطيح بانجاز

الغاء المادة 562 التي حارب المجتمع المدني سنوات لالغائها)، كما لضمان عدم التناقض بين احكام القوانين حول الموضوع الواحد من جهة اخرى (مثلاعدم الغاء المادة 503 من قانون العقوبات التي لا تجرّم الاغتصاب الزوجي والتي تطيح بالانجاز الذي تحقق في الفقرات 7 أ و7 ب في المادة 489 المعدّلة بموجب قانون2014/293 المتعلق بالعنف الاسري والتي لم تستثن الاغتصاب الزوجي من جرائم العنف ضد المرأة).

وياتي في طليعة هذه الانشطة عمل الهيئة على تطوير قدرات اعضاء شبكة النوع الاجتماعي. فقد نفّذت الهيئة الوطنية خلال العام 2015 ورشة عمل تدريبية لنقاط ارتكاز النوع الاجتماعي ولموظفين /ات في الوزارات والادارات الرسمية حول كيفية استخدام وسائل وتقنيات الاعلام الاجتماعي للتحفيز وكسب التأييد.

كذلك، شارك اعضاء شبكة النوع الاجتماعي في ورشة عمل حول مفاهيم النوع الاجتماعي ووسائل دمجه في السياسات والبرامج، وذلك في اطار البرنامج الذي تنفذه الهيئة الوطنية بالتعاون مع بعثة الاتحاد الاوروبي في لبنان تحت عنوان "المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في لبنان".

ثالثاً: الوزارات والمؤسسات العامة

تظهر الاجابات الواردة من بعض الوزارات والمؤسسات العامة عدم قيامها بأي عمل مباشر في هذا المجال، في حين وردت في اجابات بعضها الاخر معلومات تشير الى عمل جاد فيه. ويتجلى هذا بخاصة في المشاريع والانشطة والشراكات التي قامت بها المديرية العامة لقوى الامن الداخلي في وزارة الداخلية، ووزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة الصحة والمركز التربوي للبحوث والانماء، والتي ورد ذكرها بالتفصيل في المحاور السابقة. ونذكر على سبيل المثال عمل المركز التربوي على توعية موظفيه على مفاهيم ومقاربات النوع الاجتماعي وتدريبهم/ن على كيفية ادماج النوع الاجتماعي في برامج ومشاريع المركز من جهة، وتعاونه مع وزارة التربية والتعليم العالي على ادماج مفاهيم النوع الاجتماعي في المناهج المدرسية وتدريب الجهاز التعليمي في المدارس على كيفية ايصال هذه المفاهيم الى الطلاب عبر انشطتهم الصفية واللاصفية من جهة أخرى. كذلك نذكّر بما تقوم به المديرية العامة لقوى الامن الداخلي في مجال مكافحة العنف ضد المرأة، والذي تمّ تفصيله في محور مناهضة العنف.

وتماما كما في السنوات السابقة، يلفتنا في اجابات الغالبية الساحقة من الوزارات والمؤسسات العامة عدم تعميم قرار تعيين نقاط الارتكاز الجندري على مختلف المديريات والمصالح والاقسام فيها. وبما ان احد المهام الاساسية الموكلة الى هذه النقاط هي العمل على التأكد من ادماج مفاهيم النوع الاجتماعي في سياسات وبرامج ومشاريع هذه الوزارات والمؤسسات، يؤدي عدم التعميم هذا الى وضع هذه النقاط الجندرية في موقع الطائر المطلوب منه التحليق بعد قصّ اجنحته. ويشير هذا الى غياب الجدية لدى المسؤولين في الوزارات والمؤسسات في التعاطي مع هذا الموضوع. وهذا واقع يتطلب العمل من قبل

الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية على تغييره بحكم موقعها ومهامها وصلاحياتها عامة، كما بحكم تبعية نقاط الارتكاز الجندري في عملها الى هذه الهيئة.

رابعاً: المنظمات الدولية

اعلنت جميع المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية التي شملتها العينة ان ادماج النوع الاجتماعي جزء اساسي في سياساتها وبرامجها ومشاريعها داخل المنظمة وخارجها. وبالتالي تحتوي جميع البرامج والمشاريع التي تقوم بها في لبنان وغيره من البلدان على عنصر الادماج هذا.

صندوق الامم المتحدة الانمائي UNDP/LEAP

نفّذ الصندوق مشروع "دليل النساء والبلديات". وتم في اطار هذا المشروع اصدار دليل حول النساء والبلديات باللغتين العربية والانكليزية. وتضمن هذا الدليل نصا مبسطا لقانون البلديات والمخاتير، ومجموعة من الاسئلة والاجابات حول شروط الترشيح والوثائق المطلوبة لتقديم طلب الترشيح، ومجموعة من الرسوم البيانية والارقام حول ترشح النساء في الانتخابات البلدية لعام 2010 . وارفق الدليل بفيلم قصير تضمن المعلومات ذاتها. وتم توزيع ما يزيد عن 2500 نسخة منه على المعنيين من منظمات مجتمع مدني واحزاب سياسية ومشاركين/ات في الدورات التي عقدت في المناطق. والى جانب استخدام الدليل في دورات التدريب وتوزيعه، تمّ بثّ الفيلم على خمس محطات تلفزيونية كبرى واستعمل في التقارير الاخبارية. وبالتالي لم تنحصر الفائدة من هذا الانتاج في دورات التدريب والنوع الاجتماعي فقط، اذ شكّل ايضا مادة واداة تثقيف وتوعية على الصعيد الوطني. تمّ تمويل هذا المشروع من قبل الاتحاد الاوروبي،ونُفّذ بين شهري نيسان وايار 2016، واستهدف الراغبات في الترشح للانتخابات البلدية والاختيارية، وممثلين/ات عن المجالس البلدية، ومنظمات مجتمع مدني والناخبين/ات والمعنيين، وقدّم الدعم المادي والتقني.

- منظمة الاونروا

ابتدأت الاونروا بتنفيذ استراتيجيتها للمساواة الجندرية (2016- 2021) وتشمل جميع مناطق عملها في لبنان واستهدفت جميع البرامج التي تنفّذها في لبنان. وتقدم الاونروا الدعم التقني لتنفيذ هذه الاستراتيجية.

- المجلس الدانمركي لشؤون اللاجئين

استمر المجلس بتنفيذ عدد من المشاريع التي بدأها عام 2015 وهدفت الى حماية الاطفال والنساء المستضعفين من العنف عبر تعزيز انظمة الحماية وبناء القدرات والاليات داخل الجماعات. فقام المجلس بمشروع حماية النساء والفتيات من العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي عبر تعزيز عمل الجماعات في الاستجابة والحد من هذا العنف. وشملت هذه المشاريع مناطق الشمال

والجنوب وشمال ووسط البقاع بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية، والتجمع الديمقراطي للنساء اللبنانيات في البقاع، والجمعية الخيرية للنساء في طرابلس، والمنظمة النسوية في عكار، ومنظمة نبراس ومنتدى المعوقين. واستهدفت هذه المشاريع الصبيان والفتيات بين عمر 6 و17 سنة، والمراهقات، والنساء والرجال الذين يقدمون الرعاية للاطفال من الجنسيات اللبنانية والسورية والفلسطينية. وقدمت هذه المشاريع الدعم المادي والتقني والبشري. بلغ عدد المستفيدين/ات منها 15000 مستفيد/ة.

- المجلس الثقافي البريطاني British Council

نفّذ المجلس مشروع " العمل المباشر لخدمة النساء: الاصلاح، الادماج، والثقة (دورك)" في مناطق الجنوب والشمال والبقاع وبيروت وجبل لبنان، واستهدف النساء اللبنانيات المهمشات. مدته سنتان، واستفادت منه 5000 سيدة

الى جانب عمل الجهات المذكورة اعلاه، قامت مجموعة من المنظمات الدولية، من حكومية وغير حكومية ، ودول وسفارات الواردة اسماءها في الجدول رقم 2 ادناه بتقديم الدعم على انواعه للشركاء المحليين العاملين في هذا المجال.

جدول رقم 2 : لائحة باسماء الجهات الدولية التي قدمت الدعم للشركاء المحليين العاملين في مجال النوع الاجتماعي 2013-2016

UNRWA	**UK**
UNFPA	**Netherlands**
UNICEF	**Sweden**
UNHCR	**Norwegian Embassy**
ESCWA	US Department of State
UNESCO	NDI
UN Women	**GIZ**
UN Habitat	
European Union	**ANERA**
IRC	**KAS**
DRC	**Open Society Institute**
MCC	**Concern International**
International Women Fund	**Oxfam**
IMC	**World learning**
SIDA	**YWCA**

British Labor Party	**Hans Seidel Foundation**
Women and Memory Forum	**KVINNA TILL KVINNA**
Euro-med Women Initiative	**SI**
British Council	**MEDCO**
Cherie Blaire Foundation	**DANINA &UNVTFVT**
WLP	**Catholic Relief Services**
USAID	**INTERSOS**
	KVINFO

خلاصة المحور

نصّت جميع الوثائق والشرع الدولية المتعلقة بحقوق المرأة والمساواة الجندريةعلى اهمية ادماج النوع الاجتماعي في مختلف القوانين والسياسات والبرامج والخطط. وقد جاء هذا النص اما على شكل مواد مخصصة لهذا الموضوع، او عبر مواد مدرجة تحت اهداف أخرى كما هي الحال في اهداف التنمية المستدامة.

تظهر المراجعة للمعلومات اعلاه ومقارنتها مع التدخلات المطلوبة في هذا المجال، ومع نتائج السنوات الاربع الماضية لهذا المجال، عمل الشركاء المعنيين بتنفيذ خطة العمل الوطنية على تنفيذ العديد من الانشطة التي تتطابق مع ما تنصّ عليه من تدخلات وانشطة، خاصة في مجالات التثقيف والتوعية والمطالبة بادماج النوع الاجتماعي في عمل مختلف الجهات المستهدفة. الا اننا نجد ان بعض التدخلات لم تلق الاهتمام المطلوب، او تمّت مقاربتها على الصعيد النظري فقط مما حدّ من جدواها وفعاليتها. واذ اصبح من الواضح ان العقدة الاساس في وجه تحقيق هذا الهدف تكمن في غياب الارادة السياسية الجادة التي تتجلى على اكثر من صعيد، بدءا بمقاربتها لموضوع الآليات الوطنية لشؤون المرأة وانتهاء باللغة الحيادية المعتمدة في صياغة القوانين واسياسات والبراج والموازنة الخ... . وفي ضوء هذه النتائج نسوق التوصيات التالية بهدف تفعيل العمل على تحقيق هذا الهدف الاستراتيجي:

1- ضرورة عمل الحكومة على تنفيذ توصية لجنة سيداو رقم 24 الفقرة أ التي تنصّ على " التعجيل بمنح الاولوية لتعزيز القدرة المؤسسية للآلية الوطنية للنهوض بالمرأة ومنحها الولاية القانونية وسلطة اتخاذ القرار ومدّها بالموارد البشرية والتقنية والمالية اللازمة للعمل بفعالية على تحقيق المساواة بين المرأة والرجل وكفالة تمتعها بحقوق الانسان" والفقرة ب التي تدعو الى " إضفاء الطابع المؤسسي على نظام جهات الاتصال المعنية بشؤون الجنسين في الوزارات المختصة والمؤسسات العامة الأخرى بما يكفل تنفيذ استراتيجية فعالة لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياساتها وبرامجها".

2- وتزداد اهمية التوصية اعلاه بعد استحداث وزارة الدولة لشؤون المرأة، بحيث اصبح المطلوب توضيح ومأسسة العلاقة بين هاتين الآليتين الوطنيتين لكي لا يشكل عدم التعاون او شرذمة الجهود المسمار الاول في نعش العمل على تحقيق المساواة وضمان تمتع المرأة بحقوقها الانسانية.

3- كذلك المطلوب من المشرّع العمل على اعتماد مقاربة شاملة لاصلاح القوانين، كما لغة حساسة جندريا في صياغتها لضمان تناسقها وعدم تناقض احكامها من جهة، ومراعاتها للنوع الاجتماعي من جهة اخرى. والتوصية ذاتها تنطبق على الحكومة ومجلس الواب في وضع الموازنة.

4- ضرورة استحداث وظيفة خبير/ة في النوع الاجتماعي في كل من الوزارات والمؤسسات العامة كما استحداث وحدات جندرية فيها.

5- ضرورة عمل صنّاع القرار على توفير الموارد اللازمة، على انواعها، لادماج منظور النوع الاجتماعي في السياسات والخطط والبرامج، والتماس الدعم الدولي في حال عدم التمكن من توفير هذه الموارد محليا.

6- ضرورة عمل الهيئة الوطنية ووزارة الدولة لشؤون المرأة، بالتعاون مع باقي الشركاء، وبخاصة الوزارات والمؤسسات العامة، وبدعم من الجهات الدولية، على اجراء تحليل للسياسات والقوانين والبرامج الخ... النافذة في كل من وزارات الولة ومؤسساتها، او تلك التي يتم اعدادها، من منظار جندري.

7- ضرورة عمل الهيئة الوطنية، وبالتعاون مع الجهات الدولية الداعمة، على ضمان شمول التدريب الذي يقدم لنقاط الارتكاز الجندري تدريبا قطاعيا .

8- ضرورة عمل المجتمع المدني على ان تشمل انشطته، وبخاصة انشطة التوعية والتثقيف الذكور الى جانب الاناث لضمان فعالية هذه الانشطة في بناء ثقافة المساواة خاصة في اوساط الجيل الصاعد.

9- ضرورة عمل الهيئة الوطنية والمجتمع المدني على التخلي عن مقاربتهم المجتزئة للتعديلات القانونية المطلوبة، اي المطالبة بتعديل مادة او الغائها، واستبدال هذه المقاربة بالمطالبة بتعديل شامل للقوانين المعنية لضمان تناسقها ومراعاتها للنوع الاجتماعي في جميع احكامها من جهة، ولضمان عدم ابقاء المشرّع على مواد كفيلة بالاطاحة بأية انجازات حُققت.

10- ضرورة تعاون الهيئة الوطنية ووزارة الدولة لشؤون المرأة ومنظمات المجتمع المدني في حثّ الكليات والمعاهد المختلفة على:ء) تشجيع طلابهم وطالباتهم على كتابة الرسائل والاطروحات الجامعية والاوراق البحثية حول مواضيع تتعلق بالنوع الاجتماعي او تدمجه في هذه الدراسات، ب) كما تنظيم لقاءات مع الطلاب في مختلف مجالات الاختصاص لتوعيتهم على كيفية ادماج مفهوم النوع الاجتماعي في اختصاصهم/ن مع التسليط على افاق وفرص العمل التي قد تساهم هذه المعرفة في فتحها امامهم/ن في ظلّ التركيز المتصاعد على التنمية المستدامة والتي تشكّل مراعاة النوع الاجتماعي ودور المرأة فيها احد أهم مقوماتها، وج) في توفير فرص لتدريب الطلاب على النوع الاجتماعي عبر نظام Internships في الوزارة والهيئة الوطنية ومنظمات المجتمع المدني.

10- ضرورة العمل على التماس الدعم الدولي بمختلف انواعه في سبيل تحقيق هدف ادماج النوع الاجتماعي في السياسات والخطط والبرامج، كما ضرورة تجاوب الجهات الدولية مع هذا المطلب.

11- رغم اهمية مقاربة المجتمع المدني للوزراء والنواب وغيرهم والتي يجب ان تستمر، نرى من الضروري ان ترفق بمقاربة صنّاع القرار على مستويات ادنى (كالمدراء العامين ورؤساء المديريات والمصالح وغيرهم) والتي تشكل المركز الرئيسي لانطلاق عمليات اقتراح ووضع السياسات العامة والتحضير للموازنة.

12- ضرورة عمل الهيئة الوطنية ووزارة المرأة والمجتمع المدني على حثّ الحكومة ووزارة التربية على توفير الموارد المطلوبة لادماج النوع الاجتماعي في الكتب والمناهج المدرسية وازالة كل ما من شأنه تعزيز الصورة النمطية للمرأة واي تمييز ضدها استنادا الى الدراسات التي اعدت .

13- ضرورة تعاون الهيئة الوطنية ومكتب وزير الدولة لشؤون المرأة ووزارة الاعلام ومنظمات المجتمع المدني لتشكيل لجنة تتضمن خبراء في الاعلام والاعلان والنوع الاجتماعي ، لتحديد البرامج والاعلانات المسيئة للمرأة والتي تساهم في تكريس الصور النمطية للمرأة، وتحديد مكامن الخلل ووضع معايير تلزم وسائل الاعلام باحترامها في مختلف جوانب عملها.

14_ ضرورة عمل الشركاء على نشر الدراسات والابحاث التي يقومون بها او على الاقل تبادلها مع المعنيين، لتعميم المعرفة بوجودها للحدّ من هدر المال والجهد والوقت على اصدار دراسات متشابهة وتخصيصها للبناء على ما تمّ انجازه وتحديثه وتطويره، وايداع نسخ منها لدى مكتبة الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية. كما نرى من الضروري ارسال نسخ من اية احصاءات يتم جمعها (مع تفسير واضح للمنهجية المعتمدة في جمعها) الى الهيئة الوطنية والمديرية العامة للاحصاء المركزي واي جهة اخرى معنية بهذه الاحصاءات.

تضمن التقرير الحالي عرضا وتحليلا لما قام به الشركاء في تنفيذ خطة العمل الوطنية الاولى 2013-2016 للاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان 2011- 2021. وقد تمّ هذا في ضوء المواثيق والمعاهدات الدولية المتعلقة بالمرأة، وبخاصة منها اتفاقية السيداو، وخطة عمل بيجين، والقرار 1325 الصادرعن مجلس الامن، واهداف التنمية المستدامة، كما في ضوء التوصيات والتعليقات الختامية التي استلمتها الحكومة اللبنانية من لجنة سيداو (25 تشرين الثاني 2015) على التقرير الدوري حول اوضاع المرأة في لبنان، والذي سبق ان رفعته الدولة اللبنانية لهذه اللجنة.

وقد اظهرت المراجعة لما قام به الشركاء خلال السنوات الاربع الماضية تطابق عملهم بشكل عام مع التدخلات التي دعت اليها خطة العمل الوطنية ، والتي صبّت، بشكل او بآخر، في خدمة الاهداف التي حددتها الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان، كما الاهداف التي نصّت عليها الشرع والمواثيق الدولية بما فيها اهداف التنمية المستدامة التي صدرت بعد ثلاث سنوات من تاريخ تبني خطة العمل الوطنية. لكن لا يمكن اعتماد هذا التطابق مع ما دعت اليه هذه الوثائق مقياسا للتقدم في تحقيق الاهداف المرجوة، او اعتباره بحد ذاته ضمانة لهذا التقدم. إذ يبقى المطلوب توفر المقاييس العلمية الفعّالة التي تساهم في تحديد مدى التقدم المحرز.

ففي حين يمكننا قياس مدى التقدم في تحقيق بعض الاهداف عبر متغيرات محددة وواضحة للعيان (تبني او تعديل قوانين، احصاءات حول تراجع الوفيات النفاسية ، ارتفاع في نسبة الاناث في المدارس والجامعات، عدد الذين استفادوا من دورات تدريب وتوعية على النوع الاجتماعي، او من خدمات صحية الخ...)، يصعب قياس الاثر الذي خلّفته انشطة الشركاء، خاصة تلك التي عملت على التوعية بهدف تغيير في الممارسات او في الثقافة السائدة حول مواضيع معينة مثل موضوع العنف ضدّ المرأة او زواج القاصرات. اذ ان الوسائل المعتمدة لتقييم مدى نجاح الدورات وورش العمل والندوات في ايصال الرسائل المحددة واحقاق التغيير الفعلي في سلوك المشاركين/ات، والتي غالبا ما تكون عبارة عن استمارة يجيب عنها المشاركون/ات، غير كافية لتحديد اثر هذه الانشطة بصورة فعّالة. ويشير هذا الى الحاجة الى دراسات تعتمد اساليب علمية متطورة لتحديد مدى التقدم المحرز في هذه المجالات.

واستنادا الى ما تمّ انجازه خلال الاعوام الاربع الماضية، والذي تمّ تفصيله تحت كل من المحاور اعلاه، ورغم العمل الدؤوب من قبل مختلف الشركاء، لا يمكن القول انه افلح في تحقيق التقدم المرجو في مجال تكريس الحقوق الانسانية للمرأة في لبنان، أو في مجال الغاء التمييز على اساس النوع الاجتماعي. والاسباب/ العقبات التي اعاقت ولا زالت تعيق التقدم في هذا المجال عديدة، وتتميز بتداخلها وانسحاب كل منها على غيرها بتجلياتها ونتائجها، مما يصعّب عملية تقسيمها وتصنيفها. وسنعرض في ما يلي لكل من هذه العقبات، ونتبع كل منها ببعض المقترحات العملية للعمل على تخطيها و/او الحدّ من اثرها،

علّها تساهم، الى جانب المقترحات التي تقدمنا بها تحت كل من المحاور اعلاه، بالدفع قدما في الجهود المبذولة للنهوض بوضع المرأة في لبنان على مختلف الصعد وفي كافة المجالات.

1- غياب الارادة السياسية الجادة لتكريس الحقوق الانسانية للمرأة

يأتي في طليعة الاسباب/العقبات التي حالت دون تحقيق التقدم المرجو في تكريس الحقوق الانسانية للمرأة وتحسين اوضاعها في مختلف المجالات غياب الارادة السياسية الجادة في احقاق التغيير المنشود. ولقد أكّدت التقارير السنوية الثلاث السابقة اهمية هذا العامل، كما اعادت تأكيدها نتائج العام 2016، وبخاصة نتائج حلقات النقاش المركز التي أجريت مع الجهات المانحة، وممثلي الوزارات، ومنظمات المجتمع المدني على التوالي. فرغم الدعم الشفهي الذي يعلنه بعض السياسيين لقضايا المرأة ومطالبها، لا يتعدى هذا الدعم كونه دعما شفهيا لا يجد طريقه الى سياسات وقرارات السلطة التنفيذية، او الى القوانين الصادرة عن السلطة التشريعية الا في ما ندر، حيث تتم مقاربة المواضيع المطروحة بصورة مجزئة لا تشكّل تقدما فعليا نحو تحقيق الاهداف المرجوة وبخاصة منها ضمان التناسق بين القوانين وتوفير الموارد والاليات المطلوبة لضمان تنفيذ السياسات والتشريعات بصورة فعّالة. والامثلة على هذا عديدة يأتي في طليعتها مقاربة المشرّع للتعديلات المطلوبة في قانون العقوبات، وقانون العنف الاسري، وقانون الضمان الاجتماعي الخ....

ويظهر التمعن في نوعية المواضيع التي تغيب الارادة السياسية الجادة لتحقيق تغيير نوعي فيها ارتباطها بشكل او بآخر بموقع المرأة في العائلة وحقوقها فيها. ويعكس هذا استمرار الهيمنة الطائفية والعقلية الذكورية على العملية التشريعية وصنع القرار السياسي في كل ما يتعلق بالمرأة وحقوقها ضمن العائلة، والتي تحكمها قوانين الاحوال الشخصية الطائفية. وتأتي هذه الهيمنة الطائفية نتيجة التركيبة السياسية والاجتماعية اللبنانية[35]، والتي ادّت الى تخلي الدولة اللبنانية عن مسؤوليتها في تنظيم الاحوال الشخصية لمواطنيها لصالح الطوائف عبر تفسير ضيّق للمادة 9 من الدستور اللبناني. وبالتالي تستعمل التفسيرات الدينية والتناقض مع احكام قوانين الاحوال الشخصية الطائفية، لتبرير المواقف من المرأة، ومعارضة الاصلاح القانوني المطلوب لتنزيه القوانين من التمييز ضدّها . وغالبا ما تتم مناهضة المطالبة بتكريس الحقوق الانسانية للمرأة عبر وصفها بانها اجتياحا ثقافيا يهدد الكيان والهوية ويتعارض مع التعاليم الدينية والتقاليد. ولنا في المواقف من العنف الاسري وبخاصة الاغتصاب الزوجي وزواج القصّر وغيرها خير مثال.

[35]- في حين تعتبر معظم الدراسات حول المرأة في لبنان ان الطائفية السياسية هي سبب مهم وراء التمييز ضد المرأة، تظهر ضعفا واضحا في اظهار الانعكاسات السلبية للطائفية السياسية على المرأة تحديدا. ومرد هذا الى غياب الاهتمام بالتفريق بين مفهومي "التعددية" و"عدم التجانس" (Pluralism and heterogeneity) اللذان يستعملان لوصف المجتمع اللبناني. فالمجتمع غير المتجانس هو حتما مجتمع تعددي ولكن ليس كل مجتمع تعددي بالضرورة هو مجتمع غير متجانس. وتتميز المجتمعات غير المتجانسة بثقافة سياسية نزاعية تتجلى في انقسامات حادة، معلنة او مبطنة، بين مكوناتها على قضايا اساسية تتعلق بالدولة كالهوية، ونوعية النظام، وعلاقة الدين بالدولة الخ... كما تتميز بارتفاع منسوب الخوف على البقاء خاصة في ظل وجود عقائد تقوم على استثناء الاخر (Exclusionary political ideologies). و يؤدي هذا الخوف الى اعتبار ابسط القضايا السياسية او الاجتماعية قضايا سياسية اساسية تهدد الكيان والهوية والمصير. وينتج عن هذا اعلاء لشأن ومصالح الطائفة على مصالح الفرد وحقوق الانسان وبخاصة حقوق المرأة التي يعتبر اي مساس باوضاعها نوعا من الاجتياح الثقافي الذي يهدد الكيان والهوية

واذ تنصّ مختلف الشرع والوثائق الدولية على عدم جواز الاستناد الى الاعراف والتقاليد والدين للاستمرار في التمييز ضدّ المرأة، وانسجاما مع توصيات لجنة سيداو نرى من الضروري تركيز العمل في المرحلة المقبلة على المواضيع التالية، التي وان اعتبرها البعض غير عملية، الا انها كفيلة بدفع قضايا التمييز الى ساحة النقاش العام بالزخم المطلوب لاحقاق التوعية السياسية والشعبية حول جذور هذا التمييز:

- استعمال الشركاء لجميع الوسائل المتاحة لحث الحكومة عل رفع تحفظاتها عن المادتين 9 و16 من اتفاقية السيداو اسوة بدول عربية واسلامية قامت بالغاء هذه التحفظات بالكامل (كالمغرب وتونس مثلا). وتجدر الاشارة هنا، وفي ظل ما اظهرته التقارير السابقة، كما التقرير الحالي، حول محدودية عدد منظمات المجتمع المدني التي تعمل على هذا الموضوع، الى انه من الضروري العمل على خلق تحالف يضم اكبر عدد ممكن من منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال المرأة وحقوق الانسان، ويضع خطة عمل استراتيجية، للدفع بهذا المطلب على الاجندة السياسية وملاحقة مساره. ويمكن للهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالتعاون والتنسيق مع وزارة الدولة لشؤون المرأة ان تلعب دورا قياديا في اطلاق هذا التحالف وحملات المناصرة لرفع التحفظات. فالغاء هذه التحفظات امر اساسي لخلق الارضية الملائمة لتنزيه القوانين من التمييز الحاصل ضدّ المرأة.

- العمل على رفع طلب الى المجلس الدستوري بحسب الاصول المرعية الاجراء للبت (او ابداء الرأي)

ء) بمدى تطابق التفسير الضيق للمادة 9 من الدستور (الذي تخلت بموجبه الدولة عن مسؤوليتها في تنظيم الاحوال الشخصية لمواطنيها) مع نص المادة 7 التي تنص على المساواة بين اللبنانيين امام القانون وفي الحقوق والواجبات، والذي نجم عنه اعتبار الانتماء الطائفي، وليس الانتماء الوطني، مصدرا لحقوق المواطنية. وبالتالي دفع صنّاع القرار للبت بمصير الاعداد الكبيرة من الزيجات المدنية التي عقدت في لبنان في السنوات الاخيرة،

ب) وابداء الرأي بمدى دستورية وقانونية قرارات وممارسات غالبية المصارف لجهة استمرارها في انكار حق المرأة في فتح حساب مصرفي لاولادها القصّر.

- العمل على توحيد جهود منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال المرأة وحقوق الانسان وغيرها من المجالات للمطالبة بتبني قانون احوال شخصية مدني، وضمان حق من يشاء من اللبنانيين/ات بعقد زواج مدني، ومساواتهم بالذين يعقدون هذا الزواج خارج لبنان(وبالتحديد لجهة عدم اشتراط ازالة الانتماء الطائفي عن بطاقة الهوية والذي جرى الحديث عنه في بعض الفترات مما يؤثر في فرص تولي هؤلاء الاشخاص بعض الوظائف في ظل استمرار التوزيع الطائفي لبعض الوظائف).

- ولضمان عدم بقاء القاضي والجلاّد واحدا، المطالبة بتعديل المادة 19 من الدستور (التي تحدد الجهات التي يحق لها الطعن بدستورية القوانين) لاعطاء الافراد وذوي الشأن حق الطعن بدستورية القوانين امام المجلس الدستوري مباشرة (كما تنص دساتير تونس والعراق والكويت والبحرين والسودان) او الطعن بصورة غير مباشرة عبر المحاكم (كالاردن وتونس وسوريا والمغرب والامارات العربية

المتحدة والبحرين وفلسطين). كذلك المطالبة بتضمين الدستور نصاً يحرّم التمييز على اساس الجنس تماشيا مع ما نصّت عليه الشرع والمواثيق الدولية التي التزمت الدولة اللبنانية باحكامها.

- ضرورة العمل على توعية ونحسيس صنّاع القرار حول مواضيع النوع الاجتماعي وحقوق المرأة وانعكاساتها على جهود التنمية والاصلاح السياسي والاقتصادي والاجتماعي وفي تحقيق اهداف التنمية المستدامة.

- ضرورة نشر وتعميم الملاحظات الختامية للجنة سيداو على السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية وعلى كافة صنّاع القرار والمعنيين في مؤسسات الدولة وعلى الصعيدين الوطني والمحلي، وعقد جلسات نقاش حولها مع مختلف المعنيين. وفي هذا المجال، نشير الى ما افرزه تحليل وقائع حلقات النقاش المركز من تشديد على ضرورة عمل الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية على توعية وتحسيس المدراء العامين وغيرهم /ن من شاغلي المراكز الادارية العليا على موضوع النوع الاجتماعي واهمية ادماجه في سياسات وبرامج الوزارة ليعملوا بدورهم على تحسيس الوزراء حول هذه المواضيع.

2- ضعف الاليات الوطنية للنهوض بالمرأة

اشارت التقارير الثلاث السابقة بالتفصيل الى تجليات واثر الضعف الذي تعاني منه الاليات الوطنية للنهوض بالمرأة في الحد من التقدم المنشود في هذا المجال. وبالاضافة الى تشديد المشاركين/ات في حلقات النقاش المركز على اهمية هذا العامل، شكّل الضعف الذي تعاني منه الاليات الوطنية احد محاور اهتمام لجنة سيداو في ملاحظاتها الختامية. ويتجلى هذا في الضعف المؤسسي ومحدودية الصلاحيات والسلطة في اتخاذ القرارات المعطاة للهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، وعدم توفّر الموارد البشرية والمالية والتقنية اللازمة للقيام بالمهام الموكلة اليها. ويشكّل هذا احد اهم تجليات غياب الارادة السياسية الجادة للتعاطي مع قضايا المرأة ووضع حدّ للتمييز الواقع ضدّها.

كذلك اشارت التقارير السابقة الى غياب مأسسة علاقة الهيئة الوطنية بباقي وزارات ومؤسسات الدولة، كما بينها وبين ادارة شؤون المرأة في وزارة الشؤون الاجتماعية، والى غياب مأسسة دور وعمل وصلاحيات نقاط الارتكاز الجندري في الوزارات والمؤسسات العامة. ولقد سلطت حلقة النقاش المركز مع هذه النقاط كمندوبات من قبل وزاراتهن الضوء على غياب هذه المأسسة واثرها السلبي على مقدرتهن على القيام بمهامهن. و من اهم المشاكل التي تعاني منها هذه النقاط:

ء) عدم تعميم قرار تعيينهن على مختلف اقسام الوزارة او المؤسسة

ب) عدم وضع معايير محددة لاختيار هذه النقاط الجندرية وموقعها في الهيكلية الادارية بشكل يضمن امكانية وصولها الى مراكز صنع القرار و/او الوصول الى المعلومات بالشكل الذي يقتضيه قيامها بالمهام الموكلة اليها.

ج) الافتقار الى الدقة في تحديد مهامها وصلاحياتها

د) افتقارها الى تدريب قطاعي

وفي ظلّ استحداث وزارة الدولة لشؤون المرأة، ورغم اهمية وايجابية هذا الحدث، طرأ وضع جديد قد يحمل اثارا سلبية على الجهود المبذولة للنهوض بالمرأة ما لم يتوفر الوعي المطلوب للتعاطي معه بسرعة وجدية. ونقصد هنا بالتحديد اهمية تحديد الصلاحيات ومأسسة العلاقة وسبل التعاون والتنسيق بين وزارة الدولة لشؤون المرأة من جهة والهيئة الوطنية من جهة اخرى. ولعل في تسليط الضوء من قبل بعض ممثلي الجهات المانحة، خلال حلقة النقاش المركز التي عقدت معهم، على الاثار السلبية هذه، خير دليل. اذ تم التشديد مطلع جلسة حلقة النقاش على الارباك الذي نجم اثر استحداث وزارة الدولة لشؤون المرأة حول دور وصلاحيات كل من الاليتين الوطنيتين لشؤون المرأة، والذي لا بدّ وان ينعكس على مجالات وحدود التدخل من قبل الجهات المانحة (مثلا العمل على وضع استراتيجية وطنية للمرأة رغم وجود استراتيجية وطنية سبق ان تمّ تبنيها من قبل مجلس الوزراء). وهنا تبرز اهمية الدعوة الى التنسيق والتعاون بين الاليتين واعتمادهما لمقاربة موحدة لقضايا المرأة وتحديد دور وصلاحيات كل منهما.

وللعمل على الحد من اثرالضعف في عمل الاليات الوطنية على التقدم في مجال النهوض بالمرأة نسوق المقترحات التالية:

- ضرورة مأسسة التعاون والتنسيق الكاملين بين وزارة الدولة لشؤون المرأة والهيئة الوطنية لشؤون المرأة ووزارة الشؤون الاجتماعية، وتحديد دور وصلاحيات كل منهم واعتمادهم لمقاربة موحدة لقضايا المرأة بشكل يضمن تكامل العمل بما يخدم قضايا المرأة. ويمكن للوزارة الاستفادة من الدروس والعبر التي استقتها الهيئة الوطنية عبر تجاربها على مدى العقدين الماضيين، والتعاون معها في البناء على هذه التجارب واستكمال العمل بدل البدء من الصفر. وسيؤدي هذا، الى جانب الدفع قدما بالجهود المبذولة، الى بناء الثقة في اوساط الجهات المانحة حول جدية الارادة والعمل في هذا المجال وخلوه من الشوائب التي اعتبرتها الجهات المانحة من معوقات العمل السياسي والحزبي في لبنان (الشخصانية، والزبائنية، والعائلية).
- ضرورة تكثيف المطالبة لحث صنّاع القرار على تأمين الموارد البشرية والمالية والتقنية اللازمة لتمكين الهيئة الوطنية ووزارة الدولة لشؤون المرأة ووزارة الشؤون الاجتماعية من القيام بمهامها.
- ضرورة استفادة الهيئة من تجاربها خلال العقدين الماضيين لتحديد اهم العوائق التي اعترضت عملها وعمل نقاط الارتكاز الجندري، كما تحديد العوامل التي تساهم في تعزيز قدراتها المؤسساتية ، لصياغة اقتراح ترفعه الى رئاسة مجلس الوزراء يتضمن تحديدا وتعديلا لصلاحياتها وعلاقتها بباقي مؤسسات الدولة بشكل يمكّنها من القيام بمهامها بفعالية اكبر. ونرى من الضروري ان يتم العمل على هذا بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني للحصول على دعمها في هذا المجال.
- ضرورة تواصل الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية مع الوزراء والمدراء العامين في مختلف الوزارات والطلب منهم رسميا تعميم قرار تعيين نقاط الارتكاز الجندري ومهامها على مختلف الدوائر والمصالح في الوزارة او المؤسسة العامة واستصدار التعليمات اللازمة بوجوب التعاون معها.
- التعاون مع الجهات المانحة والتماس دعمها لتأمين التدريب القطاعي اللازم لنقاط الارتكاز الجندري (تطبيقا للتدريب على النوع الاجتماعي الذي يخضعن له) لتفعيل دورهن . وتجدر الاشارة في هذا المجال، واستنادا الى الاجابات المتتالية الواردة من وزارة الثقافة، الى ضرورة العمل على توعية

المسؤولين في هذه الوزارة على علاقة عملها بقضايا المرأة واهمية الدور الذي يمكن ان تلعبه في مجال النهوض بالمرأة عبر مجالات اختصاصها وما تقوم به من برامج وانشطة.
- ضرورة العمل على خلق تحالفات لتأمين وضمان التنسيق والتعاون بين الاليات الوطنية للمرأة والاليات الوطنية لحقوق الانسان
- الحاجة الى تدريب وتوعية البرلمانيين والوزراء على قضايا ومفاهيم النوع الاجتماعي وخلق شبكة تواصل بينهم وبين الهيئة الوطنية ومنظمات المجتمع المدني
- ضرورة تحديد علاقة كل من الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية ووزارة الدولة لشؤون المرأة بنقاط الارتكاز الجندري في الوزارات.

3- الضعف الذي يشوب عمل الوزارات والمؤسسات العامة في ادماج النوع الاجتماعي

أظهرت نتائج السنوات الاربع حلول وزارات الدولة ومؤسساتها العامة في ادنى لائحة الشركاء لجهة عملها على تنفيذ التدخلات التي نصّت عليها خطة العمل الوطنية ، كما شبه غياب الموارد المادية والبشرية والتقنية المطلوبة لضمان ادماج النوع الاجتماعي في سياساتها وبرامجها. ويأتي هذا تجسيدا واضحا لغياب الارادة السياسية الجادة للنهوض بالمرأة، كما لاثر غياب مأسسة علاقة الهيئة الوطنية ونقاط الارتكاز الجندري بالوزارات والمؤسسات العامة. ولتفعيل دور الوزارات والمؤسسات العامة في مجال ادماج النوع الاجتماعي في سياساتها وبرامجها، والى جانب ما ورد ذكره اعلاه حول ضرورة العمل على توعية وتحسيس المدراء العامين وغيرهم /ن من شاغلي المراكز الادارية العليا على موضوع النوع الاجتماعي واهمية ادماجه في سياسات وبرامج الوزارة، نتقدم بالمقترحات التالية:

- العمل على حثّ الوزراء والمدراء العامين على تكليف نقاط الارتكاز الجندري رسميا بعقد لقاءات وورش عمل وندوات داخل الوزارة، والتشديد على الزامية الحضور، لتوعية وتدريب موظفي/ات الوزارة و المؤسسة العامة على مفاهيم النوع الاجتماعي واهمية وكيفية ادماجها بالتعاون مع الهيئة الوطنية وتحت اشرافها.

- ضرورة العمل على تكثيف وتفعيل المطالبة بدعم البرامج المتعلقة بالنوع الاجتماعي وحقوق المرأة على الصعيدين المحلي والدولي(Lobbying) وحثّ صنّاع القرار على تخصيص وتأمين الموارد اللازمة للوزارات والمؤسسات العامة لادماج النوع الاجتماعي في برامجها وسياساتها.

- العمل على حثّ المسؤولين على توفير الموارد اللازمة لاجراء تحليل جندري للسياسات والبرامج والمشاريع التي تعتمدها الوزارة (Gender audit) والعمل على التماس دعم المنظمات الدولية والجهات المانحة في هذا المجال.

- حثّ المسؤولين في الوزارات على تحديث الموقع الالكتروني للوزارة وتضمينه معلومات حول سياسات وبرامج الوزارة وانشطتها في مجال النهوض بالمرأة.

- ضرورة عمل الهيئة الوطنية على حثّ المسؤولين في الوزارات على استحداث وحدة تحليل جندري داخل الوزارة يرأسها خبير/ة في قضايا النوع الاجتماعي ووضع خطة عمل لادماج الجندر في برامجها وموازنتها.

- العمل على اشراك المرأة في عمليات صنع القرار داخل الوزارة وفي وضع سياستها العامة وبرامجها

- ضرورة قيام الهيئة بمراجعة الاستمارات المرسلة للوزارات واعتماد الاسئلة المفتوحة، رغم ما قد تنطوي عليه من وقت اطول لتحليل الاجابات (اعتماد استمارات شبيهة باستمارات المنظمات الدولية لتشمل مختلف المحاور) لضمان الحصول على اكبر قدر من المعلومات عن انشطتها. كذلك المطلوب وضع استمارات للبلديات واتحادات البلديات وللاحزاب السياسية للمساهمة في جمع اكبر قدر من المعلومات حول عمل هذه المؤسسات في مجال النهوض بالمرأة.

4- واقع منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال المرأة

رغم تميز المجتمع المدني والاهلي الناشط في مجال المرأة بكبر حجمه وديناميكيته، الا انه لم يستطع تخط بعض العقبات التي طالما حدّت، ولا تزال تحدّ، من فعالية عمله. فبحكم كونه صورة مصغرة عن الواقع والتركيبة الاجتماعية اللبنانية، لا زال يعاني من ضعف في امكانية توحيده لمطالبه، خاصة حول المواضيع التي تقع في صلب القناعات الدينية والطائفية. وينعكس هذا ضعفا في امكانية حشد الدعم من عدد كبير من المنظمات لمناصرة مطالب معينة. كذلك، لا زال المجتمع المدني يعاني من الضغوط المباشرة وغير المباشرة من احزاب وزعماء سياسيين او قيادات طائفية تحد من امكانيته في التحرك لمناصرة قضايا معينة او لتقديم خدمات في مجالات معينة. ولقد سلطّت ممثلة المجلس الدانمركي للاجئين (خلال حلقة النقاش المركز) الضوء على عقبة مهمة تعترض عملهم في مجال مناهضة العنف ضد المرأة ان بين النازحين اوعلى صعيد لبنان ككل، والتي تتجلى في عدم تقدم منظمات المجتمع المدني بطلب العمل في هذا المجال، او تراجعها بعد بناء قدراتها بسبب الضغوط التي تمارس عليها من قبل جماعاتها. ويطرح هذا التساؤل حول كيفية تقوية هذه المنظمات لتمكينها من تخطي هذه الضغوط والتغلب عليها

رغم الارتفاع المطرد في عدد منظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال المرأة التي تتعاون وتنسق مع بعضها البعض، والذي اظهرته نتائج السنوات الاربع الماضية، لا زال المجتمع المدني والاهلي الناشط في هذا المجال يعاني من العديد من العقبات والتحديات والتي تمّ تحديدها من قبل المشاركين/ات في حلقات النقاش المركز التي عقدت مع ممثلين/ات عن منظمات المجتمع المدني على الشكل التالي:

- عدم مبالاة الطبقة السياسية بالقضية النسائية وغياب الارادة السياسية الجادة للتعاطي معها
- قلة الوعي عند النساء (بحكم تجذّر التعاليم المذهبية والطائفية وصعوبة تغييرها، كما بسبب الامية القانونية السائدة بين النساء)

- "الشح" في حملات التوعية والضعف في تحديد الجمهور الواجب استهدافه
- تركيز حملات التوعية على النساء في حين يجب التركيز على توعية الرجل كما المرأة
- الافتقار الى المتطوعين/ات في المناطق النائية والبعيدة عن وسط المدينة
- عدم التوعية في المدارس والجامعات على اهمية القضية النسائية/ ففي حين تمّ تعديل المناهج على المستوى الثانوي الا انه لم يتمّ اي تعديل للكتب والمناهج في المستويات التعليمية الادنى لازالة التمييز ضد المرأة والصور النمطية منها.
- الافتقار الى الدعم والتمويل لضمان تنفيذ الانشطة واستدامة العمل بسبب عدم مساعدة الدولة لمنظمات المجتمع المدني والتراجع في دعم الجهات المانحة نتيجة الاهتمام بالنزوح السوري
- الافتقار الى التعاون بين الجمعيات وطغيان التنافس بينها (وأثر الشخصانية) بخاصة منها العاملة على المواضيع ذاتها(قانون الجنسية، قانون الانتخاب الخ..) مما يحول دون تشكيلها قوة ضاغطة.
- مساهمة المنظمات الدولية في اضعاف امكانية توحيد جهود المجتمع المدني (مثلا تمويل ثلاث حملات مختلفة للجنسية) بسبب عدم توفر التنسيق والتعاون المطلوبين بين المنظمات الدولية.
- العوائق الاجتماعية والثقافية التي تعترض عمل المجتمع المدني
- عدم وضوح العلاقة بين مختلف الاليات الوطنية للمرأة خاصة بعد استحداث وزارة الدولة لشؤون المرأة
- الافتقار الى تقييم المشاريع والدراسات التي تحدد مدى نجاحها في تحقيق الاهداف المرجوة لترشيد التخطيط المستقبلي

وللتعاطي مع هذه العقبات و/أو الحد من اثرها، نسوق المقترحات التالية:

- ضرورة عمل الهيئة الوطنية على خلق تحالفات بين منظمات المجتمع المدني حول مواضيع واهتمامات محددة، على غرار التحالف الذي اطلق للمطالبة بالكوتا النسائية، وضمان وضع خطة استراتيجية لعمل كل من هذه التحالفات بالتشارك بين الهيئة الوطنية والمنظمات الناشطة في المجال المعني. وفي هذا المجال، نقترح ء) خلق جهاز داخل الهيئة الوطنية لمأسسة هذا التعاون وضمان استدامته، والذي سبق اقتراح هيكليته وتفصيل مهامه في الدراسة التي اعدت لمناصرة الكوتا النسائية بتمويل من الاتحاد الاوروبي[36]. فهذه التحالفات، حتى وان لم تستقطب الاعداد المطلوبة من المنظمات في مراحلها الاولى، الا اننا نتوقع ان تساهم في توحيد الرسائل والمطالب وجهود المناصرة وتوزيع العمل. كما يمكن، عبر اظهار جدية ومنهجية عملها، ان تصبح ككرة الثلج في جمع اعداد اكبر من المنظمات المنضوية تحت لوائها لتشكيل القوة الضاغطة المطلوبة، وب) عقد الهيئة الوطنية لحلقات نقاش تجمع منظمات ذات مواقف ومطالب متباينة من الموضوع ذاته بهدف تشجيع النقاش العلني الذي قد يساهم في تقريب وجهات النظر .
- ضرورة عمل الهيئة على بناء شبكة للتواصل الدوري مع الجهات المانحة للمساهمة في تحديد الاولويات والحاجات والمواضيع الواجب العمل عليها، وسبل استعمال الدعم الذي تقدمه هذه الجهات

[36]- مرغريت الحلو، دراسة حول المناصرة من اجل اعتماد الكوتا النسائية في القانون الانتخابي، دراسة اعدت بتكليف من الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية وبتمويل من الاتحاد الاوروبي، تشرين الثاني، 2016.

لرفع مستوى التعاون والتنسيق بين منظمات المجتمع المدني بما يضمن جني الفوائد الاكبر من الدعم المتوفر على انواعه (مثلاعبر توزيع العمل على برامج معينة بين عدد من المنظمات).

- العمل على حثّ صنّاع القرار على تأمين الدعم لعمل منظمات المجتمع المدني، والتماس الدعم الدولي في هذا المجال .

- العمل على التعاون مع وزارة الاعلام ووسائله المختلفة، الرسمية منها والخاصة، ومع الاعلاميين/ات لحثّهم على لعب دورهم في مجال التوعية على حقوق المرأة ومساعدة المجتمع المدني في عمله في هذا المجال.

- العمل على حثّ وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي على ادخال التعديلات المطلوبة في الكتب والمناهج في المستويات التعليمية المختلفة لازالة التمييز ضد المرأة والصور النمطية منها، كما للتوعية على الحقوق الانسانية وحقوق المرأة علّ هذا يساهم في بناء ثقافة المساواة في اوساط الجيل الصاعد ويخفف من اثر التقاليد والثقافات السائدة التي تشكل احد اهم التحديات التي تواجه عمل المجتمع المدني الناشط في هذا المجال.

- العمل على توقيع اتفاقيات تفاهم وتعاون مع فروع الجامعة اللبنانية في المناطق وغيرها من الجامعات والمعاهد لحث طلابهم وطالباتهم على التطوع لمساعدة منظمات المجتمع المدني في عملها في المناطق واحتساب هذا التطوع من ضمن وحدات الدراسة حيث امكن.

- التعاون مع البلديات، ولجان المرأة فيها، لتسهيل عمل منظمات المجتمع المدني في تنظيم ندوات توعية في المناطق على مختلف المواضيع المطلوبة.

- ضرورة عمل المجتمع المدني على لعب دوره الفاعل في المساءلة والمحاسبة للسياسيين، وبخاصة منهم من لم يحترم وعوده التي اطلقت علنيا، كما على المجتمع المدني العمل على تجنب خرقه سياسيا وطائفيا. كذلك يجب ان تعمل منظمات المجتمع المدني على ضمان عدم وقوعها في فخ التوقيت الذي يحدده السياسيون لبحث القضايا كقانون الانتخاب والكوتا النسائية، بل يجب ان تعمل على دفع القضايا على ساحة النقاش السياسي عبر المساءلة والمحاسبة على المماطلة والتأخير في بت القضايا.

5- الافتقار الى الاحصاءات وعدم تعميم الدراسات والابحاث

ان اكثر ما يلفت النظر في نتائج السنوات الاربع الماضية الغياب شبه الكامل للتعاون بين مختلف الشركاء والمديرية العامة للاحصاء المركزي في مجال جمع الاحصاءات حول قضايا ومواضيع عائدة لاوضاع المرأة. وفي حين تضمن كل من التقارير الثلاث السابقة توصيات في هذا المجال، لم نلحظ اي تقدم فيه. ويشكل الافتقار الى الاحصاءات الموثوقة احد اهم التحديات والعقبات قي عمليتي تحديد الاولويات والتخطيط للعمل الفعّال.

وفي هذا المجال نسوق التوصيات التالية:

- تفاديا لعدم الدقة في تحديد اعداد ونسب النساء المرشحات والفائزات في الانتخابات المحلية والوطنية، نوصي بأن تقوم وزارة الداخلية بالزام تضمين طلب الترشح معلومات عن جنس المرشح.

- العمل على حثّ جميع الوزارات على جمع المعلومات الاحصائية العائدة لمجال عملها وضمان تصنيفها على متغير الجنس. وبحكم الاهتمام الذي اولته اهداف التنمية المستدامة للاحصاءات حول

النساء العاملات في الزراعة وملكيتهن في الاراضي الزراعية نوصي بأن تقوم الوزارات المعنية بايلاء هذا الموضوع الاهتمام المطلوب.

- حثّ المعنيين في الوزارات وفي المؤسسة الوطنية للاستخدام، على التعاون مع القطاع الخاص والجهات المانحة ومنظمات المجتمع المدني لاجراء دراسات حول حاجات السوق للوظائف التي يمكن ان تشغلها المرأة، كما التعاون مع الجامعات لتحديد الاختصاصات المطلوبة في سوق العمل.

- ضرورة العمل على جمع المعلومات الاحصائية حول ظاهرة العنف ضد النساء، والتي سلطت عليها الضوء التوصيات الختامية للجنة سيداو، الى جانب اجراء الدراسات العلمية لتحديد كلفتها الاقتصادية. وبسبب الافتقار الى معلومات احصائية دقيقة حول ظاهرة العنف ضدّ النساء، والناجم الى حدّ كبيرعن عدم توحيد مصادر المعلومات، وبسبب ما تظهره الاخبار اليومية من ارتفاع في اعداد حالات العنف، نتقدم في ما يلي باقتراح حول كيفية جمع وتوحيد مصادر المعلومات الاحصائية عبر التعاون بين جميع الاطراف المعنية، علّه يشكّل مثالا على كيفية تعاون مختلف الافرقاء في جمع المعلومات حول مواضيع وقضايا اقل حساسية، والتي تتطلب تعاونا بين وزارات او مؤسسات اخرى في ما بينها ومع المديرية العامة للاحصاء المركزي والتي لا يمكن تعدادها جميعا في هذا التقرير.

مقترح لجمع الاحصاءات حول العنف ضد المرأة:

- تعاون المديرية العامة لقوى الامن الداخلي مع اختصاصيين/ات من المديرية العامة للاحصاء المركزي ومنظمتين من منظمات المجتمع المدني من اصحاب الخبرة الطويلة في التعاطي مع قضايا العنف ضد المرأة في وضع استمارة تحيط بجميع المعلومات حول حالة العنف وتضمن توفر المعلومات اللازمة لتوزيعها على المتغيرات الاساسية (نوع العنف، مرتكبه، الضحية، المنطقة، الطائفة، الجنسية، عمر المعنف والمعنفة، صفة المُبلّغ، تاريخ ومكان حدوثه الخ...)

- وضع هذه الاستمارة بصيغة الكترونية وصيغة ورقية وتعميمها على مختلف مراكز قوى الامن الداخلي ، والمستشفيات والمستوصفات والمنظمات والمؤسسات التي تؤمن الخط الساخن لتلقي الشكاوى و/او تؤمن خدمات لضحايا العنف مع الزامها بتعبئة الاستمارات واحالة ما ورد منها شهريا الى جهاز مشترك ينشأ لهذه الغاية في قوى الامن الداخلي مؤلف من اختصاصيين/ات في ادخال وفرز المعلومات من قوى الامن الداخلي والمديرية العامة للاحصاء المركزي.

- ادخال المعلومات الواردة على برنامج الكتروني مخصص لهذه الغاية، وتوزيعها وتصنيفها على المتغيرات الاساسية. وفي حين يتم الابقاء على الاسماء لدى المديرية العامة لقوى الامن الداخلي لتمكينها من تتبع الحالات ومدى تكرارها (لتسهيل تطبيق المواد في النبذة الثالثة من قانون العقوبات المواد 262-267 حول اعتياد الاجرام)، تتم ازالة الاسماء في النسخة التي ترسل الى المديرية العامة للاحصاء المركزي لاصدار الاحصاءات السنوية حول الموضوع.

- اما في ما يتعلق بعدم تعميم الدراسات والابحاث التي يجريها مختلف الشركاء، فنقترح ضرورة عمل الهيئة الوطنية على حثّ جميع الشركاء على ايداعها نسخ من الدراسات والابحاث التي يقومون بها، وبخاصة الدراسات التقييمية التي تجريها الجهات المانحة للبرامج التي تنفذها في لبنان، لادخالها

ضمن مكتبتها، وتعميم المعرفة بها، وترشيد مشاريع الابحاث المستقبلية، تجنبا لهدر الوقت والجهد والمال على اجراء دراسات متشابهة لا تضيف جديدا على ما هو موجود.

6- الجهات المانحة والنزوح السوري

سلّطت التعليقات والتوصيات الختامية للجنة سيداو الصادرة بتاريخ 25 تشرين الثاني 2015 على ما يقدمه لبنان للنازحين السوريين والذي يفوق طاقاته على اختلافها. ودعت المجتمع الدولي الى تحمل مسؤولياته في تقديم مختلف انواع الدعم للحكومة اللبنانية لمساعدتها على تحمل هذه الاعباء. الا انه وللاسف لم تأت المساعدات على حجم الوعود.
كذلك نصت اهداف التنمية المستدامة تحت غالبية الاهداف على ضرورة تقديم المساعدة من الدول القادرة للدول الاقل قدرة لتحقيق هذه الاهداف.
وبالاضافة الى الانعكاسات الامنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية للنزوح السوري الى لبنان، كان له انعكاساته السلبية على قضايا واوضاع المرأة. وقد سلطت لجنة سيداو الضوء في توصياتها الختامية على ارتفاع نسب العنف ضد المرأة وزواج القصر والزيجات القسرية في اوساط النازحين/ات.
وكان لهذا النزوح اثاره المباشرة وغير المباشرة على العمل على النهوض باوضاع المرأة اللبنانية. اذ اجمع المشاركون/ات في حلقات النقاش المركز التي عقدت مع منظمات المجتمع المدني والوزارات على تراجع اهتمام ودعم الجهات المانحة بقضايا المرأة اللبنانية لصالح قضايا النزوح. ورغم اعلان ممثلو/ات الجهات المانحة عن وجود تمويل ودعم خاص لكل من الاثنين، الا انه لم تتم الاشارة الى التغير في النسب المخصصة لكل منهما.
وبالتالي، وفي حين نأمل ان يستمر الدعم الدولي للتعاطي مع مشاكل النازحين لما له من اهمية على جميع الصعد، الا اننا نأمل في المقابل ان لا تكون اهداف هذه المساعدات توطين النازحين/ات بدل العمل على اعادتهم الى بلادهم، وبالتالي حلّ مشكلة انسانية عبر خلق مشاكل انسانية وسياسية وامنية واقتصادية اخرى في البلد المضيف.

اما لجهة انشطة وبرامج الجهات المانحة الخاصة بالمرأة اللبنانية فنرى:
- ضرورة التنسيق بين الجهات المانحة في تقديمها للدعم لضمان جني الفائدة القصوى منه. فبالاضافة الى ما اشار اليه المشاركون/ات في حلقات النقاش المركز حول دعم الجهات المانحة لاكثر من حملة حول القضية الواحدة التي قد تعكس تعدد الرسائل والمطالب، نجد اما غياباً للمعرفة بما يقوم كل منها (حتى وان كانت من دولة منشأ واحدة)، او عدم الاستعداد للبناء على ما سبق ان تمّ العمل عليه. ويؤدي هذا الى هدر الوقت والمال والجهد الذي يمكن استثماره في انشطة وتدخلات كفيلة بالدفع باتجاه تحقيق التغيير المنشود.
- تقديم الدعم الممكن للاليات الوطنية لمساعدتها على القيام بمهامها بفعالية، كما تقديم الدعم التقني واستخدام الدعم هذا لضمان التعاون والتنسيق بين الاليات الوطنية للنهوض بالمرأة

- تبادل الدراسات، خاصة منها دراسات تقييم المشاريع المنجزة، مع الاليات الوطنية للمساهمة في ترشيد الخطط والبرامج المستقبلية.

7- توصيات للهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

بعد ان قامت الهيئة خلال العام المنصرم بوضع خطة العمل الوطنية الثانية (2017-2019) لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان (2011-2021)، والتي تم اطلاقها بعد عرضها على جميع الشركاء والمعنيين بتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لابداء الرأي والمقترحات التي تم ادماجها بالكامل، نتقدم من الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية بالتوصيات التالية:

- التعاون والتنسيق الكاملين مع وزارة الدولة لشؤون المرأة للخروج باستراتيجية وطنية موحدّة للمرأة في لبنان، وذلك عبر اجراء مراجعة للاستراتيجية الوطنية الحالية (2011-2021) في ضوء الشرع والمواثيق الدولية التي صدرت بعد تاريخ تبنيها وبخاصة منها اهداف التنمية المستدامة، وفي ضوء ما تمّ انجازه من الاهداف حتى اليوم.

- ادخال تعديل طفيف على خطة العمل الوطنية الثانية (محوري الاقتصاد والفقر) للتأكيد على ضرورة جمع الاحصاءات حول ملكية المرأة، بخاصة للاراضي الزراعية، والتي اولتها اهدف التنمية المستدامة أهمية كبيرة.

- ضرورة اجراء مراجعة للاستمارات التي تستخدم لجمع المعلومات من منظمات المجتمع المدني لضمان تطابقها مع خطة العمل الوطنية الثانية وما تدعو اليه من تدخلات (2017- 2019).

- ضرورة اجراء مراجعة للاستمارات التي تستخدم لجمع المعلومات من الوزارات والمؤسسات العامة والتي اظهرت ضعفا في خدمة الهدف الذي وضعت لاجله. ونقترح في هذا المجال اعتماد استمارة شبيهة بتلك المعتمدة لجمع المعلومات من المنظمات الدولية اذ انها تتيح الاحاطة باكبر قدر من المعلومات حول عمل الوزارة في محور او اكثر من المحاور الاثني عشر المشمولة بخطة العمل الوطنية الثانية.

- ضرورة العمل على وضع استمارات للبلديات واتحادات البلديات وللاحزاب السياسية للمساهمة في جمع اكبر قدر من المعلومات حول عمل هذه المؤسسات في مجال النهوض بالمرأة.

- ضرورة عمل الهيئة الوطنية على رصد البرامج والمشاريع وغيرها التي تنفذها المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية منها، في لبنان، كما رصد ما يتم العمل عليه من قبل هذه المنظمات على الصعيدين المحلي والاقليمي من وضع لقوانين نموذجية واستراتيجيات واتفاقيات عربية وغيرها (مثلا قانون نموذجي للعنف ضد المرأة والعنف الاسري) ونشر المعلومات حولها لحثّ المنظمات الدولية

على احقاق تنسيق وتكامل اكبر في عملها للحدّ من الهدر واستثمار الموارد في ما يعود بالفائدة الاكبر في مجال النهوض بالمرأة وتكريس حقوقها الانسانية في القانون والممارسة.

-وأخيراً، وبما ان تنفيذ القوانين هو بأهمية اقرارها، ان لم يفقها اهمية، نوصي بأن تعمل الهيئة الوطنية على بناء علاقة تعاون وثيقة مع اللجنة النيابية التي تشكلت عام 2014 تحت اسم "اللجنة المكلفة مراقبة تنفيذ التشريعات" لملاحقة ومتابعة تنفيذ القوانين مع الحكومة والوزارات والمؤسسات المعنية. ويمكن للهيئة ان تلعب دورا فاعلا في تعزيز عمل هذه اللجنة عبر مدّها بالمعلومات والدراسات والابحاث والاحصاءات المتوافرة ومساندتها في تحديد الاولويات في كل ما يتعلق بالقوانين المتعلقة بالمرأة والنوع الاجتماعي.

ملحق رقم1

منظمات المجتمع المدني، الجامعات، مراكز الدراسات والنقابات التي شملتها العينة

1. الهيئة اللبنانية لمناهضة العنف ضد المرأة
2. مؤسسة ميشال ضاهر
3. جمعية تجمع النهضة النسائية
4. جمعية الرابطة النسائية الخيرية - حلبا
5. الجمعية اللبنانية للنساء الإنسانيات
6. منظمة كفى عنف واستغلال
7. جمعية بيت المرأة الجنوبي
8. مؤسسة رينيه معوض
9. نادي حقوق المرأة في الجامعة اليسوعية
10. الجمعية اللبنانية من اجل ديمقراطية الانتخابات
11. المجلس العالمي لثورة الأرز- لبنان
12. مركز حقوق الإنسان في جامعة بيروت العربية
13. الهيئة الوطنية لشؤون المرأة في حركة أمل
14. جمعية الفكر والحياة – المنية
15. مؤسسة معروف سعد الثقافية الاجتماعية الخيرية
16. سمارت سنتر

17. جمعية الشبان المسيحية لبنان
18. حركة مناهضة العنصرية
19. جمعية نساء رائدات
20. جمعية مبادرات وقرارات
21. اللجنة اللبنانية للسلام والحرية
22. رابطة المسؤولية المدنية
23. جمعية أفنير لبنان
24. جمعية اللبنانيات الجامعيات
25. الجمعية الوطنية للتنمية المحلية والاقتصادية
26. جمعية العزم والسعادة الاجتماعية
27. جمعية لبنانيون
28. تمكين المرأة في مؤسسات الرعاية الاجتماعية
29. مؤسسة الإمام الصدر
30. جمعية يدنا – مركز صحة قلب المرأة
31. المجلس النسائي اللبناني
32. مؤسسة الصفدي
33. التجمع النسائي الديمقراطي اللبناني
34. مؤسسة عامل الدولية
35. الرابطة اللبنانية لسيدات العمل
36. جمعية الشابات المسلمات
37. ورشة المعارف
38. الجامعة الأنطونية
39. الحركة الاجتماعية
40. مركز الموارد للمساواة بين الجنسين - مؤسسة أبعاد
41. جمعية إنماء القدرات في الريف
42. نقابة المحامين في طرابلس
43. الاتحاد الوطني للجمعية المسيحية للشابات في لبنان
44. معهد الدراسات النسائية في العالم العربي
46. جمعية التوعية والعمل الخيري - المنية

47. جمعية شباب من اجل التنمية
48. جمعية تنظيم الأسرة في لبنان للعمل على التنمية وتمكين الأسرة
49. جمعية سوا للتنمية
50. مؤسسة مخزومي
51. مجموعة الأبحاث والتدريب للعمل التنموي
52. جمعية تنمية الموارد المحلية - لبنان
53. الجمعية اللبنانية للتنمية - المجموعة
54. جمعية الإتحاد النسائي للعاملات في الشمال
55. تجمع الباحثات اللبنانيات
56. رابطة المرأة العاملة في لبنان

57. لجنة حقوق المرأة اللبنانية
58. جمعية شباب البلد
59. الجمعية التعاونية لدعم تمكين المرأة في الغازية وجوارها
60. مجموعة بسمة للمساعدة الإنسانية
61. جمعية جينيشيان التذكارية
62. كريتاس لبنان
63. رابطة سيدات دير الأحمر
64. الملتقى النسائي العربي الإفريقي
65. نقابة القابلات اللبنانيات في لبنان
66. الجامعة العربية المفتوحة
67. جمعية برودس
68. جماعة مريم ومرتا
69. الجمعية اللبنانية الخيرية للإصلاح والتأهيل
70. جمعية المبادرة الفردية لحقوق الإنسان – مصير
71. حماية الأطفال - لبنان
72. اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة
73. جمعية فيمايل
74. Institute of progressive Women
75. Lebanese association to prevent corruption
76. Knowledge is Power (KIP) Project- AUB
77. LOST
78. ALEF - Act for Human Rights
79. المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان (شاهد)
80. المساعدات الشعبية للإغاثة والتنمية
81. مؤسسة الشهيد أبو جهاد الوزير لتأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة
82. Palestinian Human Rights Organization- PHRO
83. solidarity association for social and cultural development

ملحق رقم2

الوزارات والمؤسسات العامة التي شملتها العينة

1.	Ministry of Education and Higher Education
2.	Ministry of Social Affairs
3.	CRDP
4.	Ministry of Labor
5.	Internal Security Forces
6.	Ministry of Health
7.	Ministry of Environment
8.	Ministry of Interior
9.	Ministry of Culture
10.	NNA-Ministry of communication

ملحق رقم3

المنظمات/ الجهات الدولية التي شملتها العينة

1.	UNSCOL
2.	UN Women
3.	British Council
4.	UNDP Leap
5.	AMIDEAST
6.	UNIFIL
7.	FAO
8.	ICD
9.	SFCG
10.	UNRWA
11.	AVSI
12.	UNESCO
13.	Konrad Adenauer
14.	UNIDO
15.	UN Habitat
16.	Hilfswerk Austria International
17.	National Democratic Institute
18.	ESCWA
19.	Besme International Group for Humanitarian Assistance
20.	UNHCR
21.	Danish Refugee Council
22.	Oxfam
23.	UNFPA
24.	World Health Organization